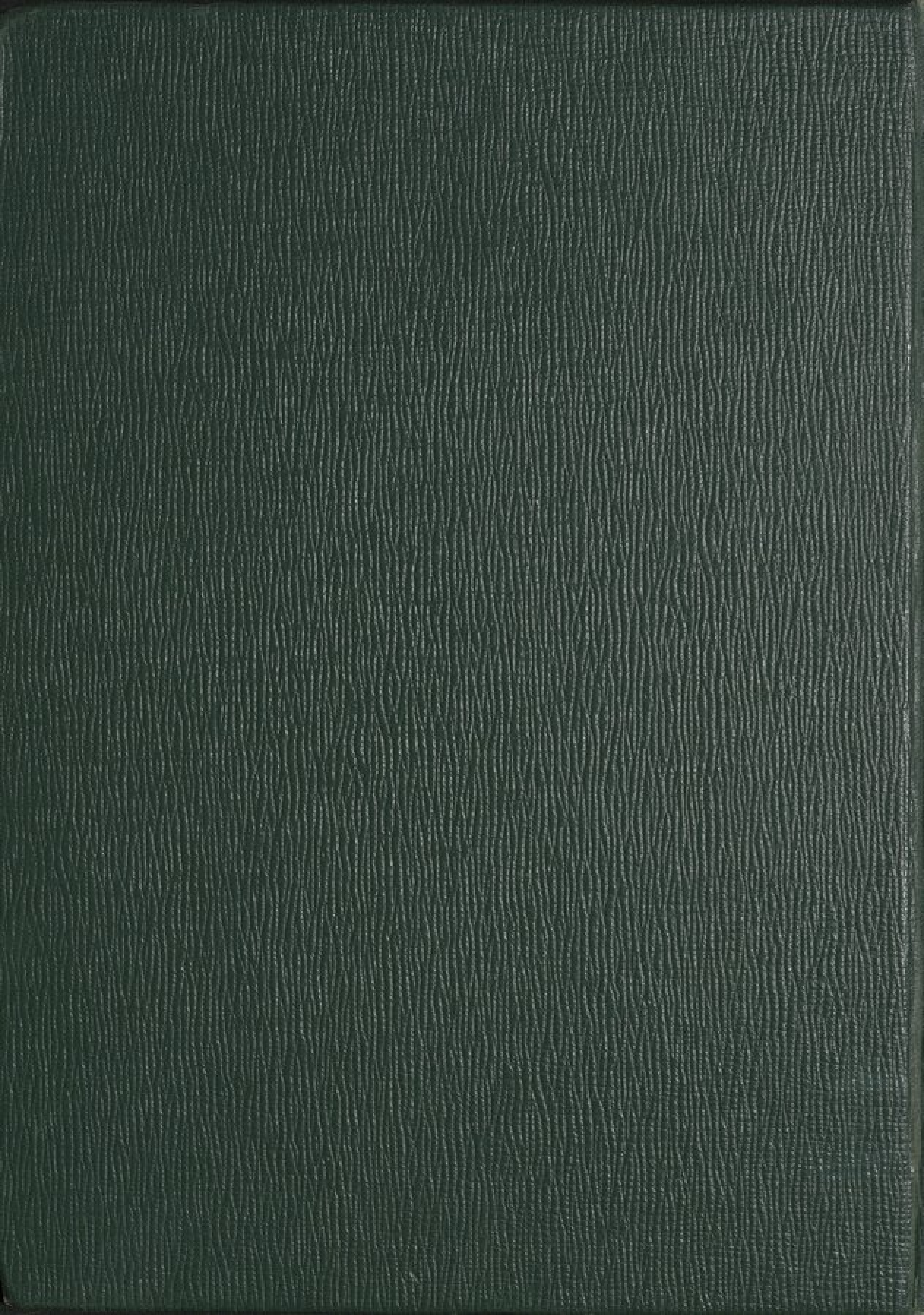
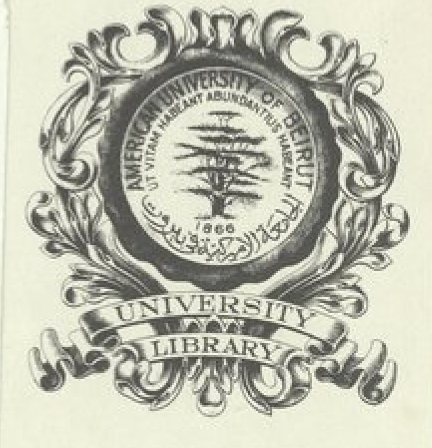



AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT
UT VITAM HABEANT ABUNDANTIUS HABEANT
1866
UNIVERSITY
LIBRARY

لجنة التأليف والترجمة والنشر

كتاب

نهاية الرتبة فى طلب الحسبة

تأليف

عبد الرحمن بن نصر الشيزرى
ت ٥٨٩ هـ (١١٩٣ م)

قام على نشره

السيد الباز العرينى
مدرس بمدرسة الخديو إسماعيل الثانوية

بإشراف

محمد مصطفى زيادة
أستاذ تاريخ العصور الوسطى بجامعة فؤاد الأول

الثمن ٢٥ قرشاً

القاهرة
مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر
١٣٦٥ — ١٩٤٦

تصدير لكتاب
نهاية الرتبة فى طلب الحسبة للشيزرى

يُخيَّل إلىّ أنّ التاريخ الاجتماعى ، وهو طورٌ لا ريب جديد فى مدارج البحث التاريخى ، سيصبح عما قريبٍ هو النوع الوحيد الذى تصحّ تسميته تاريخاً عند الإطلاق ؛ وسيتعين على المؤرخين آنذاك فى المستقبل أن يسموّا ماعدا هذا النوع من الأبحاث التاريخية بأسماء مركبة ، فيقولون التاريخ السياسى ، والتاريخ الدستورى ، والتاريخ الاقتصادى ، والتاريخ الحربى ، وهَلُمّ جرّا . ولست أرتجل هذه الفكرة حباً فى الطلوع برأى غير مألوف ، كما أنى لست ألقى القول جزافاً رغبة فى التفرّد بجديد ؛ فالتاريخ عند فيلسوف المؤرخين ابن خلدون بحثٌ " فى أحوال العمران والتمدين ، وما يعرض فيه للاجتماع الإنسانى من العوارض الذاتية ... " . والتاريخ الاجتماعى فى صورته الحاضرة ، وإنْ اقتصر على التعريف بطرق الحياة عند الفرد والجماعة ، وعلى شرحِ وسائل الكسب والمعيشة اليومية ، ووصفِ المجتمع فى تقدّمه وتأخّره ، إنما يوضّح فى الواقع آثار الملوك فى ممالكهم ، وينوّه بالرؤساء والزعماء السياسيين وقادة الفكر فى عصورهم المختلفة ؛ وهو يفسّر كذلك أسرار قيام الدول وسقوطها ، وتعاقبَ الملوك وتوارثَ العروش ، واشتعال الحروب وخمودها ، وانعقاد المؤمرات وانفصامها ، لأنّ واحداً من هذه الأشياء لا يمكن أن يتأتّى إلا نتيجة لما بالمجتمع من عوامل ومؤثرات ظاهرة وباطنة . ذلك أنّ الدولة التى تستطيع النموّ والتوسّع — اقتصاديا أو حربياً — لا بدّ أن تستمد استطاعتها هـذه من مجتمع قادر على النموّ والتوسّع ، دون أن يفقد ذلك المجتمع شخصيته وخصبه العقلى ؛ كما أن الدولة التى تبدو عاجزة قاصرة بالقياس إلى غيرها من الدول ، لابدّ أن يكون قصورها وعجزها أثراً لما بالمجتمع نفسه من نقص مادى أو روحىّ ، وهكذا .

وكتاب " نهاية الرتبة فى طلب الحسبة " للشيزرى ، الذى تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر هذا العام ، نبع من منابع التعريف بأحوال المجتمع الإسلامى عامة — والشرق الأدنى خاصة — فى العصور الوسطى . وهو لذلك مورد من أقرب الموارد الصافية التى سيغترف

منها المشتغلون بكتابة التاريخ الإسلامى حسب الأسس الجديدة ، وليس له شبيه فى تصويره الحياة اليومية — فيما أعلم — إلاّ ما كتبه المتأخرون فى الحسبة كابن الأخوة ، أو النواحى الاجتماعية عموما كابن الحاج فى " المدخل " والمقريزى فى " إغاثة الأمة " ، وهؤلاء جميعاً — فيما يبدو — قد استقوا من الشيزرى ، أو نقلوا منه مباشرة أو بالواسطة ، كما أوضح الناشر فى مقدمته العلمية .

وقد قرأتُ هذا الكتاب الصغير أوّل مرّة مخطوطا أيام طلبى العلم فى إنجلترا ، واختلافى إلى المتحف البريطانى بلندن ، أى منذ خمس وعشرين سنة على وجه التحديد ، فعرفتُ له قيمته بين النصوص القديمة ، وجعلته فى مستودع الآمال ، وتمنّيت أن أجد الفرصة المواتية للقيام على نشره فى صورة علمية نافعة . ثمّ مضت السنون ، وتعاقبت علىّ طبقات من الطلبة بقسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول ؛ وما عَتَمتُ أن وجدتُ فى أحد المتازين منهم ، وهو السيد الباز العرينى ، استعداداً غير عادىّ لتحقيق ما أصبو إليه ، على الرغم مما يتطلّبه النشر العلمى الصحيح من مجهود صامت وصبر طويل . وإذ يخرج هذا الكتاب اليوم من غيابات المخطوطات إلى عالم المطبوعات الحية ، فإنى جديرٌ أن أشكر الناشر على جهوده الموفقة فى تحقيق أملٍ من آمالى ، وفى إتحاف المكتبة العربية بمتن هامٍ له الأسبقية والمنزلة الأولى بين المتون الخاصة بالحسبة .

غير أنّ أهمية الكتاب لا تنحصر فى مجرّد أسبقيته وأفضليته على سائر الكتب المشابهة ، كما أنها لا تستند إلى إفاضة مؤلفه فى بيان ما ينبغى للمحتسب أن يتحلّى به من الصفات ، أو يقوم عليه من مراقبة السوقة والأسواق ؛ بل تظهر أهميته كذلك فيما جاء به من ذكر ما كان يقوم به أصحاب الحرف والصناعات من أنواع الغشّ فى مبيعاتهم ومعاملاتهم ، مما ينبئ بيعض أحوال التجارة والتجار ، فى عصر المؤلّف على الأقلّ . يضاف إلى ذلك ما بالكتاب من الحقائق الكاشفة عن كثير من مظاهر الحياة الاجتماعية فى القرن الثانى عشر الميلادى ، كاستخدام النساء فى تنظيف القطن والكتان على أبواب الحوانيت بالطريق العام (ص ٦٩ ، ٧٠) ، وشغف نساء بغداد بالأخفاف التى تصرّ عند المشى لاجتذاب الأنظار (ص ٧٣) . وبالكتاب كذلك كثير من الألفاظ العربية الفصيحة والمولّدة الصحيحة ،

مثل الدوّارين ونصاب المبضع والمِلْزَم ونحوها (انظر الفهرس) ، ممّا يغوص أهل العربية فى بطون المطوّلات والأمهات لالتقاطه ، حرصا على المرادفات التى يُستغنى بها عن بعض الألفاظ الأعجمية التى حلّت محلّ السليم فى الاستعمال . والذين يقيسون الكتب بمقدار بما فيها من تسلية ، يجدون كذلك فى هذا الكتاب كثيراً من الأخبار الطريفة ، مثل أخبار قلائى السمك وصُنّاع الزلابية ، وحيل الجرائحية والكحّالين ، ومثل أنواع الأطعمة التى لم يستطع الناشر أن يتذوّقها أو يصيبها بتعريف من مراجعه الكثيرة .

على أنّ المزية الكبرى لهذا الكتاب ، هى مافيه من أخبار عن حقيقة النظم الإسلامية وخصائص المجتمع الإسلامى ، فهذا منصب الحسبة — وهو منصب قام بمصر قياما متّصلا منذ العصور الوسطى إلى زمن محمد على الكبير — قد هيمن متولّيه على أكثر من أربعين ناحية من نواحى الحياة اليومية ، بحيث شملت ولايته " أن يتردّد إلى مجالس القضاة والحكام ، ويمنعهم من الجلوس فى الجامع والمسجد للحكم بين الناس " (ص ١١٣) ، وأن " يقصد مجالس الأمراء الولاة والأمراء ، ويأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، ويعظهم ويذكّرهم ، ويأمرهم بالشفقة على الرعية " (ص ١١٥) ؛ وهذا وذاك فضلا عن مراقبة الخبازين والأساكفة ، والأطباء والمؤدّبين — حتى السقائين والغسالين . فهل معنى هذا أنّ المجتمع الإسلامى كان فى غير حاجة لوازع القانون ، بحيث أمكن الجمع بين كثير من جهات الضبط والربط والإدارة فى يدٍ واحدة ؟ أم معنى هذا أنّ روّاد السوق من المنتجين والمستهلكين كانوا عدداً ضئيلا بالنسبة إلى بقية السكان الذين لم ينعموا ببيع أو شراء إلا فى النادر ، بحيث استطاع المحتسب أن يسيطر فى اليوم الواحد — بمساعدة عيونه وغلمانه وأعوانه — على ما تقوم به عدّة إدارات وزارية فى العصر الحاضر ؟ ثم أسألُ أخيراً عن سرّ قيام المحتسب بمراقبة كلّ ما جاء بالمتن هنا من نواحى الحياة اليومية ، على حين عدم اختصاصه بمراقبة عمل السكر ، واستخراج عسل النحل ، وأحوال القيان ، وشئون المدارس (وهذه غير الكتاتيب طبعاً) . هذه أسئلة يوحى بها المتن إلى القارئ بادئَ القراءة فى هذا الكتاب ، ولا إخال المتوفّر على البحث فى المجتمع الإسلامى إلا واجداً جملةً أخرى من الأسئلة .

وبعد فإنى أترك المتن يخبر عن مزاياه التى بينتُ بعضها فحسب، كما أترك الحواشى تخبر بنفسها عما بذله الناشر من جهد بالغ وعناية مشكورة . وإنى لأرجو أن يعمد العاملون إلى إخراج الكثير من أمثال هذا المتن ، كى تصبح كتابة التاريخ كما ينبغى أن يكتب التاريخ .

محمد مصطفى زيادة

مصر الجديدة ٢١ رجب ١٣٦٥ هـ
٢١ يونية ١٩٤٦ م

مقدمة الناشر

أوّلُ من فطن إلى كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة للشيزرى هو الدكتور ڤالتر برناور (Walter Behrnauer) ، أمين المكتبة الإمبراطورية بمدينة ڤينا ، وذلك فى أثناء دراسته لنظام الشرطة عند العرب والفرس والترك ، إذ كتب سنة ١٨٦٠ م فى ذلك الموضوع بحثاً[1] تعرّض فيه للحسبة ، وأتبعه بترجمة تلخيصية لهذا الكتاب[2] الذى تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر فى مطبوعاتها هذا العام .

وترجع أهمية الكتاب — بالقياس إلى غيره من الكتب التى أُلّفت فى الحسبة — لعدّة ميزات : منها أنّ مؤلفه أسبق المؤلفين فى موضوع الحسبة من الناحية العملية فى الشرق الإسلامى ، إذ عاش فى القرن السادس الهجرى (الثانى عشر الميلادى) ، ولم يتناول ذلك الموضوع قبله إلاّ أفراد قلائل ، مثل الماوردى المتوفى سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) فى كتاب "الأحكام السلطانية"[3] ، والغزالى المتوفى سنة ٥٠٥ هـ (١١١١ م) فى كتابه "إحياء علوم الدّين" ، وكلاهما تغلبُ على كتابته الصفة الفقهية البحتة . ومنها أنّ هذا الكتاب صار فيما بعد أساسا لما كتبه ابن الأُخوّة وابن بسّام وغيرهما فى الحسبة ؛ أما ابن الأخوّة المتوفى سنة ٧٢٩ هـ (١٣٣٨ م) ، فإنه ألّف كتابه المسمى "معالم القربة فى أحكام الحسبة" فى

---

(١) نشر هذا البحث تحت عنوان (Behrnauer : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journ. As. 5e Série, 1860, T. XV, pp. 461—509, T. XVI, pp. 114—190).

وقد تُرجم هذا الكتاب إلى اللغة العربية بعنوان "نبذة فى التنظيمات السياسية المختصّة بالضبطية عند العرب والفرس والترك" ، ونُشر بمجلة روضة المدارس (عدد ١٥ شعبان سنة ١٢٨٩هـ ، ١٨٧٢ م) ، ثم نشرت هذه الترجمة فى كتاب مستقلّ ، توجد منه مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٣٢٥ تاريخ .

(٢) اعتمد برناور فى هذا التلخيص على مخطوطة المكتبة الإمبراطورية بڤينا ، وهى إحدى المخطوطات التى اعتمد عليها الناشر فى مقارنة المتن وضبطه وتحريره (انظر صفحة ن) ، وقد نشر برناور تلخيصه بعنوان :

(Notice particulière sur la Charge de Mouhtasib par le Scheikh Annabrawi. Journ. As. 5e série, 1860, T. XVI, pp. 347—392, T. XVII, 1861, pp. 5—76).

(٣) يظهر أن ما كتبه الماوردى فى الحسبة جُمِع فى كتاب أطلق عليه اسم "الأحكام فى الحسبة الشريفة" ، وتوجد منه مخطوطة بالمكتبة الخالدية بالقدس يرجع تاريخها إلى منتصف القرن التاسع الهجرى . انظر أحمد سامح الخالدى : حول كتاب فى الحسبة . (مجلة الثقافة ، عدد ٨ ، سنة ١٩٣٩ م) .

سبعين بابا ؛ وقد دلّت المقارنة على وجود تشابه كبير بينه و بين كتاب الشيزرى ، مما بيّنه المستشرق الإنجليزى روبن ليفى (Reuben Levi) فى حواشيه لكتاب ابن الأخوة[1] .

وأما "كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة" لابن بسّام[2] الذى عاش فى مصر فى القرن الثامن الهجرى[3] (الرابع عشر الميلادى) ، فيبدو كذلك أنّ معظمه منقول من كتاب الشيزرى ، إذ أنه فضلا عن اتفاقه مع كتاب الشيزرى فى العنوان ، فإن مقدمتهما واحدة ، وذلك باعتراف ابن بسّام نفسه ، بل يبدو أنّ ابن بسّام أخذ تأليف الشّيزرى فنسبه إلى نفسه عنوانا ومتناً ، بعد أن أضاف إليه أبواباً متعددة ، مما جعلها تبلغ أربعة عشر ومائة باب ، على حين أن كتاب الشيزرى فى أربعين بابا فقط .

ولقد حدا هذا التشابه المادّى بالدكتور برناور إلى القول بأن هذه الكتب الثلاثة ليست إلا كتابا واحداً ، تناوله مؤلفون مختلفون بزيادات وتعديلات ، بحسب البلاد والأزمنة التى عاشوا فيها[4] ، أى أنّ كتاب الشيزرى أصل لكتابى ابن الأخوة وابن بسام ، أو لأحدهما على الأقلّ ؛ وذلك لأسبقيته الزمنية ، ولاتفاق الكتابين المتأخرين معه إلى درجة كبيرة فى الموضوعات والأبواب والفصول ، وفى عرضها أيضا . يضاف إلى ذلك أن معظم الكتب التى أُلِّفت فى وصف المجتمع المصرى مثلاً فى عصر سلاطين المماليك استمدّت من الشيزرى ، مباشرة أو من طريق غير مباشر ؛ والبينة على تلك الدعوى واضحة من مقارنة ما جاء بكتاب المدخل لابن الحاج ، فيما يتعلق بالقصارين والبزازين ومؤدبى الصبيان[5] ، بما جاء بالمتن هنا فى الباب الحادى والعشرين والرابع والعشرين والثامن والثلاثين[6] ، مما يرجح أن كتاب

---

(١) نشر الدكتور روبن ليفى هذا الكتاب مع ترجمة إنجليزية فى مجلد واحد ، فى مجموعة جب التذكارية .(Gibb Memorial New Series. Vol. XII, Cambridge, 1938).

(٢) يوجد من كتاب ابن بسّام نسخة مخطوطة بالخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية بالقاهرة . (فهرس الخزانة التيمورية ، رقم ٢٥ اجتماع) .

(٣) انظر لويس شيخو : كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة . (مجلة المشرق ، المجلد ١٠ ، العدد ٢١ ، سنة ١٩٠٧) ؛ وكذلك كردعلى : الحسبة فى الإسلام . (مجلة المقتبس ، المجلد ٣ ، سنة ١٩٠٨) .

(٤) انظر (Behrnauer : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. (Journ. As. 1860, T. XV, p. 464).

(٥) ابن الحاج : المدخل ، جـ ٢ ، ص ٣١٤ — ٣١٥ ، جـ ٤ ، ص ١٦ — ١٨ ، ص ٢٧ — ٣٦ .

(٦) انظر ما يلى ص ٦١ — ٦٣ ، ٦٧ — ٦٨ ، ١٠٣ — ١٠٥ .

الشيزرى هو الأصل على وجه الإطلاق لجميع ما كتب فى الحسبة وما يتعلق بها فى الدولة الإسلامية عموما .

وثمّت ميزة أخرى لهذا الكتاب تميّزه فى الواقع عن جميع الكتب التى وضعت فى الحسبة ، وهى الإسهاب فى شرح غشوش العقاقير ، ووصف فروع الطب المختلفة ، ثم الاهتمام بمراقبة أهل الذمّة وحركات الباطنية . وربما كانت علّة هذا الاهتمام أنّ عصر المؤلف — وهو القرن السادس الهجرى — كان عصر إحياء السنة ، وقد تخلّلته المنازعات بين السنة والشيعة فى كثير من جهات العالم الإسلامى [1] ، فضلا عن مصر ، ونشبت الحروب الصليبية فى أثنائه ، فأصبح يخشى من ممالأة الذميين فى البلاد الإسلامية للصليبيين ، سيما وأنّ أرباب الحرف والصنائع كان أكثرهم من أهل الذمة [2] . على أنّ الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن أمور الباطنية وحركاتها كانت داخلة فى أعمال المحتسب ، وتلك مسألة ذات أهمية فى البحث فى أصل الحسبة ونشأتها فى الدولة الإسلامية .

يضاف إلى ذلك ميزة لا تقلّ عما سبق ، وهى كثرة النسخ الخطّية الموجودة من هذا الكتاب ، إذ يبلغ عددها أربع عشرة نسخة ، اجتمع منها فى مصر ثمان [3] ، والنسخ الأخرى محفوظة بمختلف دور الكتب الأجنبية .

أما المؤلف فقد اضطربت جميع مخطوطات الكتاب فى ذكر اسمه ولقبه وكنيته ومذهبه ، مما جعل بروكلمان (Brockelmann) يورد معظم الصيغ التى وردت فى مؤلّفاته المختلفة عند التعريف به ، إذ سمّاه " جلال الدين أبو النجيب أبو الفضائل عبد الرحمن بن نصر بن عبدالله الشيزرى التبريزى العدوى الشيرازى [4] " . على أن بروكلمان أغفل ذكر ألقاب للمؤلف غير هذه ، مع ورودها فى بعض النسخ الأخرى من كتاب نهاية الرتبة ، فهو فى إحدى مخطوطات [5] دار الكتب المصرية ، وفى مخطوطة برلين " زين الدين " ، وفى مخطوطة ڤينا

---

(١) ابن الجوزى : المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم ، ج ٩ ، ص ٩٠ — ٩١ ؛ ج ١٠ ، ص ١٤٧ ، ١٩٨ ؛ ابن الطقطقى : الفخرى فى الآداب السلطانية ، ص ٢١٨ ؛ وكذلك (Ency. Isl. Art. Sinf) .

(٢) انظر (Précis de l'Histoire d'Egypte, II. pp. 267—269) .

(٣) انظر فهرس دار الكتب المصرية (الجزء السادس — صناعات ، أرقام ٢٠ ، ٢١ ، ٦٢ ، ٧٢ ، ٧٣) ، وفهرس الخزانة التيمورية ، رقم ٢٦ اجتماع ، وفهرس دار الآثار العربية ، رقم ٣٢٧٣ (فى ملف خاص) ، وفهرس مكتبة الأزهر (مكتبة أباظة ، رقم ٧٢٧٦) .

(٤) انظر (Brockelmann : Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement Band I. p. 832).

(٥) المخطوطة المرموز لها بالحرف ص هنا . انظر ما يلى .

" تقى الدين " ، وفى مخطوطة الخزانة التيمورية " جمال الدين " . ويتضح من هذه الكثرة أنّ معظم هذه الألقاب مدسوس على المؤلف من الناسخين ، ولا سيما أن أغلب النسخ مكتوب فى عصور متأخرة ، وكثير منها فى عصر المماليك ، كما يبدو واضحا من تواريخ كتابتها ، وهو عصر أسرف الكتّاب فى استعمال الألقاب والكنى بحسب أغراضهم ، ولم يتفقوا فيها على طريقة واحدة ، بل قصدوا مخالفة من تقدّمهم فى ذلك[1] .

واختلفت النسخ أيضاً فى اسم المؤلف ، غيرأن الاسم الأكثر استعمالا هو عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله ، وكان شافعى المذهب . وكذلك اختلفت النسخ فى نسبته ، فهو النبراوى[2] ، والشيرازى[3] ، والشيزرى[4] ، والتبريزى[5] ، والعدوى[6] ؛ ويظهر أن هذا الاضطراب راجع إلى تقارب رسم هذه الكلمات[7] ، أو إلى غفلة الناسخين ، وأصحها جميعاً نسبة المؤلف إلى شيزر ، لورودها فى أكثر من نسخة واحدة ، ولأنّ المؤلف بدأ كتابته فى الموازين والمثاقيل بالإشارة إلى شيزر[8] قبل غيرها من مدن الشام والبلاد الأخرى ، كما أشار ابن قاضى شهبة إلى المؤلف منسوبا إلى شيزر[9] .

ومع أن الناشر لم يستطع أن يعثر للمؤلف على ترجمة ، فمن الواضح أن الشيزرى كان معاصرا للسلطان الملك الناصر صلاح الدين الأيوبى ، إذ أهدى إليه كتابه " النهج المسلوك فى سياسة الملوك[10] " ، ولعله وضع كتابه فى الحسبة بناء على طلب صلاح الدين من طريق غير مباشر ، لمساعدة الحكومة الأيوبية فى مراقبه أرباب الحرف والصنائع ، لما كان

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٨٩ .
(٢) مخطوطة ڤينا المرموز لها هنا ﻫ .
(٣) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ج ٥ ، ص٥٠٧ ؛ ج ٣ ، ص ٥١٠ ؛ النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٦٢ ، ١٨٣ ، ١٩٠ ، ٢٠٩ ، ٢١٧ .
(٤) مخطوطتا دار الكتب المصرية س ، ص ، وكذلك مخطوطة الأزهر ع .
(٥) مخطوطة المكتبة التيمورية ث ؛ وكذلك حاجى خليفة : كشف الظنون ، ج ٦ ، ص ٤٠١ .
(٦) مخطوطة ليبزج م ؛ وكذلك حاجى خليفة : كشف الظنون ، ج ٦ ، ص ٤٠١ .
(٧) جاء فى مجلة الكتاب الصادرة بالقاهرة — عدد أبريل سنة ١٩٤٦ ، ص ٩٢٢ — أن نسبته "الشهرزورى" ، ولم يستطع الناشر أن يعثر على أصل لتلك النسبة .
(٨) انظر ما يلى ص ١٥ ، حاشية ٨ ، وكذلك ص ١٧
(٩) ابن قاضى شهبة : الكواكب الدرّية فى السيرة النورية ، ص ٤٧ .
(١٠) الشيزرى : كتاب النهج المسلوك فى سياسة الملوك ، ص ١٣ .

معروفا من ميولهم للدولة الفاطمية[١] . ويتضح كذلك من تنوع المؤلفات المنسوبة للشيزرى ، ومن كثرة إشاراته للشام و بلادها ، أنه قضى فترة من حياته بتلك البلاد — إن لم يكن شامى الأصل — ، وربما تولّى وظيفة القضاء بإحدى بلادها ، إذ اعتبره حاجى خليفة[٢] قاضيا لطبرية ، وأورد فستنفلد[٣] (Wustenfeld) اسمه على أنه كان طبيبا بحلب حوالى سنة ٥٦٥ ﻫ (١١٦٩ م) . غير أنه ليس لدينا ما يثبت أن الشيزرى تولّى الحسبة سوى معلوماته الضافية عن واجباتها ، ومعرفته التامة بدخائل الأسواق وأهلها ، والسلع وأنواعها فى عصره ، مما يحتمل بأنه كان يجمع بين وظيفة القضاء ووظيفة الحسبة فى طبرية ، إذا صحت إشارة حاجى خليفة السالفة الذكر .

وكيفما كان الأمر فقد مات الشيزرى حوالى سنة ٥٨٩ ﻫ (١١٩٣ م) ، حسبما قرّر بروكلمان[٤] ، وهى السنة التى توفى فيها صلاح الدين الأيوبى ؛ ولكن بروكلمان لم يبين المراجع التى اعتمد عليها فى تحقيق هذا التاريخ ، وليس بالمراجع المتداولة هنا ما يساعد على التأكد من وفاة المؤلف فى تلك السنة .

وللشيزرى عدا كتاب "نهاية الرتبة فى طلب الحسبة" ، وكتاب "المنهج المسلوك فى سياسة الملوك" الذى تقدمت الإشارة إليه ، مؤلفات كثيرة فى موضوعات مختلفة ، وهى "الإيضاح فى أسرار النكاح[٥]" فى مجلدين — الأول خاص بالرجال والآخر خاص بالنساء ، و "خلاصة الكلام فى تأويل الأحلام[٦]" ، و "روضة القلوب ونزهة المحب والمحبوب[٧]" .

---

(١) انظر (Ency. Isl. Arts. Sinf, Shädd) .

(٢) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ﺟ ٣ ، ص ٥١٠ .

(٣) انظر (Wüstenfeld:Geschichte der Arabischen Aerzte und Naturforscher. p. 100).

(٤) انظر (Brockelmann : Op. Cit. I, p. 832) .

(٥) حاجى خليفة . كشف الظنون ، ﺟ ١ ، ص ٥٠٧ .

(٦) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ﺟ ٦ ، ص ١٦٦ . وهذا الكتاب مترجم إلى اللغة الفرنسية تحت عنوان :

(Vattier : L'Oneirocrite Musulman ou Doctrine de l'Interpretatiou des Songes, par Gabdarrachaman fils de nasar . Paris, 1664).

(٧) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ﺟ ٣ ، ص ٥١٠ . وتوجد نسخ لهذه المؤلفات فى المكتبات المختلفة . انظر : (Brockelmann: Geschichte der Arabischen Litteratur. I. p. 461; Supplement Band I. p. 832).

أما مخطوطات " نهاية الرتبة فى طلب الحسبة " ، فقد تبين من قراءتها ومقابلتها أن نسخة دار الكتب المصرية ، وهى المرموز لها هنا س [1] ، هى أحسن النسخ من جميع النواحى ، فهى كاملة لم يسقط منها فصول أو أبواب شأن النسخ الأخرى ، وتاريخ نسخها — وهو ٢٣ صفر سنة ٧١١ هـ [2] — يجعلها أقرب إلى عصر المؤلف من تواريخ المخطوطات الأخرى ، باستثناء مخطوطة الأزهر إذا سلمنا بصحة تاريخها ؛ ولكل هذه الأسباب اتخذ الناشر مخطوطة دار الكتب المصرية المرموز لها س أصلا للنشر .

وهذه المخطوطة س فى مجلد صغير الحجم ، غلافه من الورق المقوى ، وعدد أوراقه ثلاث وخمسون ، لونها أبيض ضارب إلى الصفرة ، وفى بعضها آثار القدم ، مما استلزم لصق ورق شفاف على بعض أجزائها . وأبعاد الورقة ١٧ × ١١ سنتمترا ، وفى كل صفحة سبعة عشر سطراً ، وفى الصفحة الأولى عنوان الكتاب فى حرد (Colophon) نصه : " كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة تأليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله الشيزرى ، رضى الله عنه ، آمين " ، وفى أسفل هذه الصفحة أبيات من الشعر مكتوبة بخط أقل جودة من خط المتن ، ولم يظهر منها إلا صدورها ، وليس لها فيما يبدو علاقة بالكتاب أو موضوعه [3] . وفى الصفحة السابقة للأخيرة أبيات من الشعر لشيخ اسمه أسعد الدين الدميرى الحنفى بخط مخالف أيضا ، وليس لها علاقة بالمتن [4] ، كما توجد بالصفحة

---

(١) فهرس الكتب العربية بدار الكتب المصرية ، جـ ٦ ، رقم ٢٠ صناعات .

(٢) انظر ص ١١٩ ، وبها صورة شمسية للصفحة السابقة للأخيرة من س .

(٣) انظر صفحة ف ، وبها صورة شمسية لصفحة العنوان ، حيث يمكن قراءة هذه الأبيات كالآتى :

ولى صاحب من أعظم النا … س فى البخل وأبدعهم فيه
دعانى كما يدعو الخليل خليله … ... ...
فلما جلسنا للغداء رأيته … ... ...
فيغضب أحيانا ويشتم … ... ...
مدّ يدى سراً لآكل لقمة … ... ...
... ... … ... ...
وأهوت يمينى نحو رجلى … ... ...

(٤) انظر ص ١١٩ ، حيث يمكن قراءة هذه الأبيات كالآتى :

يا قوم قد عجبت لما نظرت … شمسان قد غابتا فى منزل أنف
فى يوم بين شمس الأفق غيبتها … حين والأخرى بدمع سدسه قتف
فهل لثاقب فهم أن يصوّرها … فى كل مؤتلف من كل مختلف

الأخيرة عبارة بخط مخالف كذلك ، ونصها " طالع فى هذا الكتاب المبارك التلميذ الفقير إلى عفو ربه المعترف .... [1] " ويلى ذلك لفظ مكرّر عدّة مرات ، وهو لفظ غير مفهوم للناشر على أى حال .

أما ناسخ هذه المخطوطة س ، وهو أبو بكر على البهنسى ، فيظهر من نسبته أنه مصرى من إقليم البهنسا ، مما يرجح أن هذه النسخة كتبت فى مصر ، ودخلت فى حوزة بعض القارئين الذين خطّوا هذه الأبيات والعبارات . والمتن مكتوب بالخط النسخى الجيد بمداد أسود ، والأبواب والفصول ورءوس الموضوعات مكتوبة بالمداد الأحمر ؛ ويبدأ المتن بالصفحة ١ ب ، وينتهى عند الورقة ٥٣ ا .

وقد تبين من مقارنة هذه المخطوطة س بالمخطوطات الأخرى أن جميع النسخ التى توفّرت للناشر تتفق فى عدد الأبواب وترتيبها ، وإن اختلفت معها " س " أحيانا فى ترتيب بعض الفصول ، وفى بعض العبارات ؛ وقد أشير إلى ذلك كله بالحواشى . ويلاحظ أن الرسم الإملائى فى جميع النسخ يهمل الهمزات ، ويبدلها بحروف ممدودة مناسبة فى أواسط الكلمات ، ويحذفها فى أواخرها ، وأمثال ذلك الرايحة (الرائحة) ، وساير (وسائر) ، ويومرون (يؤمرون) ، واشيا (أشياء) ، وليلا (لئلا) ؛ وقد أصلح كلُّ ذلك بغير تعليق ، إلا إذا كان هناك مايدعو إليه ؛ غير أنه يوجد فى معظم النسخ أخطاء جوهرية نتيجة لخطأ الناسخين وإهمالهم نقط الكلمات وعدم الدقة فى رسمها ، مما أخرج كثيرا منها عن المعنى المقصود .

أما النسخ الأخرى التى اعتمد عليها الناشر فى مقابلة النسخة س فهى :

١ — مخطوطة المتحف البريطانى بلندن[2] ورمزها هنا " ل " ، وهى غير مؤرّخة ، وعدد أوراقها ٧٩ ، وخطها نسخى جيد ، سقط منها بعض الفصول ، لكنها انفردت ببعض زيادات مكملة للمتن ، وقد أضيفت إليه فى مواضعها . وبالصفحة الأولى من هذه المخطوطة اسم محمد بن عبد الله الصفدى المحتسب[3] .

---

(١) النقط إشارة إلى اسم لم يستطع الناشر استجلاءه .

(٢) توجد من هذه المخطوطة صورة شمسية بمكتبة جامعة فؤاد الأول ، وهى مأخوذة من (British Museum. Ms. Or. 9221).

(٣) لم يتيسر الوقوف على ترجمة لهذا المحتسب ، ولعلّه من أسرة خليل بن أيبك الصفدى مؤلف كتاب =

٢ — مخطوطة ليبزج[١] ، ورمزها هنا "م" ، وتقع فى ٥٤ ورقة ، وعنوانها مكتوب بخط مخالف لخط المتن . وقد كتبت هذه النسخة بحلب فى ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٢٢ ﻫ ، وهى كاملة النقط ، إلاّ أنها كثيرة الأخطاء فى رسم الكلمات ؛ وقد اعتمد عليها الناشر فى إضافة بعض الزيادات .

٣ — مخطوطة ڤينا[٢] ، ورمزها هنا "ﻫ" ، وهى فى ٥٤ ورقة ، وغير مؤرخة ، وقد انفردت ببعض زيادات أثبتت فى مواضعها .

٤ — مخطوطة أخرى[٣] بدار الكتب المصرية ، ورمزها هنا "ص" ، وتاريخ كتابتها ربيع الأول سنة ١٠٨٩ ﻫ ، وتتفق مع النسخة "م" من حيث الزيادة والنقص ؛ وقد استخدمت فى تصويب بعض الألفاظ ، وأثبتت زياداتها أيضا عند الحاجة .

٥ — مخطوطة مكتبة الأزهر[٤] ، ورمزها هنا "ع" ، وتقع فى خمسين ورقة ، وقد سقط منها كثير من الأوراق التى تشمل الأبواب ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ وبعض فصول الباب الأربعين . وفى الصفحة الأخيرة منها توجد العبارة الآتية : "تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه سنة ٦٧٥" ، مما يجعل هذه المخطوطة أقدم النسخ إطلاقا ، غير أن هذا التاريخ موضع لبعض الشك ، لأن العبارة مكتوبة بخط مخالف لخط المتن . وتوجد بهذه النسخة زيادات أشير إليها فى مواضعها ، وبالصفحة الأخيرة منها اسم القاضى محيى الدين بن عتيق[٥] .

= الوافى بالوفيات . على أن الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن محتسبا قد استخدم هذا الكتاب لدراسة نواحى عمله ، ويظهر أن كثيرا من المحتسبين استعان به فى معرفة واجبات منصبهم ، والدليل على ذلك تعدد النسخ واختلاف تواريخها وأماكن نسخها .

(١) انظر (Vollers : Katalog der Islamischen Christlich - Orientalischen, Judischen und Samaritanischen Handschriften der Universitats — Bibliothek zu Leipzig, 1906, No. 398).

وصورتها الشمسية فى مكتبة جامعة فؤاد الأول .

(٢) انظر (Flugel, : Die Arabischen, Persischen und Turkischen Handschriften der Caiserlich-Koniglichen Hofbibliothek zu Wien. (Band III No. 831. Wien 1867).

وصورتها الشمسية فى مكتبة جامعة فؤاد الأول .

(٣) انظر فهرست الكتب العربية بدار الكتب المصرية ، ج ٦ ، رقم ٧٢ صناعات .

(٤) انظر فهرس مكتبة الجامع الأزهر . (مكتبة أباظة ، رقم ٧٢٧٦) .

(٥) لم يتيسر للناشر العثور على ترجمة لهذا القاضى فى كتب التراجم المختلفة .

أما النسخ الأخرى التى لم يتيسر الحصول عليها ، فهى : نسخة مكتبة جوتا[1] بألمانيا ، ونسخة مكتبة برلين[2] ، ونسخة مكتبة الجزائر[3] .

على أنى استطعت أن أقوم على نشر هذا المتن فى كثير من الاطمئنان ، وذلك لاتفاق المخطوطات التى توافرت لدىّ ، بفضل العناية المشكورة التى بذلتها المكتبة العامة لجامعة فؤاد الأول بالقاهرة للحصول على صور شمسية منها ، فضلا عن النسخ الموجودة بدار الكتب المصرية والخزانة التيمورية ومكتبة الجامع الأزهر .

وإنى لأشكر أستاذى محمد شفيق غربال بك ، وكيل وزارة المعارف العمومية ، لما شملنى به من رعاية وتشجيع منذ بدأت العمل فى هذا الكتاب . وأشكر كذلك أستاذى الدكتور محمد مصطفى زيادة ، أستاذ تاريخ العصور الوسطى بقسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول ، فهو الذى دلّنى على هذا الكتاب ، وأوصى بجعله جزءا من رسالتى للماجستير ، ودأب على معاونتى وإرشادى فى تحرير متنه وتعديل حواشيه بالحذف والإضافة ، كما أنه هو الذى أوصى لجنة التأليف والترجمة والنشر بطبعه ، وأشرف بنفسه على مراجعته وحبكه . وليس فى استطاعتى أن أنسى هنا فضل الأستاذ أحمد أمين بك ، رئيس اللجنة ، فى الموافقة على نشر هذا الكتاب ، كما أنى لا أستطيع أن أنسى فضل المستشرقين فولتون (Fulton) أمين قسم المخطوطات العربية بالمتحف البريطانى ، وبروكلمان (Brockelmann) وأوبن (Aubin) بجامعة برسلاو ، لتشجيعهم لى على المضىّ فى هذا العمل .

وبعد فإنى أرجو أن يكون الكتاب فى صورته المخدومة جديرا بانتباه الباحثين فى أصول المجتمع الإسلامى فى العصور الوسطى عامّة ، والمجتمع المصرى خاصّة ، كما أرجو أن يكون كذلك قيناً برضى القَوَمة والعاملين على إحياء المنابع من تراث العرب، خليقا بالمكتبة العربية ، والقارئ العربى الجديد ؟

السيد الباز العرينى

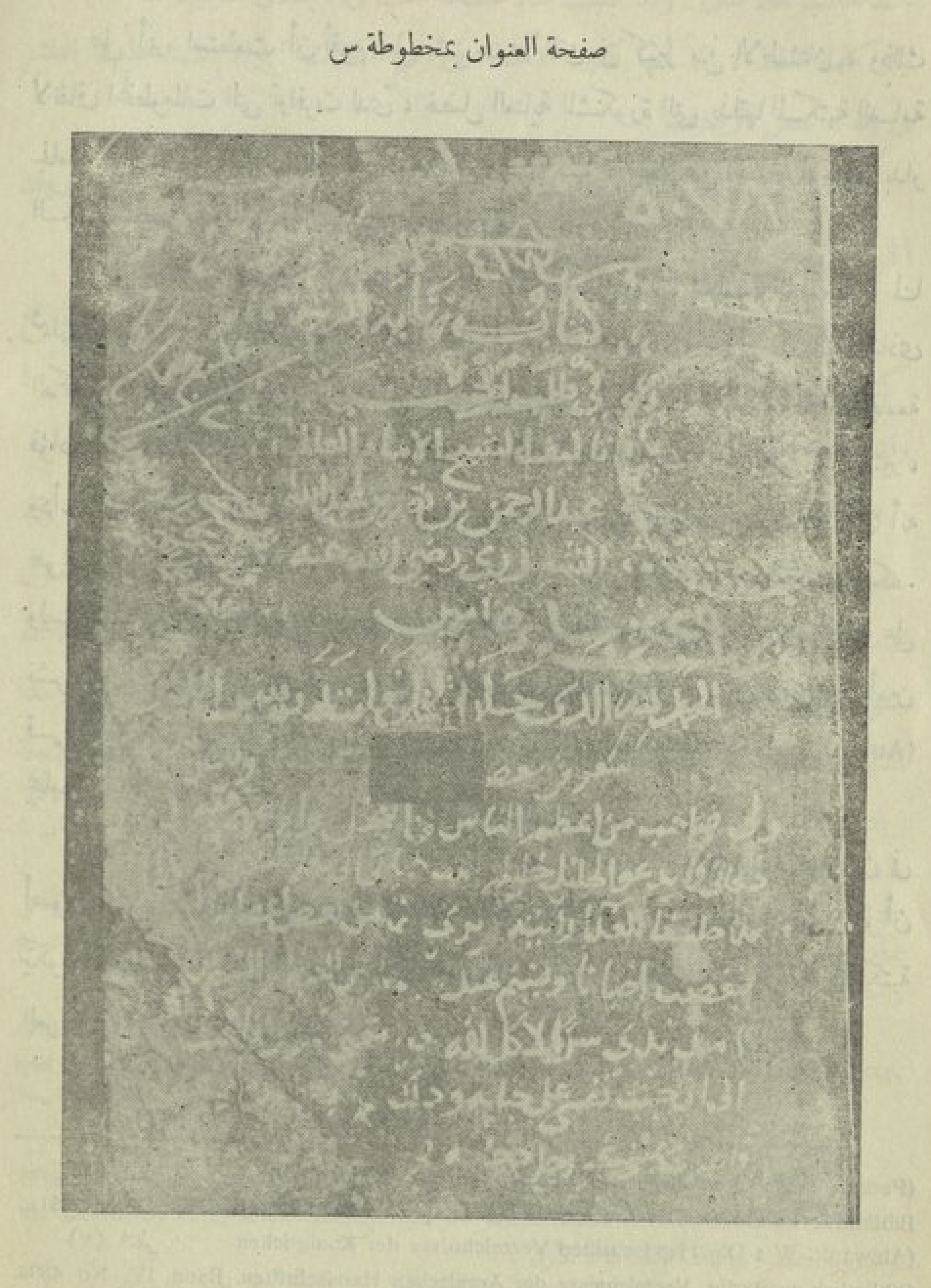
القاهرة
٥ رجب سنة ١٣٦٥ هـ .
٥ يونيه سنة ١٩٤٦ م .

(١) انظر (Pertsch : Die Orentalischen. Handschriften der Herzoglichen Bibliothek zu Goth۱. Die Arabischen Handschriften. Band III. No 1888. Gotha 1881).

(٢) انظر (Ahlwardt. W : Die Handschriften Verzeichnisse der Koniglichen Bibliothek zu Berlin. Verzeichnisse der Arabischen Handschriften. Band IV. No 4803. Berlin, 1892).

(٣) انظر (Fagnan, F. Catalogue Génerale des Manuscrits des Bibliothèques Publiques de France. Departments. T. XVIII. Alger. No. 1373. Paris, 1893).

صفحة العنوان بمخطوطة س



(١) كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة

تأليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر

ابن عبد الله [بن محمد] الشيزرى [الشافعى][1] رضى الله عنه آمين

(١) اختلفت المخطوطات فى اسم المؤلف وكنيته ونسبته ومذهبه ، وقد ورد هكذا فى نسخة س ، وهى النسخة التى اتخذها الناشر أصلا لمقابلة المتن على النسخ الأخرى ، وأضيف ما بين الحاصرتين من المخطوطة م (انظر المقدمة) .

(١ ب) بسم الله الرحمن الرحيم [وبه ثقتى][1]

قال الشيخ الإمام الأوحد العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله :

أحمد الله على ما أنعم ، وأستعينه فيما ألزم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له العلى الأعظم[2] ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله [النبى][3] الأكرم ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلّم .

وبعد ، فقد سألنى من استند لمنصب الحسبة ، وقُلِّد النظر فى مصالح الرعية ، وكشف أحوال السوقة وأمور المتعيشين[4] ، أن أجمع له مختصراً كافياً ، فى سلوك منهج الحسبة على الوجه المشروع ، ليكون عماداً لسياسته ، وقواماً لرياسته ، فأجبته إلى ملتمسه ، ذاهباً إلى الوجازة ، لا إلى الإطالة . وضمّنته طرفاً من الأخبار ، وطرّزته بحكايات وآثار[5] ، ونبهت فيه على غشّ [المتعيشين فى][6] المبيعات ، وتدليس أرباب الصناعات ، وكشف سرّهم المدفون ، وهتك[7] سترهم المصون ، راجياً بذلك ثواب المنعم ليوم الحساب . واقتصرت فيه على ذكر الحِرَف المشهورة دون غيرها ، لمسيس الحاجة إليها ، وجعلته أربعين باباً ، يحتذى المحتسب على مثالها ، وينسج على منوالها ؛ وسميته "نهاية الرتبة فى طلب الحسبة" ، وما توفيقى (١٢) إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

---

(١) الإضافة من ع ، هـ فقط .

(٢) فى س "العظيم" ، وما هنا من ل ، م ، هـ ، وبه يستقيم السجع .

(٣) الإضافة من هـ فقط .

(٤) فى س "المتمعشين" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ ، ع ، وهو الصواب لغويا .

(٥) فى س "وانتثار" ، وما هنا من ص ، م ، ل .

(٦) الإضافة من ع .

(٧) فى س "وهتكت" ، والتصويب من س ، م ، ل ، هـ ، ع ، وبه تستقيم العبارة ، على قاعدة أن كلمة "هتك" معطوفة على المصدر السابق .

ترجمة الأبواب

الباب الأول فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحبّاتها .

الباب الثانى فى النظر فى الأسواق[1] والطرقات .

الباب الثالث فى معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدراهم .

الباب الرابع فى معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والمثاقيل .

الباب الخامس فى الحسبة على الحبوبيين والدقاقين .

الباب السادس فى الحسبة على الخبازين .

الباب السابع فى الحسبة على الفرّانين .

الباب الثامن فى الحسبة على صنّاع الزلابية .

الباب التاسع فى الحسبة على الجزارين والقصّابين .

الباب العاشر فى الحسبة على الشوائيّن .

الباب الحادى عشر فى الحسبة على الرواسيين .

الباب الثانى عشر فى الحسبة على قلائى السمك[2] .

الباب الثالث (٢ب) عشر فى الحسبة على الطباخين .

الباب الرابع عشر فى الحسبة على الهرائسيين .

الباب الخامس عشر فى الحسبة على النقانقيين .

الباب السادس عشر فى الحسبة على الحلوانيين .

الباب السابع عشر فى الحسبة على الصيادلة .

الباب الثامن عشر فى الحسبة على العطارين .

الباب التاسع عشر فى الحسبة على الشرابيين .

الباب العشرون فى الحسبة على السمّانين .

الباب الحادى والعشرون فى الحسبة على البزازين .

---

(١) فى س "سوقات" ، وجميع النسخ الأخرى كما هنا وهو الصواب ، إذ تجمع "سوق" على "أسواق" فقط . (لسان العرب) .

(٢) فى س "السماكين" ، وما هنا من س ، م ، ع ، ل ، هـ .

الباب الثانى والعشرون فى الحسبة على المنادين والدلالين .

الباب الثالث والعشرون فى الحسبة على الحاكة .

الباب الرابع والعشرون فى الحسبة على الخياطين .

الباب الخامس والعشرون فى الحسبة على القطانين .

الباب السادس والعشرون فى الحسبة على الـكتّانيين .

الباب السابع والعشرون فى الحسبة على الحريريين .

الباب الثامن (١٣) والعشرون فى الحسبة على الصباغين .

الباب التاسع والعشرون فى الحسبة على الأساكفة .

الباب الثلاثون فى الحسبة على الصيارف .

الباب الواحد والثلاثون فى الحسبة على الصاغة .

الباب الثانى والثلاثون فى الحسبة على النحاسين والحدّادين .

الباب الثالث والثلاثون فى الحسبة على البياطرة .

الباب الرابع والثلاثون فى الحسبة على نخاسى العبيد والدواب .

الباب الخامس والثلاثون فى الحسبة على الحمامات وقوّامها وذكر منافعها ومضارّها .

الباب السادس والثلاثون فى الحسبة على الفصّادين والحجامين[1] .

الباب السابع والثلاثون فى الحسبة على الأطباء والـكحالين والمجبرين والجرائحيين .

الباب الثامن والثلاثون فى الحسبة على مؤدبى الصبيان .

الباب التاسع والثلاثون فى الحسبة على أهل الذمّة .

الباب الأربعون (٣ب) يشتمل على جمل وتفاصيل فى أمور الحسبة .

---

(١) فى س " الحجامين " ، وما هنا من ص ، م ، ل ، ه ، ع ، وهو الصواب ، لأن المفرد حجام وليس حجامى (لسان العرب) . أما التعريف بهذا اللفظ وغيره من الاصطلاحات الفنية ، فإنه يأتى فى مواضعه من المتن .

الباب الأول

فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحبّاتها

لما كانت الحسبة أمراً بمعروف ، ونهياً عن منكر ، وإصلاحا بين الناس ، وجب أن يكون المحتسب فقيها ، عارفا بأحكام الشريعة ، ليعلم ما يأمر به وينهى عنه . فإن الحسن ما حسّنه الشرع ، والقبيح ما قبحه [الشرع][1] ، ولا مدخل [للعقول][2] فى معرفة المعروف والمنكر إلا بكتاب الله عزّ وجلّ ، وسنّة نبيه صلى الله عليه وسلم . وربّ جاهل يستحسن بعقله ما قبّحه الشرع ، فيرتكب المحظور وهو غير عالم به ، ولهذا المعنى كان طلب العلم فريضة على كل مسلم ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم .

فصـــل

وأول ما يجب على المحتسب أن يعمل بما يعلم ، ولا يكون قوله مخالفاً لفعله ، فقد قال [الله][3] عزّ وجلّ فى ذمّ علماء بنى إسرائيل : " أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ " . وروى أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " رأيت ليلة أسرى بى رجالا تقرض شفاههم بالمقاريض[4] ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : [هؤلاء][5] خطباء أمتك الذين يأمرون (١٤) الناس بالبرّ وينسون أنفسهم " . وقال الله عزّ وجلّ مخبراً عن شعيب عليه السلام ، لما نهى قومه عن بخس الموازين ونقص المكاييل : " وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ " . ولا يكون [المحتسب][6] كما قال ابن همام السلولى[7] :

(١) الإضافة من ع فقط .
(٢) أغفل كاتب س هذا اللفظ ، وهو وارد فى جميع النسخ الأخرى .
(٣) الإضافة من ل ، ه فقط .
(٤) كذا فى س ، وفى ل "بمقاريض من النار" .
(٥) الإضافة من س ، م .
(٦) الإضافة يقتضيها الأسلوب . وسيجد القارىء إضافات أخرى بدون تعليق عليها ، إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .
(٧) فى س ، ص ، ع ، ل ، ه "ابو همام الشادلى" ، وما هنا من "لسان العرب" فى شرح كلمة =

إذا نُصبوا للقول قالوا فأحسنوا ولكنّ حسن القول خالفه الفعل
وذمّوا لنا الدنيا وهم يرضعونها أفاويق حتى ما يدرّ لها ثعل[١]

وقال آخر :

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم[٢]

فصــــل

ويجب على المحتسب أن يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى وطلب مرضاته ، خالص النية لا يشوبه فى طويته رياء ولا مراء ، ويجتنب فى رياسته منافسة[٣] الخلق ، ومفاخرة أبناء الجنس ، لينشر الله تعالى عليه رداء القبول وعلم التوفيق ، ويقذف له فى القلوب مهابة وجلالا ، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع والطاعة . فقد قال النبى صلى الله عليه وسلّم : "من أرضى الله بسخط الناس كفاه شرّهم ، ومن أرضى الناس بسخط الله وكله إليهم ، ومن أحسن فيما بينه (٤ ب) وبين الله أحسن الله فيما بينه وبين الناس ، ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته ، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه" . وذكروا أن أتابك طغتكين[٤] ،

= "ثعل" . وفى كتاب الأمالى لأبى على القالى ، ج٢ ، ص ٤٦ (طبعة دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦م) ، أن ابن حمام هذا كان معاصرا لزياد بن أبيه فى أوائل الدولة الأموية .

(١) فى س "يدرها بعل" ، وما هنا من (لسان العرب) . والأفاويق جمع الجمع للفظ "فيقة" ، وهى اللبن الذى يتجمع فى الضرع (القاموس المحيط) . أما الثعل فهو الزيادة فى ضرع الناقة ، ويقصد به هنا المبالغة فى الارتضاع . (لسان العرب) .

(٢) انفردت "س" بإضافة الأبيات الآتية إلى هذا البيت :

يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذى السقام وذى الضنا كيما يصح به وأنت سقيم
ونراك تلقح بالرشاد عقولنا أبدا وأنت من الرشاد عديم
فهناك ينفع ما تقول ويقتدى بالوعد منك وينفع التعليم

(٣) فى س "مناقشة" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) فى س والنسخ الأخرى "طغدكين" ، والصواب ما هنا . وهو طغتكين بن عبد الله أمين الدولة ظاهر الدين أبو منصور ، مملوك السلطان تُطش السلجوقى بدمشق . وقد ترقى طغتكين فى خدمة سيده حتى صار مربيا لولده دقاق ، فلما تولى دقاق سلطنة دمشق بعد وفاة أبيه ططش سنة ٤٨٨ هـ (١٠٩٥ م) صار طغتكين أتابكا له وبيده جميع السلطة . ثم مات دقاق وترك أولادا صغارا ، فتمكن طغتكين من إعلان نفسه سلطانا بدمشق ، ونال رضى السلطان السلجوقى الأعظم ببغداد ؛ ووقعت بينه وبين الصليبيين حروب كثيرة ، ومات سنة ٥٢٢ هـ (١١٢٨ م) . وتولى الحكم من بعده ابنه الأكبر تاج الملوك بورى ، =

سلطان دمشق ، طَلَبَ له محتسباً ، فذُكر له رجل من أهل العلم ، فأمر بإحضاره ، فلما بَصُر به قال : " إنى وليتك أمر الحسبة على الناس ، بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر " . قال : " إن كان الأمر كذلك ، فقم عن هذه الطرّاحة[١] ، وارفع هذا المسند ، فإنهما حرير ؛ واخلع هذا الخاتم ، فإنه ذهب . فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الذهب والحرير : " إن هذين حرام على ذكور أمتي ، حِلٌّ لإناثها " . قال فنهض السلطان عن طرّاحته ، وأمر برفع مسنده ، وخلع الخاتم من أصبعه ، وقال : " قد ضممت إليك النظر فى أمور الشرطة " ، فما رأى الناس محتسباً أهيب منه .

فصـــل

وينبغى للمحتسب أن يكون مواظباً على سنن رسول الله صل الله عليه وسلم ، من قصّ الشارب ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، ونظافة[٢] الثياب وتقصيرها ، والتعطّر بالمسك ونحوه ، وجميع سنن الشرع ومستحباته . هذا مع القيام على الفرائض (١٥) والواجبات ، فإن ذلك أزيد فى توقيره ، وأنفى للطعن فى دينه . وقد حكى أن رجلا حضر عند السلطان محمود[٣] يطلب الحسبة بمدينة غزنة[٤] ، فنظر السلطان فرأى شاربه قد غطّى فاه

= ومازالت سلطنة دمشق بيد سلالة طغتكين حتى استولى عليها نور الدين محمود بن زنكى سنة ١١٥٣ م ، ثم أصبحت من ممتلكات صلاح الدين مؤسس الدولة الأيوبية فى مصر والشام . انظر (Ency. Isl. Arts. Tughtakin, Damascus) .

(١) الطرّاحة — وجمعها طرارح — مرتبة يفترشها السلطان إذا جلس . (المقريزى : السلوك فى معرفة دول الملوك ، جـ ١ ، ص ٤٤٩ ، حاشية ٣) .

(٢) فى س " نضافة " ، والتصويب من النسخ الأخرى . ويلاحظ أن النسخ كلها تحتوى على أخطاء نحوية وإملائية ، وبعض الألفاظ وارد بصيغة عامية ، وسيعنى الناشر بتصحيح ذلك من غير تعليق ، إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .

(٣) المقصود هنا محمود بن سبكتكين الذى أسس الدولة الغزنوية بأفغانستان سنة ٣٨٩ هـ (٩٩٩م) ، وكان قد حصل من الخليفة العباسى القادر بالله على تقليد بالسلطنة ، واستولى على الجزء الأكبر من أملاك السامانيين ، واتخذ غزنة عاصمة له . ثم انتصر سبكتكين على السلاجقة والبويهيين ، وضم إليه العراق العجمى ، وجعل ابنه مسعودا حاكما على أصفهان والرى ؛ ومات بغزنة سنة ٤٢١ هـ (١٠٣٠ م) . انظر : (Ency. Isl. Art. Mahmud) .

(٤) غزنة مدينة بأفغانستان ، تقع فوق هضبة تشرف على سهول الهند ، وتتصل بها عن طريق عدة وديان ؛ وقد اتخذها سبكتكين قاعدة للملك ، وتعاقب على حكمها السلاجقة وخوارزمشاه ، ثم هدمها المغول سنة ٦١٨ هـ (١٢٢١ م) ، فلم تقم لها قائمة من بعد ذلك . انظر : (Ency. Isl. Arts Mahmud, Ghazna) .

من طوله ، وأذياله تسحب على الأرض ، فقال له : "يا شيخ ! اذهب فاحتسب على نفسك ، ثم عد واطلب الحسبة على الناس".

فصــــــل

وليكن [من] شيمته الرفق ، ولين القول ، وطلاقة الوجه ، وسهولة الأخلاق ، عند أمره للناس ونهيه ، فإن ذلك أبلغ فى استمالة القلوب ، وحصول المقصود . قال الله عزّ وجلّ لنبيه صلى الله عليه وسلم : "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ" . ولأن الإفراط فى الزجر ربما أغرى بالمعصية ، والتعنيف بالموعظة تمجّه(١) الأسماع ؛ وقد حكى أن رجلا دخل على المأمون ، فأمره بمعروف ونهاه عن منكر ، وأغلظ له فى القول ، فقال له المأمون : [يا هذا !](٢) إن الله تعالى أمر من هو خير منك أن يلين القول لمن هو شرّ منى ، فقال لموسى وهرون : "فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى" ؛ ثم أعرض [عنه](٣) ، ولم يلتفت (٥ ب) إليه . ولأن الرجل قد ينال بالرفق مالا ينال بالتعنيف ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : "إن الله رفيق يحبّ كل رفيق ، يعطى على الرفق مالا يعطى على التعنيف" . وليكن متأنيا ، غير مبادر إلى العقوبة ، ولا يؤاخذ أحداً بأوّل ذنب يصدر [منه](٤) ، ولا يعاقب [بأوّل](٥) زلة تبدو ، لأن العصمة فى الخلق مفقودة فيما سوى الأنبياء [صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين](٦) .

وإذا عثر بمن نقص المكيال ، أو بخس الميزان ، أوغشّ بضاعة أو صناعة ، بما يأتى وصفه فى أبوابه من أنواع الغشوش ، استتابه عن معصيته ، ووعظه وخوّفه ، وأنذره العقوبة والتعزير(٧) ؛ فإن عاد إلى فعله عزّره على حسب مايليق [به](٨) من التعزير بقدر الجناية ، ولا يبلغ به الحدّ .

---

(١) فى س "مجة" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) ما بين الحاصرتين غير وارد فى "س" ، وأضيف من النسخ الأخرى .

(٦) الإضافة من س ، م فقط .

(٧) التعزير عقاب المذنب أو المخالف لأمور لم تشرع فيها الحدود ، ويترك أمر العقاب فيها لولى الأمر . ويختلف التعزير بحسب الذنوب المرتكبة وحال المذنب نفسه ، وهو أنواع — مثل التوبيخ والزجر بالكلام ، والحبس ، والنفى عن الوطن ، والضرب ؛ وقد فصلت كتب الفقه الأصول المتبعة فى هذه الأنواع . انظر (ابن تيمية : الحسبة فى الإسلام ، ص ٣٨ ؛ الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ٢٢٧ — ٢٣١) .

(٨) الإضافة من ع ، م ، هـ .

ويتخذ [المحتسب] له سوطا ودرّة[1] [وطرطورا][2] وغلمانا وأعوانا ، فإن ذلك أرعب لقلوب العامة وأشدّ خوفا ؛ ويلازم الأسواق والدروب فى أوقات الغفلة عنه ، ويتخذ له فيها عيونا ، يوصلون إليه الأخبار وأحوال السوقة .

فصـــل

ومن الشروط اللوازم للمحتسب أن يكون عفيفاً عن أموال الناس ، متورّعا عن قبول الهدية من المتعيشين وأرباب الصناعات ، فإن ذلك رشوة ، وقد قال النبى صلى الله عليه (١٦) وسلم : "لعن الله الراشى والمرتشى" ، ولأن التعفف عن ذلك أصون لعرضه وأقوم لهيبته . ويُلزم [المحتسب] غلمانه وأعوانه بما التزمه من هذه الشروط ، فإن أكثر[3] ما تتطرّق التهمة إلى المحتسب من غلمانه وأعوانه ، فإن علم أن أحداً منهم أخذ رشوة أو قبل هدية صرفه عنه ، لتنتفى عنه الظنون ، وتنجلى عنه الشبهات .

---

(١) فى س "او دره" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والدرة أداة للضرب ، كانت تتخذ فى عصر المؤلف من جلد البقر أو الجمل ، وتحشى بنوى التمر . (انظر الفهرس) .

(٢) الإضافة من ع . والطرطور غطاء للرأس ، وهو طويل دقيق من أعلى ، وكان يصنع فى عصر المؤلف من اللبد ، وينقش بالخرق الملونة ، ويكلل بالخرز والودع والأجراس وأذناب الثعالب والسنانير ؛ ويضعه المحتسب على رأس المذنب لتشهيره وتجريسه . (انظر الفهرس) .

(٣) فى س "كان اكثر" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى ، وهو أصوب .

الباب الثانى

فى النظر فى الأسواق والطرقات

ينبغى أن تكون الأسواق فى الارتفاع والاتساع على ما وضعته الروم[١] قديماً، ويكون من جانبى السوق إفريزان يمشى عليهما الناس فى زمن الشتاء، إذا لم يكن السوق مبلّطاً.

ولا يجوز لأحد من السوقة إخراج مصطبة[٢] دكانه عن سَمْتِ أركان السقائف[٣] إلى الممرّ الأصلى، لأنه عدوان على المارّة، يجب على المحتسب إزالته والمنع من فعله، لما فى ذلك من لحوق الضرر بالناس. ويجعل لأهل كلّ صنعة منهم سوقا يختصّ بهم، وتعرف صناعتهم [فيه][٤]، فإن ذلك لقصادهم أرفق، ولصنائعهم أنفق. ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقودِ نار، كالخباز و[الطباخ][٥] والحداد، فالمستحبّ أن يبعد (٦ب) حوانيتهم عن

---

(١) أقيمت الأسواق فى مدن الدولة الرومانية حول الميدان (Forum) والمعابد والكنائس غالبا، ثم أنشئت الدكاكين على جانبى الشوارع المختلفة، وجعل لكل صنف من أصناف التجارة موضع خاص، وبنيت السقوف فوق تلك المواضع لحماية المارة من الشمس والمطر، ولذا سميت تلك الأسواق بالسقائف؛ وقد سرى هذا النظام أيضا فى معظم المدن الإسلامية. راجع : Rostovtzeff : Social and Economic History of the Roman Empire, p. 135؛ Mez : Die Renaissance des Islams الترجمة العربية، جـ ٢، ص ٣٢٥ — ٣٢٦؛ وكذلك (Ency. Soc. Sc. Art. Marketing).

(٢) المصطبة بناء من الحجر أو الآجر يقام بجانب وجهة الدكان، ويبلغ ارتفاعها نحو المتر، وسطحها فى مستوى أرضية الدكان، ويجلس عليها صاحب الدكان مع زبائنه. وقد ظلت المصاطب شائعة الاستعمال فى مصر حتى أمر محمد على بإزالتها لكيلا تضيق على المارة، وذلك فى سنة ١٢٥٠هـ (١٨٣٥ م). راجع (Lane : The Manners & Customs of the Modern Egyptians, pp. 322, 563 note 2. وانظر كذلك دفتر مجموع أمور إدارة وإجراءات من تسليات مجلس الأحكام المصرية، ص ٢٦٩. (دار محفوظات عابدين).

(٣) السقائف — ومفردها سقيفة — الأسواق المظللة لحماية السابلة من المطر والشمس. (انظر Dozy : Supp. Dict, Ar.)، وكانت شائعة فى أسواق القسطنطينية، وغيرها من مدن الدولة البيزنطية. (انظر Rostovtzeff : Op. Cit. p. 135). والراجح أن العرب أخذوها عن تلك المدن، فقد أمر زياد ابن أبيه ألا تغلق أبواب الحوانيت فى البصرة، وطلب أن يمد السقيف عليها. راجع أبو هلال العسكرى (كتاب الأوائل، ص ٢٣٩ ب). وظلت السقائف سائدة فى أسواق مصر حتى عهد محمد على، وإلى الآن فى الأحياء الوطنية. (انظر Lane : Op. Cit. p. 563).

(٤) الإضافة من هـ فقط.

(٥) الإضافة من ص، م.

العطارين والبزازين ، لعدم المجانسة بينهم وحصول الأضرار .

فصـــل

ولما لم تدخل الإحاطة بأفعال السوقة تحت وسع المحتسب ، جاز له أن يجعل لأهل كل صنعة عريفاً من صالح أهلها ، خبيراً بصناعتهم ، بصيراً بغشوشهم وتدليساتهم ، مشهورا بالثقة والأمانة ، يكون مشرفا على أحوالهم ، ويطالعه بأخبارهم ، وما يجلب إلى سوقهم من السلع والبضائع ، وما تستقرّ عليه من الأسعار ، وغير ذلك من الأسباب التى يلزم المحتسب معرفتها . فقد روى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال . "استعينوا على كل صنعة بصالح أهلها" .

فصـــل

ولا يجوز للمحتسب تسعير البضائع على أربابها ، ولا أن يلزمهم بيعها بسعر معلوم ، لأن السعر غلا[1] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا رسول الله : "سعِّر لنا" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله هو المسعّر[2] ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطالبنى بمظلمة فى نفس ولا مال"[3] .



وإذا رأى المحتسب أحداً قد احتكر الطعام من سائر الأقوات ، وهوأن (١٧) يشترى ذلك فى وقت الرخاء[4] ، ويتربص به [الغلاء][5] ، فيزداد ثمنه ، ألزمه بيعه إجباراً ، لأن الاحتكار حرام ، والمنع من فعل الحرام واجب . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الجالب مرزوق ، والمحتكر ملعون"[6] .

---

(١) فى س "غلاء غلا" ، وما هنا من هـ .

(٢،٣) فى س "ان الله هو القابض الباسط" ، وما هنا من ص ، م ، ع ، هـ . وفى رواية أخرى — عن أبى هريرة — جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال له يا رسول الله سعر لنا ، فقال بل ادعوا الله ، ثم جاء رجل فقال يا رسول الله سعر لنا ، فقال بل الله يرفع ويخفض ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليست لأحد عندى مظلمة . انظر (ابن تيمية : الحسبة فى الإسلام ، ص ٢٨) .

(٤) فى س ، "الغلا" ، وما هنا من ص .

(٥) الإضافة من ص ، م .

(٦) أضافت النسخة "ل" ما يأتى ، زيادة عن جميع النسخ الأخرى ، وقد وردت هذه الزيادة أيضا فى ابن الأخوة (كتاب معالم القربة ، ص ٦٥ — ٦٦) ، وفى الغزالى (كتاب إحياء علوم الدين ، جـ ٢ ، ص ٦٦ — ٦٧) ، ونصها : فالاحتكار هو الطعام الذى يدخر ، ينتظر به غلاء الأسعار ، وهو =

ولا يجوز تلقّى الركبان ، وهو أن تقدم قافلة فيلتقيهم إنسان خارج البلد ، فيخبرهم بكساد ما معهم ليبتاع منهم رخيصا ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقّى الركبان ، ونهى عن بيع السلع حتى يُهبط بها إلى السوق . فإن عثر المحتسب بمن يقصد ذلك ردعه عن فعله ، بعد التعزير .

وينبغى أن يمنع أحمال الحطب وأعدال[(١)] التبن ، وروايا[(٢)] الماء وشرائج[(٣)] السرجين[(٤)] ، والرماد وأشباه ذلك ، من الدخول إلى الأسواق ، لما فيه [من][(٥)] الضرر بلباس الناس . ويأمر جلابى الحطب والتبن ونحوهم إذا وقفوا بها فى العراص[(٦)] ، أن يضعوا الأحمال[(٧)] عن ظهور

= ظلم عام ، وصاحبه مذموم فى الشرع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر الطعام أربعين يوما ثم تصدق به ، لم تكن صدقته كفارة لاحتكاره . وروى ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتكر الطعام أربعين يوما فقد برىء من الله ، وبرىء الله منه ، وقيل كأنما قتل نبيا — (فى الغزالى ، كأنما قتل الناس جميعا) . وعن على رضى الله عنه ، من احتكر الطعام أربعين يوما قسا قلبه ؛ وعنه رضى الله عنه ، أنه أحرق طعام محتكر بالنار . وروى من جلب طعاما فباعه بسعر يومه فكأنما تصدق به ، وفى آخر فكأنما أعتق رقبة . وقيل فى قول الله عز وجل : وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ، إن الاحتكار من الظلم وداخل تحته فى الوعيد . وعن بعض السلف أنه كان بواسط ، فجهز سفينة حنطة إلى البصرة ، وكتب إلى وكيله بع هذا الطعام يوم يدخل البصرة ولا تؤخره إلى غد . فوافق [ذلك] سعة فى السعر ، فقال له التجار وإن أخرته جمعة ربحت فيه أضعافه ، فأخره جمعة ، فربح فيه أمثاله وكتب إلى صاحبه بذلك . فكتب إليه صاحب الطعام ، ياهذا إنا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا ، وإنك قد خالفت ، وما نحب أن نربح أضعافه بذهاب شىء من الدين ، فقد جنيت علينا جناية ، فإذا أتاك كتابى هذا فخذ المال كله ، فتصدق به على فقراء البصرة ، وليتنى أنجو من إثم الاحتكار كفافا ، لا على ولا لى .

(١) الأعدال جمع عدل ، وهو حمل بعير ، ويقدر بنحو ستين صاعا ، ويسمى العدل باسم الوسق أيضا . (المخصص ، ج ١٢ ، ص ٢٦٦) .

(٢) الروايا جمع راوية ، وهى وعاء مصنوع من جلد الثور ، يسع أربع قرب ، والقربة سعة جلد ماعز من الماء ؛ ويحمل الجمل راويتين عادة . انظر (ابن الحاج : المدخل ، ج ٤ ، ص ١٧٨ ، ١٧٩ ؛ Lane : Op. Cit. p. 329) .

(٣) الشرائج جمع شريجة ، وهى القفص من سعف النخل . (القاموس المحيط) .

(٤) السرجين لفظ أصله فارسى (سركين) ، ومعناه الدمن أو الزبل . انظر الجواليقى (المعرب ، ص ١٨٦ ؛ Zenker : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan) .

(٥) الإضافة من ل ، هـ .

(٦) فى س "العراض" ، وما هنا من م . والعراص جمع عرصه . وهى المكان الواسع الذى لا بناء فيه . (لسان العرب) .

(٧) فى س " ان يضعوها " . وما هنا من ع . وهو أوضح للمعنى .

الدواب ، لأنها إذا وقفت والأحمال عليها أضرّتها ، وكان فى ذلك تعذيب لها ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الحيوان لغير مأ كله . ويأمر أهل الأسواق بكنسها وتنظيفها من الأوساخ والطين المجتمع ، وغير ذلك مما يضرّ بالناس (٧ ب) ، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم ، قال "لا ضرر ولا إضرار" .

فصــــل

وأما الطرقات ودروب المحلات ، فلا يجوز لأحد إخراج جدار [داره ولا دكانه][١] فيها إلى الممرّ المعهود ، وكذلك كلّ ما فيه أذية و إضرار على السالكين ، كالميازيب الظاهرة من الحيطان فى زمن الشتاء ، ومجارى الأوساخ الخارجة[٢] من الدور فى زمن الصيف إلى وسط الطريق . بل يأمر المحتسب أصحاب الميازيب أن يجعلوا عوضها مسيلا محفورا فى الحائط مكلّسا ، يجرى فيه ماء السطح ، وكلّ من كان فى داره مخرج للوسخ إلى الطريق ، فإنه يكلّفه[٣] سدّه فى الصيف ، ويحفر له فى الدار حفرة يجتمع إليها .

ولا يجوز التطلّع على الجيران من السطوحات والنوافذ ، ولا أن يجلس الرجال فى طرقات النساء من غير حاجة ، [وكذلك النساء لا يجلسن على أبواب بيوتهن فى طرقات الرجال][٤] . فمن فعل شيئا من ذلك عزّره المحتسب ، سيما إذا رأى رجلا أجنبيا مع امرأة أجنبية يتحدّثان فى موضع خلوة ، فإنه أشدّ للتهمة فى حقّها ، والله أعلم .

---

(١) الإضافة من ع ، م ، هـ .
(٢) فى س "خارجه" ، وما هنا من ل ، م ، هـ .
(٣) فى س "يكلف" ، وما هنا من ل ، م .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

الباب الثالث

فى معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدراهم

لما كانت هذه [أصول][1] المعاملات، وبها[2] اعتبار المبيعات، لزم المحتسب معرفتها، وتحقيق كميتها، لتقع المعاملة بها من غير غبن، على الوجه الشرعى. وقد اصطلح أهل كل إقليم (١٨) و بلد [فى المعاملة][3] على أرطال تتفاضل فى الزيادة والنقصان، سيما أهل الشام خاصّة، وسأذكر من ذلك مالا يسع المحتسب جهله، ليعلم تفاوت الأسعار.

أما القنطار الذى ذكره الله العظيم فى كتابه الكريم، فقد قال معاذ بن جبل "هو ألف ومائتا أوقية"؛ وقال[4] أبو سعيد الخدرى[5]: "هو ملء مسك[6] ثور ذهبا". وأما القنطار المتعارف فهو مائة رطل، والرطل ستمائة وأربعة وثمانون درهما، وهو اثنتا عشرة أوقية[7]، والأوقية سبعة وخمسون درهما. هذا رطل شيزر[8]، الذى رسمه بها بنو منقذ.

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط. (٢) فى س "وزنها"، وما هنا من ل، هـ.

(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط.

(٤) فى س "فقد قال"، وما هنا من م، ع.

(٥) المقصود بهذه التسمية سعد بن مالك بن سنان الخزرجى المدنى، أحد الصحابة الذين شهدوا بيعة الشجرة، وكان أبوه من شهداء أحد. وقد روى أبو سعيد هذا كثيرا من أحاديث النبى، وهى واردة فى صحيح البخارى ومسند مسلم، وكانت وفاته سنة ٧٤ هـ، عن ست وثمانين سنة. (الذهبى: تذكرة الحفاظ، جـ ١، ص ٣٧ — ٣٨).

(٦) المسك هنا الجلد (المخصص، جـ ٤، ص ١٠١)، ويطلق على جلد الثور. انظر الثعالبى (فقه اللغة، ص ٩٥).

(٧) فى س، وسائر النسخ الأخرى، "اثنى عشر"، والصواب كما بالمتن.

(٨) شيزر بلدة بشمال الشام، وتقع على نهر الأورنت. وقد فتحها أبو عبيدة عامر بن الجراح سنة ١٧ هـ صلحا، واقترن اسمها بأسرة بنى منقذ من بنى كنانة منذ القرن الخامس الهجرى (١٠٢٥م)، إذ تولوها خالفا عن سالف، وصدوا عنها إغارات القبائل المجاورة وهجمات الصليبيين والبيزنطيين. ثم استولى عليها نور الدين محمود بن زنكى؛ وقد أصبحت من ممتلكات الأيوبيين سنة ٥٧٠ هـ (١١٧٤م). راجع (ياقوت: معجم البلدان — طبعة فستنفلد — جـ ٣، ص ٣٥٣)، وكذلك (Ency. Isl. Art. Shaizar). هذا ويلاحظ أن المؤلف ذكر بلدة شيزر وموازينها قبل غيرها من بلاد الشام، وفى ذلك ما يدل ترجيحا على أنه ألف كتابه بهذه البلدة، وأن نسبته إليها لا تحتمل شيئا من الشك. (انظر المقدمة).

وأما رطل حلب فهو سبعمائة وأربعة وعشرون درهما ، وأوقيتها ستون درهما وثلث درهم ؛ ورطل دمشق ستمائة درهم ، وأوقيتها خمسون درهما ؛ ورطل حمص ثمانمائة وأربعة وستون درهما ، وأوقيتها اثنان وسبعون درهما[١] ؛ ورطل حماة ستمائة وستون درهما ، وأوقيتها خمسة وخمسون درهما ؛ ورطل المعرّة مثل الحمصيّ . [ورطل مصر — حرسها الله تعالى — مائة وأربعة وأربعون درهما ، وأوقيتها اثنا عشر درهما[٢]] . والمنّ[٣] مائتا درهم وستون درهما ، والرطل البغداديّ[٤] نصف المنّ .

فصـــــل

وأما المثقال[٥] فهو درهم[٦] ودانقان[٧] ونصف ، وهو أربعة وعشرون قيراطا[٨] (٨ ب) ،

(١) فى س والنسخ الأخرى "ورطل حمص سبعمايه درهم واربعه وتسعون درهما واوقيتها سبعه وستون درهما وحبة وثلثا حبه" ، والتصويب من م .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

(٣) المنّ — والمنّا أيضا — وزن قدره رطلان . انظر الخوارزمى (مفاتيح العلوم ، ص ١١) ، وكذلك ابن الرفعة (كتاب الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان ، ص ١٤) . انظر أيضا (Decourdmanche: Traité Pratique de Poids des Peuples Anciens et des Arabes p. 50).

(٤) الرطل البغدادى يساوى مائة وثلاثين درهما . انظر : (Sauvaire : Materiaux pour servir à l'histoire de la Numismatique et de la Metrologie Musulmanes. Journ. As. 8e Serie T. VII p. 125) . وكذلك ابن الرفعة (المصدر نفسه ، ص ١١) .

(٥) المثقال أقدم وحدة للوزن عند العرب ؛ وهو يقابل (Solidius) عند الرومان . وقد جعل المثقال ستين حبة ، وزن كل واحدة منها مائة حبة من حبوب الخردل البرى المعتدل ؛ فعملت صنجات الحبة ، ثم المثقال . وكان وزن المثقال فى عهد عبد الملك بن مروان سنة ٧٧ هـ (٦٩٦ م) ٤,٧٢ جراما ، ونسبة المثقال إلى الدرهم كنسبة عشرة إلى سبعة . راجع (Decourdmanche : Op. Cit. p. 45) ، وكذلك إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٢ — ٣ ، وابن الرفعة : المصدر نفسه ، ص ٥) ، وانظر أيضا (Ency. Isl. Art. Mithkal) .

(٦) الدرهم مأخوذ من لفظ (Drachme) اليونانية . وكان معروفا فى الجاهلية مقدرا بالدوانيق ، إلا أنه اختلف وزنه باختلاف العصور ، ثم جعله عمر بن الخطاب ستة دوانيق . انظر الماوردى (الأحكام السلطانية ص ١٤٩) . وقد أقر العرب مقدار الدرهم فى مصر على الوزن اليونانى ، وهو ٣,٥٤ جراما . انظر (Decourdmanche : Op. Cit. p. 50) .

(٧) الدانق من الفارسية (دانة) أى حبة ، واستعمله العرب فى الجاهلية للدلالة على وزن معين ، وفى النقد أيضا ؛ ثم استعمل فى العصر الإسلامى كوزن ثقله عشر حبات من الشعير ، أو أربعون من حبات الأرز (المقريزى : إغاثة الأمة بكشف الغمة ، ص ١٠ ، حاشية ١) ، وهو أيضا سدس الدرهم . (ابن الرفعة : المصدر نفسه ، ص ٨) .

(٨) القيراط — ويقال القرّاط أيضا — وزن يختلف بحسب البلاد ، فهو بمكة ربع سدس دينار ، =

وهو خمس وثمانون حبة(١) ؛ والدرهم الشامى ستون حبة . وقد اختلفت(٢) صنج أهل الشام أيضاً ، فالمثقال بشيزر يزيد على مثقال حلب نصف قيراط ، ومثقال حماة مثل الشيزرى ، ومثقال دمشق يزيد على الشيزرى ، ومثقال المعرّة مثل الدمشقى .

فصـــل

وقفزان(٣) المكيلات ومكاكيكها(٤) مختلفة أيضا ، فالقفيز بشيزر ستة عشر سنبلا(٥) ، وهو مكيال متعارف فيها ، يسع رطلا ونصفاً بالشيزرى ؛ والقفيز الحموى ينقص عن الشيزرى سنبلان ؛ والقفيز الحمصى مثل الحموى .

والمكوك(٦) الحلبى يزيد على القفيز الشيزرى ثلاث سنابل ، والمعرّى مثله ، وهو أربع مرازيب(٧) ، كلّ مرزبان أربعة أكيال(٨) بالحلبى ؛ والغرارة(٩) الدمشقية ثلاث مكاكيك بالحلبى . وجميع ما ذكرته غير مستمرّ فى جميع الأزمان ، وإنما اصطلح كلّ قوم على شىء فى زمن سلطان ، ثم يتغير ذلك بتغير السلطان ، والله أعلم .

= وبالعراق نصف عشره (القاموس المحيط) . وكلمة قيراط تعريب اللفظ اليونانى (Keration) (الكرملى : كتاب النقود العربية ، ص ٢٨ ، حاشية ١) ، وهو نصف الدانق . (إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٣) .

(١) فى س "خمسه وخمسون حبه" ، وماهنا من سائر النسخ الأخرى . والحبة التى يتركب منها الدرهم هى حبة الشعير المتوسطة التى لم تقشر ، بل قطع ما ارتفع من طرفها فقط ، أو هى حبة الخردل البرى ؛ وصنجة الحبة وزن مائة حبة من هذا أو ذاك . (ابن الرفعة : المصدر نفسه ، ص ٦ ، ٧ ؛ إيليا المطران : المصدر نفسه ، ص٣) .

(٢) فى س "اخلف" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٣) القفزان جمع قفيز ، وهو من مكاييل الأشياء اليابسة ، واختلفت مقاديره فى البلاد الإسلامية فى العصور المختلفة ، وهو عند أكثر العلماء يساوى ثمانى مكاكيك . انظر (Decourdmanche Op. Cit. p. 49 ؛ إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٦) .

(٤) المكاكيك جمع مكوك ، وهو مكيال مقداره صاع ونصف صاع . (Decourdmanche : Op. Cit. p, 46 ; Sauvaire Op. Cit. p. 393) .

(٥) السنبل مكيال شائع الاستعمال فى العصور الوسطى بالبلاد الشامية ، واختلفت مقاديره من جهة إلى أخرى ، فهو فى حلب خمسة أمداد (٦٣ كيلو جراما) ، وفى حمص اثنا عشر مدّا ، والمدّ أقل من الربع المصرى . (Sauvaire : Op. Cit. pp. 176, 428) .

(٦) فى س "المكول" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٧) فى س "مرازين" ، وهو جمع خطأ للفظ مرزبان ، وما هنا من س ؛ والمرزبان من مكاييل الحبوب ونحوها . (إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٦) .

(٨) الأكيال جمع كيل ، وهو يساوى ست أمداد ، والمدّ أقل من الربع المصرى كما تقدّم .

(٩) الغرارة وحدة للحبوب ، وهى تسع اثنى عشر كيلا . وفى سنة ٥٧٤ هـ كانت غرارة القمح فى دمشق تسع أربعة عشر مكوكا بمكيال الموصل ، وأحيانا تسع قفيزا ونصفا (١٢ مكوكا) . انظر (Sauvaire : Op. Cit. pp. 422 — 423 ؛ المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ١٨١ — ١٨٢) .

الباب الرابع

فى معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والمثاقيل

أصحُّ الموازين وضعاً[١] ما استوى جانباه واعتدلت كفّتاه ، وكان ثقب علاّقته[٢] فى جانبى وسط القصبة فى ثلث سمكها ، فيكون تحت (١٩) مِرْوَد العلاقة الثلث ، ومن فوقه الثلثان . وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قبّ العلاّقة ، وتهبط الكفّة سريعا بأدنى شىء . وأما الشواهين[٣] الدمشقية ، فوضعُ ثقب علاقتها بخلاف ماذكرناه ، ويعرف رجحانها بدخول اللسان فى قبّ العلاّقة من غير هبوط الكفّة . وقد يكون مرود العلاقة مربعا ومثلثا ومدوّرا ، وأجودها المثلث ، لأنه أسرع رجحاناً من غيره . ويأمر [المحتسب] أصحاب الموازين بمسحها وتنظيفها من الأدهان والأوساخ ، فى كلّ ساعة ، فإنه ربما يجمد فيها قطرَةٌ من [الدهن][٤] ، فيظهر[٥] فى الوزن .

وينبغى له[٦] إذا شرع فى الوزن أن يسكّن الميزان ، ويضع فيها البضاعة برفق ، ولا يرفع يده فى حال الوضع لها ، ولا يحلّق البضاعة من يده فى الكفة تحليقا ، ولا يهزّ حافة الكفة بإبهامه ، فإنّ ذلك كله بخس .

ومن البخس الخفى فى ميزان الذهب أن يرفعه[٧] بيده تلقاء وجهه ، ثم ينفخ على الكفة التى فيها المتاع نفخا خفيفا ، فيرجح بما فيه . وذلك أن المشترى تكون عينه إلى الميزان ،

---

(١) فى س " وسعا " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) العلاقة — والمعلاق أيضا — شىء يعلق به الإناء (تاج العروس) ، والمقصود هنا شىء يعلق به الميزان . ويلاحظ أن المؤلف قد أورد فى السطور التالية وصفا دقيقا لأجزاء الميزان وأسمائها اللغوية المعروفة بين الفقهاء ، فى عصره .

(٣) الشواهين جمع شاهين ، ومن معانيه عمود الميزان ولسانه أيضا (محيط المحيط) ؛ ويقصد به هنا الميزان . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict) .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط .

(٥) عبارة س كالآتى " فانه ربما يجمد فيها قطر من فى الوزن " ، وهى غير مفهومة ، وما هنا من ل ، هـ .

(٦ ، ٧) المقصود بالضمير هنا البائع .

لا إلى فم صاحبه . ولهم فى مسك علاقة الميزان صناعة يحصل بها البخس ، [ومنها أنهم يلصقون فى قعر الكفة الواحدة قطعةمن الشمع ، ثم يجعلون الصنج فيها ، ويجعلون الفضة فى الكفة الأخرى ، فيأخذون فى الدرهم الحبة والحبتين][١] ؛ فيلزم المحتسب مراعاة ذلك فى كلّ وقت .

(٩ ب) والقبّان الرومىّ أصحّ من [القبّان][٢] القبطىّ ؛ وينبغى أن يختبره المحتسب[٣] بعد كل حين ، فإنه ربما اعوجّ من شيل الأثقال فيفسد .

فصـــــل

وينبغى [للبائع][٤] أن يتخذ الأرطال والأواق من الحديد ، وتُعَيّر على الصنج الطيّارة[٥] ، ولا يتخذها[٦] من الحجارة ، لأنها تنتحت إذا قرع بعضها بعضا ، فتنقص . فإذا دعت الحاجة إلى اتخاذها [من الحجارة] لقصور يده عن اتخاذها[من][٧] الحديد أمره المحتسب بتجليدها ، ثم يختمها [المحتسب] بعد العيار . ويجدد [المحتسب] النظر فيها بعد كل حين ، لئلا يتخذ [البائع] مثلها من الخشب . ولا يكون فى الحانوت الواحد دستان[٨] من أرطال وأواق أو صنج من غير حاجة ، لأنها تهمة فى حقّه . ولا يتخذ [البائع] ثلث رطل ولا ثلث أوقية ولا ثلث درهم لمقاربته للنصف ، وربما اشتبه ذلك عليه بالنصف فى حال الوزن عند كثرة الزبون .

وينبغى للمحتسب أن يتفقد عيار الصنج والحبات وغير ذلك على حين غفلة من

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط ، والمقصود بالقبّان نوع من الموازين اشتهر بالدقة فى تقدير الوزن . (لسان العرب) .

(٣) فى س " ان يكون المحتسب يختبره " ، وما هنا من ه .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين للتوضيح ، وقد دأب الناشر على أن يضع إضافات مشابهة لضرورتها ، بغير تعليق .

(٥) لم يتيسر معرفة معنى " الصنج الطيّارة " فى المراجع المختلفة ، وربما قصد المؤلف أنها الصنج المحفوظة عند المحتسب لتعير عليها الصنج الأخرى . (المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٦٤) .

(٦) فى س " لا يتخذونها " ، وما هنا من س .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

(٨) فى س " دميتان " ، وماهنا من النسخ الأخرى ، والدستان مثنى دست ، وهو لفظ فارسى معناه المجموعة الكاملة. (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

أصحابها ، فإنّ منهم من يأخذ حبات الشعير والحنطة فينقعها فى بعض الأدهان المعروفة ، ثمّ يغرس فيها رءوس الإبر ، ثم [يجففها فى الظلّ](١) ، فتعود إلى سيرتها الأولى ، ولا يظهر فيها شيء من ذلك .

فصـــل

والمكيال الصحيح ما استوى أعلاه وأسفله فى الفتح والسعة ، (١٠ ا) من غير أن يكون محصراً(٢) ولا أزور(٣) ، ولا بعضه داخلا و بعضه خارجا ، [وإن كان فى أسفله طوق من حديد كان أحفظ له](٤) . و ينبغى أن يُشدّ بالمسامير ، لئلا يصعد فيزيد ، أو ينزل فينقص . وأجود ما عُيِّرتْ به المكاييل الحبوب الصغار التى لا تختلف فى العادة ، مثل الكسفرة والخردل والبزر قطونا(٥) ، وما أشبه ذلك . ويكون فى كل حانوت ثلاث مكاييل ، منها مكيال ، ونصف مكيال ، وثمن مكيال ؛ لأن الحاجة تدعو إلى اتخاذ ذلك .

و ينبغى للمحتسب أن يجدّد(٦) النظر فى المكاييل ؛ و يراعى ما يطففون به المكيال ، فإنّ منهم من يصبّ فى أسفله الجبسين المدبر(٧) فيلصق به لصقا لا يكاد يعرف ، ومنهم من يلصق فى [أسفله و](٨) جوانبه الكسب ، ومنهم من يأخذ لبن التين و يعجنه بالزيت حتى يصير فى قوام(٩) المرهم ، ثم يلصقه فى داخل المكيال فلا يعرف . ولهم فى مسك المكيال صناعة يحصل بها التطفيف ، فلا يدع التجسس عليهم ، والله أعلم .

---

(١) فى س " ثم يجفف " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٢) فى س " مخضرا " ، وما هنا من ص ، م ، والمعنى أن يكون ضيقا فى الوسط . (القاموس المحيط) .

(٣) الأزور هو المائل ، والمقصود عدم استواء جوانب المكيال . (لسان العرب) .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ ، ما عدا كلمة " أسفله " فإنها وردت فى هـ " أعلاه " .

(٥) البزرقطونا لفظ يصح فيه المد والقصر ، وهو نبات لا يتجاوز ارتفاعه ذراعا ، ولا يستعمل منه إلا بذوره ، وتكثر زراعته فى مصر والشام . (الرشيدى : عمدة المحتاج فى علمى الأدوية والعلاج ، جـ ٤ ، ص ٦٩٨) .

(٦) فى س " يجرد " ، وما هنا من ص ، هـ ، ع .

(٧) الجبسين حجر رخو براق ، منه أبيض وأحمر وممتزج بينهما ، وله خاصية التجفيف ، فيدخل فى تركيب بعض الأدوية التى تمنع النزف . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ١٥٩) .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

(٩) القوام فى كتب الطب صيرورة الشيء السائل ثخينا . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١٤٧ ، حاشية ٢٠) .

الباب الخامس

فى الحسبة على الحبوبيين والدقّاقين

يُحرَّم عليهم احتكار[1] الغلة على ما بيّناه، ولا يخلطون ردىء الحنطة بجيدها ولا عتيقها بجديدها، فإنه تدليس على (١٠ ب) الناس. وإذا دعت الحاجة إلى غسل الغلة جُفِّفت بعد غسلها تجفيفا بليغا، ثم بيعت منفردة.

فصل

ويلزم الدقاقين[2] غربلة الغلّة من التراب، وتنقيتها من الزوان[3]، وتنظيفها من الغبار قبل طحنها. ولهم أن يرشّوا على الحنطة ماءاً يسيراً عند طحنها، فإن ذلك يكسو الدقيق بياضا وجودة. ويعتبر [عليهم][4] المحتسب الدقيق، فإنهم ربما خلطوا فيه دقيق الشعير المنخول، أو دقيق الباقلا[5] والحِمّص ونحو ذلك، أو ما هو مطحون[6] على رحى منقورة، أو ما خالطه زوان أو غبار الطاحون، فإن ارتاب بهم حلّفهم أن لا يعملوا شيئاً من ذلك.

والمصلحة أن يجعل [المحتسب] عليهم وظائف[7] يرفعونها إلى حوانيت الخبازين فى كلّ يوم.

---

(١) فى س "حكار"، وما هنا من سائر النسخ الأخرى.

(٢) الدقاقون هم الطحانون. (ابن الأخوة: معالم القربة، ص ٨٩).

(٣) فى س وسائر النسخ "الزيوان"، وما هنا من القاموس والمخصص (جـ ١١، ص ٥٨)، حيث ورد أن الزوان حب صغير مستطيل أحمر، مثل سوس الحنطة، يجعل الطعام مرّا.

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط.

(٥) الباقلا — والباقلاء أيضا — هى الفول. (بديقيان — المعجم المصور، ص ٦١٣).

(٦) عبارة س "وما كان هو مطحونا"، وما هنا من ل، هـ.

(٧) فى س "وضايف"، وما هنا من النسخ الأخرى. والوظائف جمع وظيفة، وهى ما يقدر للشخص فى اليوم من طعام أو رزق (القاموس المحيط)، والمقصود بها هنا كمية يتفق عليها.

الباب السادس

فى الحسبة على الخبّازين

ينبغى أن تُرفع سقائف حوانيتهم ، وتفتح أبوابها ، ويجعل فى سقوف[1] الأفران منافس واسعة يخرج منها الدخان ، لئلا يتضرّر [بذلك الناس][2] . وإذا فرغ [الخبّاز] من إحمائه[3] ، مسح داخل التنور بخرقة [نظيفة][4] ، ثم شرع فى الخبز .

ويكتب المحتسب فى دفتره أسماء الخبازين ومواضع حوانيتهم ، فإن الحاجة تدعوه إلى معرفتهم ؛ ويأمرهم بنظافة (١١١) أوعية الماء وتغطيتها ، وغسل المعاجن ونظافتها ، وما يغطى به الخبز ، وما يحمل عليه .

ولا يعجن العجّان بقدميه ولا بركبتيه ولا بمرفقيه ، لأنّ فى ذلك مهانة للطعام ، وربما قَطر فى العجين شىء من عرق إبطيه وبدنه ، فلا يعجن إلا وعليه ملعبة[5] أو بشت[6] مقطوع الأكمام ؛ ويكون مُلثّماً أيضاً ، لأنه ربما عطس أو تكلم ، فقطر شىء من بصاقه أو مخاطه فى العجين . ويشدّ على جبينه عصابة بيضاء ، لئلا يعرق فيقطر منه شىء [فى العجين][7] ؛ ويحلق[8] شعر ذراعيه لئلا يسقط منه شىء فى العجين ؛ وإذا عجن فى النهار فليكن عنده إنسان فى يده[9] مذبة يطرد عنه الذباب . هذا كله بعد نخل الدقيق بالمناخل السفيقة[10] مراراً

---

(١) فى س "سقوفها" ، وما هنا من م .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٣) فى س "السخان" ، وما هنا من ص ، وهو أصوب .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

(٥) فى س "ميعبة" ، وما هنا من ل ، هـ ؛ والملعبة ثوب من غير كُمّ . (المخصص ، جـ ١٣ ، ص ١٦) .

(٦) البشت رداء من الصوف بلونه الطبيعى ، يلبسه الفلاحون والنساء . والعجانون كما بالمتن هنا . (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط .

(٨) فى س "حلق" ، وما هنا من ل ، ع ، م .

(٩) فى س "على يده" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٠) السفيقة — أو الصفيقة أيضاً — هى الكثيفة . (المخصص ، جـ ٤ ، ص ٦٥) .

فصـــــل

ويعتبر عليهم المحتسب ما يغشّون به الخبز، من الجِلبان[١] والبِيسار[٢]، فإنهما يورّدان وجه الخبز. ومنهم من يغشه بدقيق الحمص ودقيق الأرز، لأنهما يثقلانه ويفجّجانه؛ ومنهم من يعجن الخشكار[٣] أو دقيق الشعير أو الدقيق المزون[٤]، ثم يبطن به الخبز الخاص عند نفاقه. وجميع ذلك لا يخفى على وجه الخبز، وفى منظره ومكسره. ويمنعهم [المحتسب] أن يضعوا فيه [البورق[٥]، فإنه] مضرّ أيضاً، غير أنه (١١ب) يحسّن وجه الخبز. ولا يخبزونه حتى يختمر، فإن الفطير[٦] ثقيل فى الوزن والمعـدة، وكذلك إذا كان قليل الملح، فيمنعهم المحتسب من فعـله، فإنهم يقصدونه لأجل رزانته فى الميزان. وينبغى لهم أن ينشروا على وجهه الأبازير[٧] الطيبة الصالحة له، مثل الكمون الأبيض والشونيز[٨] والسمسم [والمصطكى][٩] ونحو ذلك. ولا يخرجون الخبز من التنور حتى ينضج [حقّ][١٠] نضجه، من غير احتراق فيه. والمصلحة [أن يجعل[١١]] على كلّ حانوت وظيفة يخبزونها[١٢] كلّ يوم، لئلا يختلّ البلد عند قلة الخبز، ويلزمهم[١٣] ذلك إن امتنعوا منه.

---

(١) الجلبان نوع من البقول، ينبسط نباته على الأرض، ونوره أحمر، وحبوبه مدوّرة، وهـذه تؤكل إما نيئة أو مطبوخة، وهو من غذاء الفلاحين فى زمن المؤلف فيما يبـدو. انظر (ابن البيطار: المفردات، ج ١، ص ١٦٤ — ١٦٥).

(٢) البيسار فول مطبوخ بالسمن واللبن. (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الخشكار الدقيق الذى لم تنزع نخالته. (ابن البيطار: المفردات، ج ٢، ص ٦١).

(٤) فى س "المرور"، وما هنا من المخصص (ج ١١، ص ٥٨)، والمقصود الدقيق الذى به زوان (انظر ما سبق، ص ٢١، حاشية ٣).

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط. والبورق ملح كان يستخرج من بحيرة وان بشمالى إيران، ويصدر للخبازين ويستعمل فى تلميع الخبز. انظر (Mez : Die Renaissance des Islams.) الترجمة العربية (ج ٢، ص ٢٦٥). (٦) الفطير هو الخبز الذى لم يختمر تماما. (المخصص ج ٥، ص٦).

(٧) الأبازير جمع الجمع لبزر وأبزار، وهى التوابل. (القاموس المحيط).

(٨) الشونيز نبات صغير ارتفاعه نحو شبرين، وحبوبه هى المعروفة بالحبة السوداء وحبة البركة. انظر (أحمد عيسى: معجم النبات، ص ١٢٥؛ ابن البيطار: المفردات ج ٣، ص ٧٢ — ٧٣).

(٩) مابين الحاصرتين وارد فى س، م فقط. والمصطكى شجرة تنبت فى جزيرة خيوس (Chio)، فى بحر الأرخبيل اليونانى، وتصدر ثمرتها إلى الشرق والغرب، لاستخدامها فى علاج بعض الأمراض وتركيب بعض المعاجين، وهى كاللبان إذا مضغت. انظر (ابن البيطار: المفردات، ج ٤، ص ١٥٨ — ١٥٩، وكذلك (Heyd : Histoire du Commerce du Levant II. pp. 633—635.

(١٠) ما بين الحاصرتين من س، م، هـ. (١١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط.

(١٢) عبارة س "وظيفه ربما يخبزونه"، وما هنا من م، هـ.

(١٣) فى س "ولا يلزمهم"، وما هنا من س، م.

الباب السابع

فى الحسبة على الفرّانين

يفرّقهم المحتسب على الدروب والمحالّ وأطراف البلد ، لما فيهم من المرافق وعظم حاجة الناس إليهم . ويأمرهم بإصلاح المداخن ، وتنظيف بلاط الفرن فى كل ساعة ، من اللباب المحترق والشرر المتطاير والرّماد المتناثر ، لئلا يلصق فى أسفل الخبز منه شىء . ويجعل [الفرّان] بين يديه إجانة[١] نظيفة للماء ، فإذا فرغ من الخبز أراق ما بقى فيها ، لأنه إذا بقى فيها تغيرت رائحته ؛ ثم يغسلها من الغد . ويتعاهد جرف[٢] الدفّ[٣] (١٢ ا) الذى بين يديه ، لأن العجين يلصق عليه . وإذا كثرت[٤] عنده أطباق العجين للناس ، أخرج خبز كل واحد منهم بعلامة يتميز بها على غيره ، لئلا يختلط الجميع فلا يعرف .

وينبغى أن يكون له مخبزان ، أحدهما للخبز والآخر للسمك ، ويجعل السمك بمعزل عن[٥] الخبز ، لئلا يسيل شىء من دهنه على الخبز ؛ ولا يأخذ من العجين زيادة عما جُعل له . وقد يكون الدفّ الذى بين يديه مثقوبا ، أو يكون قطعتين وبينهما فرجة ، فإذا أخذ دقيق الناس بين يديه ، ونحته بأصابعه ، فينزل من بين الدفتين إلى إجانة [أخرى][٦] له ؛ فيراعيه المحتسب ويمنعه من ذلك . ويكون غلمانهم[٧] وأجراؤهم صبياناً دون البلوغ ، لأنهم يدخلون بيوت الناس [وعلى نسائهم][٨] ، والله أعلم .

---

(١) الإجانة فى اللغة الإناء الذى تغسل فيه الثياب . (لسان العرب) .
(٢) فى س "صرف" ، وما هنا من م .
(٣) الدف اللوح من الخشب ، يستعمله الخباز لرص العجين . (الثعالبى : فقه اللغة ، ص ٢٠٢ ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.)
(٤) فى س "كثر عليه" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٥) فى س "من" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٦) الإضافة من ع .
(٧) الضمير عائد على الفرّانين .
(٨) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

الباب الثامن

فى الحسبة على صنّاع الزّلابية (١)

ينبغى أن يكون مِقْلَى الزلابية من النحاس الأحمر الجيد ، فأول ما يحرق فيه النخالة ، ثم يدلكه بورق الصلق (٢) إذا برد ؛ ثم يعاد إلى النار ، ويُجعل فيه قليل [من] (٣) عسل ، ويُوقد عليه حتى يحترق العسل ؛ ثم يُجلى بعد ذلك بمدقوق الخزف ، ثم يُغسل ويُستعمل ، فإنه يُنَقّى من وسخه وزنجاره (٤) .

(١٢ ب) فصل

ويكون ثلث دقيق الزلابية ناعماً ، [وثلثاه] (٥) سميذاً خُشكنانيا (٦) ، لأنه إذا كثر فيه السميذ زادت الزلابية بياضاً وخفّة فى الوزن ونضجاً ؛ غير أن السميذ يشرب من الزيت أكثر من الناعم ، فلهذا يكرهونه .

وأجوَد ما قُليت به الشيرج ، فإن لم يكن فالزيت الصافى . ولا يُشرع فى قليها حتى يختمر عجنها ، وعلامة اختمارها أنها تطفو على وجه الزيت ، والفطير منها يرسب فى أسفل المقلى ؛ والمختمر أيضاً يكون مثل الأنابيب ، إذا جمعتَها فى كفك اجتمعت ، والفطير تكون

---

(١) الزلابية نوع من الحلوى ، ويدخل فى عملها العسل والاوز . Behrnauer : Mèmoire sur Les Institutions de Police. etc. Journ. As. (1860) T. XVI, p. 732 note 1.) .

(٢) فى س "السلق" ، وما هنا من م ، هـ .

(٣) الإضافة من م .

(٤) الزنجار مادة تتولد من صفائح النحاس إذا وضعت فى مكان رطب (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٦٨) ، وهى أكسيد النحاس فى الكيمياء الحديثة .

(٥) بياض فى س ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٦) فى س "خشخاشيا" والصحيح ما أثبت بالمتن ترجيحا ، فإن " الخشك نانه " لفظ فارسى معناه البسكويت (Biscuit) ، والمقصود فيما يبدو هنا السميذ الخشن ، تمييزا له من السميذ الناعم . انظر : Dozy : Supp. Dict. Ar.) ، وكذلك ما يلى .

مرضوضة ، وليس فيها تجويف . ولا يُجعل فى عجينها ملح ، لأنها تؤكل بالعسل[1] ؛ فتَتَغَثَّى النفس إذا كانت بالملح .

وأما سواد الزلابية فقد يكون من وسخ المقلى ، وقد يكون دقيقها ناعماً لا سميذ فيه ، أو تكون مقلوّةً بالزيت المعاد ، وهو الذى قُلِيَ به ، وربما تكون فطيراً فتسودّ ، وربما جارت عليها النار لسوء الصناعة ؛ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . وينبغى أن تُصنع سلالما صغارا لطافا ، كل أربعين منها رطل ، ومتى حمض عجينها جعله [الصانع] خميرا ، والله أعلم .

(١) فى س "بالحلاوة" ، وما هنا من ص ، م .

الباب (١١٣) التاسع

فى الحسبة على الجزّارين والقصابين[١]

يُستحبّ أن يكون الجزار مسلماً بالغاً عاقلا، يَذكر اسم الله على الذبيحة، وأن يستقبل القبلة، وأن ينحر الإبل معقولة، ويذبح البقر والغنم مضطجعة على الجنب الأيسر؛ فجميع ذلك وردت به السنة عن النبى صلى الله عليه وسلم. ولا يجرّ الشاة برجلها جرًّا عنيفاً، ولا يذبح بسكين كالّة[٢]، لأن ذلك تعذيب للحيوان؛ وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الحيوان.

ويلزمه فى الذبح أن يقطع الودجين والمرىء والحلقوم، ولا يشرع فى السلخ بعد الذبح حتى تبرد الشاة ويخرج منها الروح؛ لأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمر مناديا ينادى فى المدينة، "لاتسلخ شاة مذبوحة حتى تبرد". وتجوز الذكاة[٣] بكل شىء إلا السنّ والظفر[٤]، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذكاة بهما. وينهى المحتسب عن نفخ لحم الشاة بعد السلخ، لأن نكهة[٥] الآدمى تغير اللحم وتزفّره. ومنهم من يشقّ اللحم من الصّفاقين[٦]، وينفخ فيه الماء؛ ولهم أماكن يعرفونها فى اللحم ينفخون فيها الماء؛ فيراعيهم المحتسب عند غيبة العريف[٧]. ومنهم من يشهر فى الأسواق (١٣ ب) البقر السّمان، ثم يذبح غيرها، وهذا تدليس.

---

(١) الجزار هو الذى يذبح الماشية للبيع، والقصاب هو الذى يبيعها للناس.

(٢) فى س "كال"، وما هنا من سائر النسخ الأخرى.

(٣) فى س "الزكاة"، وما هنا من س، ل، ع. انظر الحاشية التالية بهذه الصفحة.

(٤) أجمع العلماء بأن التذكية أو الذكاة — أى الذبح — جائزة بكل ما أنهر الدم وفرى الأوداج، من حديد أو صخر أو عود أو قضيب؛ واختلفوا فى جواز استخدام السن (العظم) والظفر — مثل مدى بلاد الحبشة — لأن هذه الأشياء ليس فى طبعها أن تنهر الدم غالبا. (ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ١، ص ٣٥٨).

(٥) فى س "نهكة"، والتصويب من النسخ الأخرى.

(٦) فى جميع النسخ "السفاقين"، وما هنا من أقرب الموارد، ج ١، ص ٦٥٢؛ ويقصد بالصفاق جلد البطن. (الثعالبى: فقه اللغة، ص ٩٥).

(٧) فى ل، هـ "فيراعيهم العريف عند غيبة المحتسب".

فصـــل

وأما القصابون فيمنعهم المحتسب من إخراج توالى(١) اللحم من حدّ مصاطب حوانيتهم(٢)، بل تكون متمكنة فى الدخول عند(٣) حد المصطبة والركنين(٤)، لئلا تلاصقها(٥) ثياب الناس فيتضررون بها. ويأمرهم أن يفردوا(٦) لحوم المعز عن لحوم الضأن، ولا يخلطوا بعضها ببعض؛ وينقطوا لحوم المعز بالزعفران(٧)، لتتميّز عن غيرها؛ وتكون أذناب المعز معلقة على لحومها إلى آخر البيع؛ ويُعرف لحم المعز ببياض شحمه ودقة ضلعه. ولا يخلطون لحوم المعز بشحوم الضأن، ولا اللحم السمين باللحم الهزيل. ويُعرف شحم المعز ببياضه وصفائه، وشحم الضأن بعلو صفرته. ويأمرهم ببيع الإليات مفردة عن اللحم، ولا يخالطها جلد ولا لحم. وإذا فرغ [القصاب] من البيع وأراد الانصراف أخذ ملحاً مسحوقاً، ونثره على القرمية(٨) التى يقصب عليها اللحم، لئلا تلحسها الكلاب، أو يدبّ عليها شىء من هوام الأرض؛ فإن لم يجد ملحاً، وإلا فالأشنان(٩) المسحوق يقوم مقامه. والمصلحة أن لا يشارك بعضهم بعضاً، لئلا يتفقوا على سعر واحد.

ويمنعهم [المحتسب] من بيع اللحم بالحيوان، وهو أن يشترى [القصاب] الشاة بأرطال لحم معلومة، ويدفع إليه [الجزّار] كل (١١٤) يوم ما يتفقان عليه من اللحم؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. وإذا شكّ المحتسب فى الحيوان — هل هو ميتة

---

(١) التوالى الأعجاز من اللحم المذبوح. (لسان العرب).

(٢) فى س "جوانبها"، وفى ع، هـ "حوانيتها"، والتصويب المثبت هنا تقتضيه اللغة.

(٣) فى س "عن"، وما هنا من هـ.

(٤) فى س "الركبتين"، وما هنا من سائر النسخ الأخرى.

(٥) فى س "تلاصقهم"، وما هنا من ل، هـ.

(٦) فى س "يفرد"، وما هنا من ع، هـ.

(٧) الزعفران — ويسمى أيضا الورس — نبات يشبه السمسم، يكثر فى اليمن، ويستعمل للتلوين باللون الأصفر. (Mez : Op. Cit.) الترجمة العربية، جـ ٢، ص ٢٦٥.

(٨) القرمية — والقرمة أيضا — قطعة من الخشب يقطع عليها اللحم. (Dozy. Supp. Dict. Ar.).

(٩) فى س "الاشان"، وما هنا بسائر النسخ الأخرى. والأشنان نبات لا ورق له، وأغصانه رقيقة، وطعمه يميل إلى الملوحة. (ابن البيطار : المفردات، جـ ١، ص ٣٧ — ٣٨)، ويبدو أن طريقة استخدامه بدلا من الملح هى أن تدق الأوراق والأغصان حتى تصبح مسحوقا.

أو مذبوح — ألقاه فى الماء ، فإن رَسب فهو مذبوح ، وإن لم يرسب فهو ميتة . وكذلك البيض إذا طُرِح فى الماء ، فما كان مَذِراً[١] فهو يطفو ، وما كان صحيحا فهو يرسب .

ويعتبر [المحتسب] على صيادى العصافير وسائر الطيور بما ذكرناه ، فإن أكثرهم لا دين له ، [وأكثرهم لا يصلّون . فليتق الله المحتسب فى أمره ، ولا يتناول منهم رشوة ، ولا يقبل من أحد منهم هدية ، لئلا يتسلطوا بذلك على المسلمين وينجسوا معايشهم][٢] ، وربما اختلط معهم شىء من الطيور الميتة[٣] فباعوه مع المذبوحة[٤] .

---

(١) المذر فى اللغة الفاسد . (لسان العرب) .
(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٣) فى س "الميت" ، وما هنا من ص .
(٤) فى س "المذبوح" ، وما هنا من ص .

الباب العاشر

فى الحسبة على الشَّوّائين

ينبغى للمحتسب أن يزن عليهم الحِملان قبل إنزالها فى التنور ، ويكتبها[1] فى دفتره ، ثم يعيدها[2] إلى الوزن بعد إخراجها . فإن كان [الشواء] قد نقص منه الثلث فقد تناهى نضجه ، وإن كان دون ذلك أعاده إلى التنور . ويعتبره عند وزنه وهو لحم ، لئلا يُخفوا[3] فيه صنج الحديد وثقاقيل الرصاص . وعلامة نضج الشواء أن يجذب الكتف[4] بسرعة ، فإن جاءت فقد انتهى فى النضج ؛ وأيضاً يشق الورك ، فإن ظهر فيها عروق حمر ، ونزل منها ماء اللحم ، فهو نىء ولم ينضج . ومنهم من يدهن الحِملان بالعسل ، ثم ينزلها بالتنور ، فإنها فى الحال تحمرّ (١٤ ب) ويظهر فيها نفح ، فينظر الرائى لها أنها قد نضجت . ومنهم من يذبح حملاناً كثيرة[5] ، ثم يحمل بعضها إلى المحتسب ، ويخفى الباقى . وينبغى أن لا يغمّ[6] الشواء حالة إخراجه من التنور ، ولا يوضع فى أوانى الرصاص [ولا النحاس][7] وهو حارّ ، فقد قالت الأطباء إنه يستحيل سُمًّا . ويأمرهم [المحتسب] أن يطيّنوا تنانيرهم بطين حرّ قد عجن بماء طاهر ، فإنهم يأخذون الطين من أراضى حوانيتهم ، وهو مختلط بالدم والفرث[8] ، وذلك نجس ، وربما انتثر على الشواء منه شىء عند فتح التنور ، فينجس .

فصــــل

وأما باعة الشواء المرضوض[9] ، فمنهم من يضع الماء والملح فى قدح عنده ، ويضع عليه

(١، ٢) فى س "يكتبه فى دفتره ثم يعيده" ، وما هنا من هـ .
(٣) فى س "يخبون" ، وما هنا من هـ ، مع التصويب لغويا .
(٤) فى س "الليف" ، وما هنا من النسخ الأخرى .
(٥) فى س "كبيرة" ، وما هنا من ع ، م ، هـ .
(٦) المعنى هنا أنه لا ينبغى تغطية الشواء بعد إخراجه من التنور . (انظر لسان العرب) .
(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٨) الفرث ما يخرج من الكرش من المواد . (ابن دريد : الجمهرة ، جـ ٢ ص ٤٠) .
(٩) المرضوض المدقوق من اللحم . (القاموس المحيط) .

قليلا من [ماء][1] الليمون[2] ، ثم يفرّقه على المشـترين عند رضّ الشواء ، و يرشّه عليه . وقد يفضل منه فضلة فى ليالى الصيف ، فيصبح متغيراً من الدهن الذى يقطر عليه ، فيمزجونه بالليمون[3] الطرى ، ليخفى رائحته[4] وطعمه على المشترى . ومنهم من يشترى الروس المغمومة[5] عند كسادها ، ثم ينشر لحمها على القرمة ، ثم يرضّه مع الشواء قليلا قليلا ؛ ور بما رضّوا معه الـكلى والـكبود على غفلة من المشترى . وجميع هذا تدليس ، يجب على المحتسب أن يعتبره عليهم . و إذا فرغوا من البيع وأرادوا (١١٥) الانصراف ، نثروا على قُرَمهم الملح [المسحوق][6] ، كما قلنا فى القصّابين والله أعلم .

---

(١) الاضافة من ص ، م فقط .
(٢،٣) فى س "الليمو" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
(٤) فى س "ريحة" ، وما هنا من م .
(٥) المغمومة هنا المطبوخة . انظر ما يلى ، ص ٣٢ ، حاشية ٩ .
(٦) الإضافة من ع فقط .

الباب الحادى عشر

فى الحسبة على الرّوّاسين[1]

يأمرهم بنظافة سمط الروس والأكارع[2] بالماء الشديد الحرارة ، وجودة تنقية الشعر [والصوف][3] منها ، ثم تُغسل بعد ذلك بالماء البارد ، غير الذى سمطت فيه . و[يجب على الرواس[4] أن] يضمّ إصبعه فى الخياشيم ، ويغسل داخلها[5] ، بعد أن يدقّ مقدمها ، وينزل ما فيه من القذا والوسخ والدود المتولّد ، إن كان هناك منه شىء .

ولا يخلطون روس المعز بالضأن عند البيع ، ويجعلون فى أفواه روس المعز كوارعها ، لتتميز عن الضأن ، ولا تشتبه على الجاهل . وعلامة روس الضأن أنّ تحت كل عين ثقب ، وليس تحت عيون المعز شىء ، وأيضاً أن خرطوم المعز دقيق من أصله ، وليس كذلك الضأن . وربما كسدت عندهم الروس ، [فيخلطونها من الغد بالروس][6] الطريّة . وعلامة البائت [منها][7] أنك تنسل العظم الدقيق الذى فى المبلع المسمى بالشوكة ، ثم تشمّ رائحته ، فإن كان متغيراً فهو بائت . ومنهم من يشترى دهن الأبدان القاطر من الشواء ، ويخلطه بدهن الأكارع ، ويسقى به الثريدة[8] ؛ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . ولا يخرج الروس من (١٥ ب) الغمة[9] حتى ينتهى نضجها ، ويكون عنده الملح والسماق[10] مسحوقين لينثره عليها بعد البيع ، والله أعلم .

---

(١) فى س "الرواسيين" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٢) الأكارع جمع الجمع لأكرع وكراع ، وهو الجزء المستدق العارى من اللحم من ساق البقر والغنم . (لسان العرب) .

(٣) مابين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط . (٤) إضافة يتطلبها الأسلوب .

(٥) فى س "داخله" ، وما هنا من ع . وسيدأب الناشر على التصحيح اللغوى واللفظى فى جميع الحالات التى تغفلها النسخ المختلفة بدون تعليق ، إلا عند الضرورة . (٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط.

(٧) الإضافة من ع فقط . (٨) الثريدة ما يهشم من الخبز ويبل بالمرق . (لسان العرب) .

(٩) الغمة فى اللغة الوعاء الذى يحفظ فيه السمن (لسان العرب) ، والمقصود به هنا الوعاء الذى تطبخ فيه الرءوس .

(١٠) السماق شجر ينبت فى الشام ، وثمره عناقيد فيها حب صغير يطبخ . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ٢٩ ، لسان العرب) . والواضح من المتن هنا أن هذا الحب يسحق مع الملح ، لينثر على الرءوس المطبوخة ، بعد بيعها .

الباب الثانى عشر

الحسبة على قلّائى السّمك

يُؤمرون كلّ يوم بغسل قفافهم وأطباقهم التى يحملون فيها السمك ، و ينثرون فيها الملح المسحوق ، كلّ ليلة بعد الغسل ؛ وكذلك يفعلون بموازينهم الخُوص ، لأنهم إذا غفلوا عن غسلها فاح نتنها وكثر وسخها ، فإذا وضع فيها السمك الطَّرِى تغير ريحه وفسد طعمه . و يبالغون فى غَسْل السمك بعد شقّه وتنظيفه وتنقيته من جلده وفلوسه ، ثم ينثرون عليه الملح والدقيق — [وشرط العشرة أرطال ، رطل دقيق[1]] — ، ثم يقلونه بعد أن يجف من نداوته . ولا يخلطون السمك البائت بالطرىّ ، وعلامة الطرىّ أن خياشيمه محمّرة ، والبائت ليس كذلك . و ينبغى للعريف أن يتفقد المقلىّ كل ساعة عند غيبة المحتسب عنه ، لئلا يقلوه بدهن الشحم المستخرج من بطون السمك ، و يَخلطوا هذا الدهن بالزيت عند قليه . [وأجود ما قلى به الشيرج[2]] ، ولا يقلونه بالزيت المعاد إذا كان متغير الرائحة ، ولا يخرجون السمك [من[3]] المقلَى حتى ينتهى نضجه ، من غير سلق و[لا[4]] احتراق .

فصـــل[5]

وأما السمك الذى يُحمَل إلى البلاد (١١٦) أو يُكْسَد فى المخازن ، [كالفسيخ والبطارخ] ، فلا تقشر فلوسه ، [ولـكن] يوثق بالملح ، سيما رءوسه وخياشيمه ، فإن الدود أول ما يتولّد فيها ؛ ومتى مَذر السمك المكسود والطريخ[7] وجب أن يرمى على المزابل خارج البلد ، والله أعلم .

---

(١) مابين الحاصرتين وارد فى ل فقط . (٢) الإضافة من ع .

(٣، ٤) الإضافة من ل ، م ، هـ .

(٥) الإضافة من س ، م .

(٦) ما بين الحاصرتين بهذه الفقرة كلها من س ، م ، حيث يختلف النص قليلا عن الوارد هنا .

(٧) كذا فى س ، وسائر النسخ الأخرى ، والطريخ سمك صغير يقوم مقام سمك البقلة المجفف فى العصر الحاضر ، وكان يخرج من بحيرة وان ببلاد الأرمن ويملح ويحمل إلى الجزيرة وحلب والموصل وغيرها من البلاد . (Mez : Die Renaissance des Islams ، الترجمة العربية ، ج ٢ ، ص ٢٦٢) .

الباب الثالث عشر

فى الحسبة على الطّبّاخين

يُؤمرون بتغطية أوانيهم ، وحفظها من الذباب وهوامّ الأرض ، بعد غسلها بالماء الحارّ والأشنان[١] ، وألا يطبخوا لحوم المعز مع لحوم الضأن ، ولا لحوم الإبل مع لحوم البقر ، لئلا يأكلها ناقِه من المرض فتكون سبباً[٢] لنكسه . ويعتبر [المحتسب] عليهم كثرة الأدام وقلة اللحم ، فإن أكثرهم يَسْلُون الدهن ويفرغونه[٣] فى القدر ، فيطفو على وجه الطعام ، فيغترّ به الناس ، ويظنونه من كثرة اللحم. وعلامة لحم المعز فى القدر سوادها وزُهُومتها[٤] ، ودقة عظامها . ويعتبر عليهم ما يغشون به الأطعمة ، فإنهم يغشون المَضِيرة[٥] بالدقيق ، فيزيد فى وزنها ويَعْقدها ؛ ومنهم من يعقدها بدقيق الأرز والسميذ الناعم . ومنهم من يغشّ البَهَطة[٦] بالقلقاس ، وعلامة ذلك كله ميل الطعام إلى السمرة ؛ ومنهم من (١٦ب) يعقد اللبنية[٧] بالكسب أو بالنشا . ولولا أنى أخاف أن أنبّه من لا دين له على غشّ الأطعمة ، لذكرت من ذلك جُملاً كثيرة فى اختلاف أشياء من عناصرها[٨] . ولكنى أعرضت عن ذكرها مخافة ممن يتعلّمها ، فيعلّمها للناس .

وقد ذكر يعقوب الكندى[٩] فى رسالته المعروفة باسم "كيمياء الطبائخ" ألوان لحم

---

(١) انظر الحاشية ، ٩ ص ٢٨ ، ويضاف إليها أن الأشنان يستعمل أيضا فى غسل الثياب وغيرها ، ويطلق عليه الفاسول . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ٣٧ — ٣٨) .

(٢) فى س "سببه" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٣) فى س "ينزعونه" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٤) الزهومة رائحة اللحم السمين المنتن . (المخصص ، جـ ٤ ، ص ١٣٢) .

(٥) المضيرة اللحم الذى يطبخ باللبن المضير ، أى الحامض . راجع ابن عبد ربه (العقد الفريد ، جـ ٣ ، ص ٣٨١) ؛ والنويرى (نهاية الأرَب ، جـ ١٢ ، ص ٢١٣) ؛ والمخصص (جـ ٥ ، ص ٢) .

(٦) البهطة معربة عن الكلمة الهندية "بهتا" ، وهى أرز مطبوخ باللبن والسمن خاصة . انظر (القيصونى : قاموس الأطباء ، ص ٤٦٥ ؛ والخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٠) .

(٧) اللبنية طعام مصنوع من الأرز واللبن . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٨) فى س "عناصر" ، وما هنا من ل .

(٩) ولد يعقوب الكندى بالكوفة فى القرن الثانى للهجرة (منتصف القرن التاسع الميلادى) ، حيث كان أبوه إسحاق حاكما بها ، وتلقى علومه بالبصرة وبغداد ، فتعلم الطب والفلسفة والحساب والمنطق =

تطبخ من غير لحم، وقَلى[١] كُبود من غير كُبود ، ومخ من غير مخ ، ونقانق[٢] وطردين[٣] من غير لحم ، وعجة من غير بيض ، وجوذاب[٤] من غير أرز ، وحلاوة من غير عسل ولا سكّر ، وألوان كثيرة من غير عناصرها يطول شرحها ، لايهتدى إليها الطباخون،فأمسكت[٥] عن ذكرها . فيعتبر [المحتسب] عليهم ذلك ، لئلا يكون أحد يعرفه ، والله أعلم .

= والموسيقى والهندسة وعلم النجوم . وعظمت منزلة الكندى هذا عند المأمون والمعتصم وعند ابنه أحمد ، وله رسالة فى كيمياء العطر ، وأخرى فى صناعة أطعمة من غير عناصرها ، وربما هى المقصودة فى المتن . راجع (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٥٩ — ٢٦١ ؛ ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٠٦ — ٢١٣ ؛ Ency. Isl. Art. Kindi) .

(١) فى س "قلايا" ، وما هنا من هـ .

(٢) انظر ص ٣٨ للتعريف بهذا اللفظ .

(٣) يبدو أن هذا الاسم كان يطلق على نوع خاص من الأطعمة التى لم تنتشر فى مصر ، بل اقتصر استعمالها على الأكراد . (القاموس المحيط) .

(٤) فى س "جواذيب" ، وما هنا من ل . والجوذاب طعام كان يعمل من سكر ولحم وأرز ، وكان يعمل أيضا من الأرز والخبز ، يقول ومن غير بقول ، وبسكر ومن غير سكر ؛ وطريقة طبخ هذا الطعام فيما يبدو أن يوضع فى تنور تحت اللحوم المشوية ، فتقطر دهنها عليه انظر القاموس المحيط ، وكذلك (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) فى س "فاسكت" ، وما هنا من م ، هـ .

الباب الرابع عشر
فى الحسبة على الهرائسيين

أوسطُ عيار الهريسة[١] — من غير حيف على الهرائسيين ، ولا تعسير[٢] على الناس — لكلّ صاع من القمح ثمانى أواق من لحم الضأن ، ورطل من لحم البقر . ويكون لحم الهريسة سميناً فتيًا ، نقيًا من الدرن والغدد والعروق والأعصاب ، طريًا غير غثٍّ ولا متغيّر الرائحة . وينبغى أن يُجعل فى الماء والملح ساعةً (١٧ ا) ، حتى يخرج ما فى بطنه من الدم ، ثم يُخرج ويُغسل بماء غير ذلك ، ثم يُنزل فى القدر بحضرة العريف ، ثم يُختم بخاتم المحتسب . فإذا كان وقت السَّحر حضر العريف وكسر الخاتم ، وهرسوها بحضرة العريف ، لئلا يشيلوا اللحم منها ويعيدوه إليها من الغد ، فأكثرهم يفعل ذلك ، إذا لم يختم عليه القدر . ومنهم من يغشُّ الهريسة بالقلقاس المدبر ، ومنهم من يبتاع الروس المغمومة عند كسادها رخيصة ، ثم يَنْسل لحمها [ويجعله][٣] فى الهريسة . ومنهم من يسلق لحم البقر أو لحم الجمل ، ثم يجففه ويدخره عنده ، فإذا أمكنه العمل نقعه فى الماء الحارّ ساعة ، ثم وضعه فى الهريسة . وربما بقى عندهم فى القدور فضلة ، فخلطوها فى الهريسة من الغد . فيراعى المحتسب جميع ذلك بالختم .

فصل

ويكون دهن الهريسة طريًا طيّب الرائحة ، قد عمل فيه عند سليه المصطكى والدارصينى[٤] . ويعتبر [المحتسب] ما يغشون به الدهن ، فإن منهم من يأخذ عظام البقر

---

(١) الهريسة طعام من خليط القمح واللحم . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٠٥ ا) . انظر فهرس المراجع العربية للتعريف بهذا الكتاب المخطوط .

(٢) فى س "تعتبر" ، وما هنا من ل .

(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

(٤) الدارصينى — واسمه النباتى (Cassia Cinnamum) — شجر له قشر يستعمل مسحوقه فى أخلاط التوابل والبهار . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٨٣ — ٨٤) .

والجمال والروس ، ثم يسلقها سلقاً جيداً ، فيخرج منها دهن كثير ، فيمزجونه بدهن الهريسة .
والطريق إلى معرفة ذلك أنك تقطر منه شيئاً على بلاطة ، فإن سال ولم يجمد ، أو كان لونه مُشفًّا[١] ، فهو مغشوش بما ذكرناه . ويأمرهم [المحتسب] بغسل قدور الدهن وتنظيفها وتمليحها ، لئلا تتغيّر رائحتها وطعمها ، فيتولّد فيها الدود ، فإذا (١٧ ب) أعيد الدهن [إليها][٢] ثانياً صار متغيّراً [فى الرائحة والطعم[٣]] ، والله أعلم .

---

(١) المشف الرقيق ، فيمكن رؤية ما وراءه . (لسان العرب) .
(٢) الإضافة من ل ، هـ .
(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

الباب الخامس عشر

فى الحسبة على النّقانقيّين(١)

الأوْلى أن تكون مواضعهم التى يصنعون فيها النّقانِق بقرب دكّة المحتسب ، ليراعيهم بعينه ، فإن غشّهم فيها كثير [لايكاد يعرف(٢)] . ويأمرهم بتنقية اللحم وجودته ، واستسمانه ونعومة دقّه على القُرم النظيفة . وليكن عنده(٣) واحد حين يدقّ اللحم ، بمذبة يطرد [بها](٤) الذباب . ولا يخلطون معه البصل والأبازير(٥) والتّوابل إلا بحضرة العريف ، ليعلم مقداره بالوزن ، ثم يحشونه بعد ذلك فى المصارين النقية . ويعتبر عليهم ما يغشّون به النقانق ، فإن منهم من يغشّها بلحوم الروس المغمومة ، ومنهم من يغشّها بالكُبود والكلى والقلوب ، ومنهم من يغشّها باللحوم الواقعة الهزيلة ، أو يخلطها بلحوم الإبل والبقر الواقعة . ومنهم من يرشّ الماء على اللحم وقت دقّه ، [فيمنعهم المحتسب(٦) من ذلك] . ومنهم من يحشو السّنبوسَك(٧) بلحوم السمك المشوية والتوابل ، ومنهم من يغشّها(٨) بالباقلا(٩) المنبّت المقشور ، وبياض(١٠) البصل .

---

(١) النقانق صانع المصارين المحشوة باللحم والتوابل والبصل ، كما يتضح من المتن بهذه الصفحة .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٣) الضمير عائد على صانع النقانق .

(٤) الإضافة من س ، م .

(٥) فى س "البرور" ، وما هنا من س ، ع ، هـ . (انظر ص ٢٣ ، حاشية ٧) .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط ، وقد أضاف الناشر لفظ المحتسب كذلك للتوضيح .

(٧) السنبوسك طعام يعمل من لحم الفخذ الضأن ، وطريقة صنعه أن يقطع اللحم قطعاً صغيرة ويسلق إلى أن ينضج ، ثم يصفى عنه الماء ، ويدق فى الهاون إلى أن ينعم ، ويجعل بعد ذلك فى دست ، ويضاف إليه دهن وكسبرة يابسة ودارصينى ومصطكى وفلفل وحمص ، فإذا تحمص يجعل عليه بقدونس مخروط ونعنع ، ويضاف إليه الخل وماء الليمون ويغلى ، ثم يحشى فى الرقاق . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٢٢ا) .

(٨) فى س "غشها" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٩) الباقلا هى الفول (أقرب الموارد) ، والمقصود هنا ما هو معروف بالفول النابت .

(١٠) لعل المقصود بهذه التسمية قلب البصل المقشور المقطّع .

ويُعرف جميع ذلك بأن يشقّ [المحتسب] (١) النقانق قبل قليها ، فيظهر ما فيها للعين . وإذا وُضعت فى المقلاة فلا تكاد تعرف ، لأنهم ينخسونها بالسفُّود (٢) إذا قاربت النضج ، فيسيل ما فيها من الغش وتُنضجه النار ، فلا يعرف . ويكون دهنها الذى تقلى به (١٨ ا) طيّب الطعم والرائحة غير عتيق ولا متغيّر ، ثم ينثرون عليها بعد قليها الأبازير الطيّبة والتوابل المسحوقة الصالحة لها ، والله أعلم .

(١) الإضافة للتوضيح .

(٢) السفود — وجمعه سفافيد — حديدة يشوى عليها اللحم . (أقرب الموارد) .

الباب السادس عشر
فى الحسبة على الحلوانيين

الحلوى أنواع كثيرة وأجناس مختلفة ، لا يمكن ضبطها بصفة و[لا][1] عيار ، أخلاطها على قدر أنواعها ، مثل النشا واللوز والخشخاش ، وغير ذلك ؛ فقد يكون [ذلك] كثيراً فى نوع ، وقليلا فى نوع آخر . وإنما يُرجع فى [معرفة][2] ذلك كلّه إلى العريف . وينبغى أن تكون الحلوى تامّة النضج ، غير نيئة ولا محترقة . ولا تبرح المذبّة فى يده[3] ، يطرد عنها[4] الذباب .

ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يغشّون به الحلوى ، فإنه كثير : فمن ذلك أنهم يمزجون العسل النحل بِرُبِّ[5] الكَرْم ، [وعلامة غشّه أنه إذا حُمل على النار ظهرت رائحة الرُّبّ][6] . ومنهم من يمزج العسل القصب — [وهو الذى يسمونه[7] القَطّارة] — بالدّبس[8] ، وعلامة غشّه[9] أنه يركد فى أسفل الإناء . ومن الحلوى ما يُغَشّ بالدقيق والنشا — وبدقيق الأرز ، وبدقيق العدس ، وبقشر السمسم — ، وعلامة غشه أنه يطفو على وجه الماء إذا طُرح فيه . وقديغشّون ناطِف[10] الخشخاش بالسميذ ، وعلامة غشّه أنه يطفو على وجه الماء ، وأيضاً فإنه يظهر فى مكسره . وقد يغشّون الناطف الهياجي[11] بالسميذ المقلوّ بالكشك[12] (١٨ ب) ، وقد يغشّون الناطف الأصفر بالفتيت[13] ، وعلامة غشّ الجميع أنه يطفو على

---

(١) الإضافة من س ، م . (٢) الإضافة من ل ، هـ . (٣) الضمير عائد على بائع الحلوى .

(٤) الضمير عائد على الحلوى . (٥) الرُّب عصارة الثمرة بعد طبخها حتى تصبح غليظة . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٨٩ ، حاشية ٢) .

(٦) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى س ، والإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٨) الدّبس عسل التمر أو عصارته من غير طبخ . (المخصص ، جـ ١١ ، ص ٩٠ ، ١٣٠) .

(٩) فى س "وعلامته" ، وما هنا من م .

(١٠) الناطف نوع من الحلوى ، يدخل فى تركيبه العسل والسكر والفستق والبندق . (المجوسى : كامل الصناعة الطبية ، جـ ١ ، ص ٢٠٠ ؛ (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(١١) فى س "الهتابجى" ، وماهنا من ل ، هـ . ولم يجد الناشر معنى لهذا اللفظ ، فى المراجع المتداولة بهذه الحواشى سواء بصيغته فى س ، أو كالمثبت بالمتن هنا .

(١٢) فى س "السمك" ، وما هنا من ل ، هـ ، ص .

(١٣) الفتيت هو فتات الخبز . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٥٦) .

وجه الماء . ومنهم من يغش البسندود[١] بالفتيت ، وربما عملوه بدقيق العدس .

ومنهم من يغشّ كعب[٢] الغزال والمشاش[٣] بالقَنْد[٤] ، وعلامة غشّه ميله إلى السمرة والسواد . ومنهم من يغشّ الزَّلَابية المشبكة بالقند المحلول ، عوضاً عن العسل . وقد يغشّون الخبائص[٥] الناعمة والرطبة والصابونية[٦] بالنشا الخارج عن الحدّ ، وعلامة غشّها أنها تَتَفتّت ، وإذا باتت خمرت . ومنهم من يغشّ النوبية[٧] بالدقيق ، ومنهم من يغشّ الخشكنانج[٨] الذي يخبز فى التنور ، فإنه إذا كان مغشوشاً وقع فى التنور وسقط . وجميع غشوش الحلاوة لا تخفى فى منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك ، [والله أعلم][٩] .

---

(١) البسندود — ومفردها بسندودة — لفظ فارسى الأصل ، وهو نوع من الحلوى (Fagnan: Add. Dict. Ar.) . (انظر الحاشية رقم ٩ ، بهذه الصفحة) .

(٢) لم يتيسر للناشر معرفة تركيب هذا النوع من الحلوى من المراجع المتداولة فى هذه الحواشى .

(٣) فى س " الماش " ، وماهنا من ل ، والمشاش عسل يطبخ ثم يوضع فى إناء ليجمد فيصبح حلوى . (Steingass : Pers. Eng. Dict.)

(٤) القند لفظ فارسى معرب ، وهو عسل قصب السكر . (الجاحظ : كتاب التبصر بالتجارة ، ص ٢٧ ؛ المخصص ، جـ ٥ ، ص ٣ ؛ الجواليقى : المعرب ، ص ٢٦١) .

(٥) الخبائص جمع خبيصة ، وهى الحلوى التى تصنع من دقيق الحنطة مع دهن اللوز أو الشيرج ، ثم يضاف إليها بعد الطبخ شىء من السكر والعسل ، وترفع عن النار لتجمد . (الوصلة إلى الحبيب، ص ١٠١ ب) .

(٦) الصابونية نوع من الحلوى ، تصنع من الدقيق الذى يحمص بالسمن ، ثم يضاف إليه السكر واللبن ، ويعمل منه قوالب مثل الصابون ، توضع فى طبق وتبق فى الفرن حتى تنضج . (الوصلة إلى الحبيب، ص ٥٢ ب) .

(٧) لم يتيسر معرفة تركيب هذا النوع من الحلوى من المراجع المتداولة فى هذه الحواشى .

(٨) الخشكنانج — أو الخشكنانك كما فى النسخة هـ — لفظ فارسى ، وهو يطلق على الحلوى التى تصنع من دقيق السميذ الذى يعجن ويبسط ويضاف إليه السكر واللوز المقشر والكافور ، وقليل من ماء الورد . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٢٧ ا) .

(٩) يلى هذا بالنسختين ص ، م ، عبارة طويلة ، ونصها : " وقد يغشون لطاخ النقوش بالعسل ، ويكثرون بياض البيض فيه ، ثم يبيعونه على أنه من السكر . ومنهم من يأخذ غسالة الأمطار من عسل النحل ويضيفون إليه الدبس ، ويصنعونه حلوى عجمية على أنها كلها بعسل النحل . ومنهم من يغش الصابونية بالقند المغبر اللون ، ويضيفون إليه العسل ، ومنهم من يكثر النشا ، فتخم إذا طال مكثها . وكذلك جميع الحلاوات المصبوغة الألوان ، والجوارش المطيبة ، وحلاوة المصطكى ، يغشونها بالسكر المغبر والقنود والعسل . وأما البسندود فإنهم يصنعون حلاوته من العسل ، ويبيعونه على أنه من السكر ؛ وكذلك الخشكنانك ، فإنهم وقت التأليف يكثرون الدقيق على السكر ، وربما عملوه سكراً متغيراً ، وقللوا حشوه ولم ينضجوه فى خبزه . فكل ذلك يجب على المحتسب أن يراعيهم [فيه] ، ولا يهمل أمرهم . وأما الخبايص فإنهم يضيفون إلى السكر القند ويكثرون النشا ، وربما عملوا مكان اللوز قلب المشمش الحلو المسموط ، ويخرطونه أرباعا ، فيظن المشترى أنه لوز ، وربما صبغوها بالسكركم مكان الزعفران . وجميع غشوش الحلوى لا يخفى منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . وليحترزوا فى عمل الحلاوة من الدبيب والذّباب ، لئلا يسقط فى أمطار النحل ، فلا يهون عليهم إهراقها ، ويعملونها للمسلمين . وبلغنى أن بعض الحلوانيين إذا عملوا حلاوة لإنسان كبير يشربون من الشيرج مقداراً جيداً ، ثم يخرجون قدام من يشهد عملهم ، فلا ينكر عليهم ، فيستفرغون ذلك الشيرج ، ويبيعونه على الزياتين ، فيجب أن يمنع الزياتين من شرائه منهم ، والله أعلم " .

الباب السابع عشر

فى الحسبة على الصيادلة

تدليس هذا الباب والذى بعده كثير، لا يمكن حصر معرفته على التمام. فرحمَ الله من نظر فيه، وعرف استخراج غشوشه، فكتبها فى حواشيه تقرّباً إلى الله تعالى، فهى أضرُّ على الخلق من غيرها؛ لأن العقاقير والأشربة مختلفة الطبائع والأمزجة، والتداوى على قدر أمزجتها. فمنها ما يصلح (١١٩) لمرض ومزاج، فإذا أضيف إليها غيرها أحرفها عن مزاجها، فأضرت بالمريض لا محالة؛ فالواجب على[1] الصيادلة أن يراقبوا الله عزّ وجلّ فى ذلك.

وينبغى للمحتسب أن يخوّفهم ويعظهم ويُنذرهم العقوبة والتعزير، ويعتبر عليهم عقاقيرهم فى كلّ أسبوع. فمن غشوشهم المشهورة أنهم يغشّون الأفيون[2] المصرى بشياف[3] ماميثا[4]، ويغشّونه أيضاً بعصارة ورق الخس البرّى، ويغشّونه أيضاً بالصمغ. وعلامة غشّه أنه إذا أُذيب بالماء ظهرت له رائحة كرائحة الزعفران، إن كان مغشوشاً بالماميثا؛ وإن كانت رائحته ضعيفة، وهو خشن، كان مغشوشاً بعصارة الخس؛ والذى هو مرّ صافى اللون ضعيف القوة، يكون مغشوشاً بالصمغ. وقد يغشّون الرّاوند [الصينى][5] بنبتة يقال

(١) فى س، وسائر النسخ الأخرى "عليهم"، وقد حذف الضمير وأثبت العائد للتوضيح.

(٢) الأفيون لبن الخشخاش الأسود، وكانت تكثر زراعته فى صعيد مصر، ومنها يحمل إلى سائر البلدان فى العصور الوسطى. (ابن البيطار: المفردات، جـ ١، ص ٤٥ — ٤٦).

(٣) الشّياف نوع من الأدوية، يتخذ قمعاً أو تلبيسة لمعالجة أمراض المستقيم، أو دواءاً سائلا لأمراض العيون. (ابن بسام: نخبة من كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة، مجلة المشرق، سنة ١٩٠٨، المجلد ١١، ص ٥٨٢؛ المقريزى: السلوك، جـ ١، ص ٩٩٩، حاشية ٣).

(٤) الماميثا نبات قليل الارتفاع مرّ الطعم، وورقه شبيه بورق الخشخاش، وزهره يميل إلى الزرقة. (ابن البيطار: المفردات، جـ ٤، ص ١٢٤ — ١٢٥).

(٥) الإضافة من ص، م. والراوند ساق نبات إذا استخرج من الأرض وهو رطب يتشقق قطعاً، وهذه تثقب وتنظم فى خيوط وتعلق فى الهواء حتى تجف، وهو يميل إلى الحمرة، وإذا مضغ مال لونه إلى الصفرة، وكان يستخدم فى معالجة أوجاع الكبد والكلى والمغص وغيرها. (ابن البيطار: المفردات، جـ ٢، ص ١٢٩ — ١٣١). وموطنه (الراوند) بلاد الصين بمقاطعة شانسى (Chan-si)، وكانت تنقله القوافل عن طريق وسط آسيا، إما إلى طرابيزون أو إلى حلب. انظر (Heyd : Op. Cit. II. pp. 665—667).

لها راوند الدواب[(١)] تنبت بالشام . وعلامة غشّه أن الراوند الجيّد هو الأحمر الذى لا رائحة له ، ويكون خفيفاً ؛ وأقواه الذى يسلم من السوس ، وإذا نُقع [فى الماء][(٢)] كان فى لونه صفرة ، وما خالف هذه الصفة كان مغشوشاً بما ذكرناه . وقد يغشّون الطباشير[(٣)] بالعظام المحروقة فى الأتاتين ، ومعرفة غشّها أنها إذا طرحت فى الماء رسب العظم وطفا الطباشير . وقد يغشّون اللّبانَ الذكر (١٩ ب) بالقلفونية[(٤)] والصمغ ، ومعرفة غشه أنه إذا طرح فى النار التهبت القلفونية ودخنت وفاحت رائحتها . وقد يغشّون التمر هندى بلحم الأجاص[(٥)] . وقد يغشّون الحضض[(٦)] بعكَر الزيت ومرائر البقر ، فى وقت طبخه[(٧)] ، ومعرفة غشّه أنه إذا طرح منه شىء فى النار فإن الخالص يلتهب ، ثم إذا أطفيته بعد الالتهاب يصير له رغوة كلون الدم ؛ وأيضاً فإن الجيد منه أسود ، ويرى داخله ياقوتى اللون ، وما لا يلتهب وما لا يرغى[(٨)] يكون مغشوشاً بما ذكرناه .

وقد يغشّون القَسْط[(٩)] بأصول الرَّاسِن[(١٠)] . ومعرفة غشّه أن القسط له رائحة ، وإذا

---

(١) راوند الدواب — وهو المعروف بالشامى، وكان يجلب من نواحى عمان فى الشام — عروق خشبية طويلة مستديرة فى غلظ الإصبع ، وسمى بهذا الاسم لأن البياطرة كانوا يستخدمونه فى معالجة المواشى . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٢ ، ص ١٢٩ — ١٣١) .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

(٣) الطباشير رماد أصول القنا الهندى (الخيزران) ، يجلب من ساحل الهند ، وأجوده أشده بياضا ؛ وكان يستعمل لمعالجة أمراض القلب والحميات . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ٩٦) .

(٤) القلفونية صمغ الصنوبر السائل من تلقاء نفسه إذا طبخ ، ويكثر فى بلاد اليونان . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٣١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٧٧٣) .

(٥) الإجاص هو البرقوق . (بدبقيان : المعجم المصور لأسماء النباتات ، ص ٤٨٧) .

(٦) فى س "الحمص" ، وما هنا من ص ، ع ، ل ، هـ . والحضض شجر شوكى ، كانت تتخذ عصارته فى الأدوية . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٢ ، ص ٢٤) .

(٧) فى س "طحنه" ، وما هنا من ص ، ع ، ل ، هـ .

(٨) فى س "يزغب" ، والتصويب من ل ، هـ .

(٩) القسط هنا العود ، وهو نوعان ، أولهما الأبيض الرقيق القشرة وهو الأجود ، ويكثر بكرمان ، والآخر يميل إلى السواد ، ويجلب من الهند ، ولذا يعرف باسم العود الهندى . وكان القسط بنوعيه يدخل فى تركيب كثير من الأدوية والمعاجين ، ويعمل منه دهن . (النويرى : نهاية الأرب، جـ١٢، ص٤٩ — ٥٢) ، كما أنه استعمل بخورا فى الطقوس الدينية المسيحية . (Heyd : Op. Cit. II. PP. 610 — 611) .

(١٠) فى س "الراش" ، وما هنا من ع ، م ، ل ، هـ . والراسن نبات جذره سميك، وزهره يميل إلى الزرقة ؛ وهو عطرى الرائحة ، وطعمه وسط بين الحرافة والحدة ، وينبت فى الأماكن الرطبة والجبلية بالجهات الشرقية بأوربا . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ١٠١) .

وُضع على اللسان يكون له طعم ، والرّاسن بخلاف ذلك . وقد يغشّون زغب السنبل[1] بزغب القلقاس ، ومعرفة غشّه أنه بوضعه[2] فى الفمّ يغثى ويحرق . وقد يغشّون الأفربيُون[3] بالباقلا اليابس المدقوق ، وقد يغشّون المصطكى بصمغ الأبهل[4] . ومنهم من يغشّ المُقل[5] بالصمغ القوىّ ، ومعرفة غشّه أنّ الهندى تكون له رائحة ظاهرة إذا بُخِّر به ، وليس فيه مرارة . والافتيمون[6] الإقريطشى يغشّونه بالشامى ، وليس بضارّ ؛ ويغشّونه أيضاً بزغب البِسْبَايج[7] . ومنهم من يغشّ المحمودة[8] بلبن اليتوع[9] المجمّد ، ومعرفة غشّها أن توضع على اللسان ، فإن قرصته فهى (١٢٠) مغشوشة . ومنهم من يغشّها أيضاً بنشارة القرون ، وتعجن بماء الصمغ على هيئة المحمودة ؛ ومنهم من يغشّها بدقيق الباقلا ودقيق الحمص . ومعرفة غش ذلك كله أن الخالصة صافية اللون مثل الغِرى ، والمغشوشة بخلاف ذلك . وقد يغشون المرّ بالصمغ المنقوع فى الماء ، وصفة غشّه أن الخالص يكون خفيفاً ولونه واحد ، و إذا كسر ظهر فيه أشياء

spikenard

(١) السنبل شجر طيب الرائحة ، له سنابل صغيرة ، ويجلب من الهند . (ابن سينا : القانون : جـ ١ ، ص ٣٩٠ — ٣٩١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٥٤٤ ؛ المخصص ، جـ ١١ ، ص ١٩٧) .

(٢) فى س "يوضع"، وما هنا من هـ فقط .

(٣) الأفربيون نبات كثير العصارة ، ساقه شوكية مستطيلة ، وإذا شق هذا الساق خرجت منه عصارة لبنية لا تلبث أن تجف ؛ وهو ينمو بإفريقية والهند . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ١ ، ص ٢٣١) .

(٤) الأبهل نوع من النبات ، يقارب ثمره النبق فى الحجم ، وهو أحمر اللون ، فإذا تمّ نضجه اسودّ ، ورائحة الأوراق عطرية نفاذة ، وطعمها حريف مرّ . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٧٣٤) .

(٥) المقل صمغ شجر ينبت فى اليمن وعمان . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٣٢١) .

(٦) الأفتيمون نبات له أصل كالجزر وهو شديد الحمرة ، وزهره أحمر ، وبذره صغير ؛ ويلتف هذا النبات بما يجاوره ، ويكثر بجزيرة إقريطش وبرقة وجبال الشام ، وكان يتخذ كمسهل . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٢٨٧ ، حاشية ٦ ؛ مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٤) .

(٧) البسبايج نبات ارتفاعه نحو شبر ، وهو دقيق الورق ، ويوجد بين الأطلال والصخور . ولونه بين الأصفر والأحمر ، وعروقه داخلها شىء كالفستق عفوصة وحلاوة . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١٩١ ، حاشية ٢) .

(٨) المحمودة — وتسمى أيضاً السقمونيا — نبات كثير الرطوبة والأغصان ، وارتفاعه نحو ثلاثة أذرع ، وورقه يشبه ورق اللبلاب ، وزهره أبيض ، وعصارته صمغية ، وكانت هذه العصارة تستخدم بعد تجفيفها كمسهل . انظر (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٧ — ١٨ ؛ ابن سينا : القانون ، جـ ١ ص ٣٨٥ راجع أيضا ، (Heyd : Op. Cit. II. pp. 669 — 670) .

(٩) اليتوع نبات كثير العصارة مثل السقمونيا ، وكان مستعملا فى معالجة وجع الأسنان والجرب والقروح ، بعد إضافة الخل أو الزيت إلى العصارة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٢٠٤ — ٢٠٧) .

كشكل[1] الأظفار ملساء ، تشبه الحصى ، وتكون له رائحة طيبة ؛ وما كان منه ثقيلا ولونه لون الزفت فلا خير فيه . ومنهم من يغشّ قشر اللّبان[2] بقشور شجر الصنوبر ، وصفة غشّه أن يلقى فى النار ، فإن التهب وفاحت له رائحة [طيبة][3] فهو خالص ، وإن كان بالضد فهو مغشوش ؛ ومنهم من يغشّ المرزنجوش[4] ببزر الحندقوق[5] .

وقد يغشّون الشمع بشحم المعز وبالقلفونية ، وقد يذرون فيه عند سبكه دقيق الباقلا أو الرمل الناعم ، أو الكحل الأسود المسحوق ؛ ثم يجعل ذلك بطانة فى الشمعة ، ثم يُغشى[6] بالشمع الخالص ؛ ومعرفة غشّه أنك إذا أشعلت الشمعة ظهر فيها ذلك . وقد يغشّون الزنجار بالرخام والقلقند[7] ؛ ومعرفة غشّه أن تبلّ إبهامك وتغمسها فيه ، ثم تدلك بها السبّابة ، فإن نَعِمَ (٢٠ ب) وصار كالزبد فهو خالص ، وإن ابيضّ وتحبّب فهو مغشوش ؛ وأيضاً يترك منه شيء بين الأسنان ، فإن وجدته كالرمل فهو مغشوش بالرخام ؛ وأيضاً تُحمى صفيحة فى النار ، ثم يذرّ عليها ، فإن احمرّ فهو مغشوش بالقلقند ، وإن اسودّ فهو خالص . وقد يختارون من الإهليلج[8] الأسود إهليلجاً أصفر ، ويبيعونه مع الكابلى ؛ ويختارون

---

(١) فى س "ثم" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) اللبان صمغ يستخرج من أشجار تنبت بجزيرة العرب . (مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، المجلد ١١ ، ص ٥٨٥) .

(٣) الإضافة من ل ، هـ .

(٤) المرزنجوش — ويطلق عليه أيضاً المردقوش ، وهو معروف فى مصر بالبردقوش — نوع من الرياحين التى تزرع فى البيوت ، وهو دقيق الورق ، وزهره أبيض مشرب بحمرة ، وبذره كالريحان ، طيب الرائحة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٤٤ ؛ المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٤ — ١٩٥) .

(٥) الحندقوق نبات يبلغ فى ارتفاعه نحو ذراعين ، وله بزر شبيه ببزر الحلبة ، إلا أنه أصغر منه ، وكان مستعملا فى معالجة بعض الأمراض . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٣٩ — ٤٠) .

(٦) فى س وغيرها من النسخ "يغشيها" ، وقد أصلحت لانسجام العبارة .

(٧) القلقند الزاج الأخضر ، والزاج مادة معدنيــة يمكن تحليلها بالماء والطبخ ، وتوجد فى العادة مخالطة لأحجار لا تقبل التحليل . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٤٨ ؛ ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٠٣) . والقلقند من الأدوية التى كانت تستعمل فى معالجة أمراض الأذن . (ابن سينا . القانون ، ج ١ ، ص ٤٢٢) .

(٨) الإهليلج ثمرة نبات من الفصيلة الإهليلجية (Myrobalamus) ، وثمرته هذه زيتونية ، أى مؤلفة من شحم ونواة ، وهى عديمة الرائحة (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٤٩٤) . والإهليلج خمسة أنواع ، وهى الأبلج والبليلج والكابلى والأصفر والهندى ؛ وتنمو أشجاره بالهند وأفغانستان ، وأدخله العرب فى أدويتهم المسهلة ، ووصل إلى أوربا عن طريق عدن والاسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. PP. 640 — 643) ؛ والرشيدى (عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٤٩٤) ؛ وابن البيطار (المفردات ، ج ٤ ، ص ١٩٦ — ١٩٧) .

من الإهليلج الأصفر المعصَّب(١) حُباشة(٢) الكابلى ، ويبيعونه مع الكابلى . وقد يرشّون الماء على الخِيارشُنبر(٣) وهو ملفوف فى الأكسية عند بيعه ، فيزيد رطله نصف [رطل](٤) . ومنهم من يأخذ اللَّك(٥) ويسبكه على النار ، ويخلط معه الآجُرّ المسحوق والمغرة(٦) ، ثم يعقده ويبسطه أقراصاً ، ثم يكسره بعد جفافه ويبيعه على أنه دم الأخوين(٧) . ومنهم من يدقّ العلك(٨) دقّاً جريشاً ، ثم يجعل فيه شيئاً من الجاوشير(٩) ، [ويطبخه](١٠) على النار فى عسل النحل ، ويلقى فيه شيئاً من الزعفران ، فإذا غلى وأرغى ، طرح فيه العلك ، وحرّكه إلى أن يشتدّ ، ثم يعمله أقراصاً إذا برد ، ويكسره ويخلط معه الجاوشير ، فلا يظهر فيه .

وأما جميع الأدهان الطبية وغيرها ، فإنهم يغشونها بدهن الخلّ بعد أن يُغلَى على النّار ، ويُطرح فيه جوز ولوز مرضوض ، ليزيل(١١) رائحته وطعمه ، ثم يمزجونه(١٢) بالأدهان .

(١٢١) ومنهم من يأخذ نوى المشمش والسمسم ، ثم يعجنهما بعد دقّهما ، ويعصرهما

---

(١) المعصَّب — كما فى القاموس — هو السَّيد ، والمقصود هنا المختار من الاهليلج .

(٢) الحباشة الجماعة من الناس ، ليست من قبيلة واحدة (تاج العروس) . والمقصود بهذا اللفظ هنا الخليط من أنواع الإهليلج .

(٣) فى س "الخيارشير" ، والتصويب من ل ، ع ، س ، هـ . وهو نوع من الخروب كبير الحجم ، ويحمل قرونا خضراء طويلة بها حب أسود حلو المذاق ، تستعمل كدواء مسهل ؛ وكان يصدر فى العصور الوسطى إلى أوربا من الإسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. pp. 602 — 603) .

(٤) الإضافة من ع فقط .

(٥) اللك شجر يكثر فى الهند وجزر الهند الشرقية والهند الصينية ، ويخرج منه صمغ أحمر اللون يغطى القشرة الظاهرة من الأغصان ؛ وكان سلعة تجارية هامة فى العصور الوسطى ، لاستعماله فى الصباغة والطلاء والطب. (Heyd : Op. Cit. II pp 624 — 626) .

(٦) المغرة طين أحمر يستخدم فى الصباغة . (المخصص ، جـ ١٠ ، ص ٦٢) .

(٧) شرح ابن البيطار (المفردات ، جـ ١ ، ص ٧٢ ؛ جـ ٢ ، ص ٩٦) ، دم الاخوين — وهو العندم والأيدع أيضاً — بأنه صمغ أحمر ينبت شجره بجزيرة سقطرى فى شرق إفريقية .

(٨) فى س "الكمك" ، وما هنا من س . والعلك صمغ كاللبان يمضغ فلا يتميع (لسان العرب) .

(٩) الجاوشير لفظ فارسى معرب ، ومعناه الحرفى حليب البقر ، وهو فى الحقيقة شجر يعمر فى الأرض ، وأوراقه طويلة وأزهاره صفراء ، وصمغه قوى الرائحة مر الطعم ، ويكثر فى الهند والبلاد الشرقية . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٣ ص ٦٨٥) .

(١٠) الإضافة من ع فقط .

(١١) فى س "أزيل" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٢) فى س وغيرها من النسخ "يمزجه" .

purging cassia

lac

mastic

ويبيع دهنهما على أنه دهن لوز . ومنهم من يغشّ دهن البَلْسان[١] بدهن السّوسن[٢] ، ومعرفة غشّه أن يُقطر منه شيء على خرقة صوف ثم يغسل ، فإن زال عنها ولم يؤثّر فيها فهو خالص ، وإن أثّر فيها كان مغشوشاً ؛ وأيضا فإن الخالص منه إذا قُطر فى الماء ينحلّ ويصير فى قوام اللبن ، والمغشوش يطفو مثل الزيت ، ويبقى كواكباً[٣] فوق الماء .

وقد أعرضتُ عن أشياء كثيرة فى هذا الباب لم أذكرها لخفيّ غشّها ، ولامتزاجها[٤] بالعقاقير ، مخافة أن يتعلّمها ممن لا دين له ، فيدلّس بها على المسلمين . وإنما ذكرتُ فى هذا الباب وفى غيره ما قد اشتهر غشّه بين الناس ، ويتعاطاه كثير منهم . وأمسكتُ عن أشياء غير مشهورة[٥] ، قد ذكر أكثرها صاحب كتاب كيمياء العطر[٦] ؛ فرحم الله من وقع فى يده ذلك الكتاب ، فمزّقه وحرقه تقرّباً إلى الله عزّ وجلّ .

---

(١) البلسان شجرة كانت تنبت بعين شمس بضواحى القاهرة ، وتشرط الشجرة فى وقت معين من السنة ، ويجمع ما يرشح منها ، فلا يتجاوز بضعة أرطال من الدهن الطيب الرائحة . وكان البلسان مستعملا فى الطقوس الدينية المسيحية ، واشتهرت مصر بوجوده بها فى العصور الوسطى . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٢٦٥ — ٢٦٦ ؛ Heyd : Op. Cit. II. pp. 575 — 580) .

(٢) السوسن نبات طيب الرائحة ، له ساق عليها أزهار مختلفة الألوان . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٣٨٢) .

(٣) الكواكب جمع كوكب ، وفى اللغة كوكبُ الشيء معظمه (لسان العرب) ، ولعل المقصود هنا أن ذلك الدهن إذا كان مغشوشا طفا معظمه على وجه الماء ، فى أشكال مستديرة مثل الكواكب .

(٤) فى س والنسخ الأخرى « وامتزاجها » .

(٥) فى س "مشتهرة" ، وما هنا من ص ، ل .

(٦) ربما كان الكندى هو المقصود هنا ، فمن بين كتبه التى ذكرها ابن النديم (الفهرست ، ص ٢٦١) كتاب فى كيمياء العطر .

صناعة العطور

الباب الثامن عشر

فى الحسبة على العطّارين

غشوش العطر كثيرة — مختلفة أيضاً — ، لاختلاف أجناس الطّيب وأنواعه ، وتجانس العقاقير الطبية وتقاربها[١] فى الرائحة . وسأذكرُ من ذلك مااشتهر غشّه وصنعته ، وأعرضُ عما خفى غشّه وصنعته ، ولا يتعاطاه كثير منهم . فمن ذلك أنهم[٢] (٢١ ب) يعملون نافجة[٣] المسك من قشور الأملج[٤] والشّيطرج[٥] الهندى ، ومثلها شادوران[٦] ، ويعجنونه بماء صمغ الصنوبر ، ويجعلون مع كل أربعة[٧] دراهم من هذا درهم مسك ، ويحشون به النافجة ، ويسدّون رأسها بالصمغ ، ثم يجففونها على رأس تنور . musk

ومعرفة غشّها — وسائر غشوش النوافج — أن يفتحها [المحتسب] ويلثمها ، كالمتحسّى للشىء ، فإن طلع إلى فيه المسك[٨] حدّة كالنار ، فهو فحل لا غشّ فيه ، وإن كان بالضدّ فهو مغشوش . ومنهم من يعمل نافجة من الأملج والشادوران الذى قد نزع صبغه بالماء الحار ،

---

(١) فى س "تقاوبها" ، والتصويب من سائر النسخ الأخرى .

(٢) فى س "فانهم" ، وماهنا من النسخ الأخرى .

(٣) النافجة — وجمعها نوافج — الجلد الذى يجتمع فيه المسك (Vessie de musc) . انظر لسان العرب ، وكذلك (Dozy: Supp, Dict. Ar.) . والمسك مادة تؤخذ من حيوان خاص يوجد بالتبت والصين والهند الصينية وجزائر سيلان وجاوه واليابان ، ومسك التبت أطيب أنواع المسك رائحة ، وهو إلى جانب فائدته العطرية كان يستخدم فى معالجة المصابين بالخفقان وضعف القلب. (ابن سينا : القانون ، جـ١ ، ص٣٦) ، وكذلك (Heyd : Op. Cit. II. pp. 636 — 640) .

(٤) الأملج شجر ينمو ببعض أقاليم الهند ، وثمرته تشبه السكمثرى الصغيرة ، وكانت تستخدم فى العقاقير . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١١٢ ، حاشية ، ٢ ، وكذلك لسان العرب) .

(٥) الشيطرج نبات هندى ينمو فى القبور والحيطان العتيقة ، وهو ناضر دائماً ، وله رائحة حادة جدا . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٤٣٤) .

(٦) الشادوران حجر أسود براق ، وهو يتكوّن فى تجويفات أصول الأشجار العتيقة مثل الجوز ، فإذا قطعت الشجرة وجد فى وسطها ؛ ويوجد ببعض أقاليم الهند . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٣١٧ ، حاشية ، ١) .

(٧) وردت هذه المقادير فى س بالأرقام فقط ، بدون تمييز ، وما هنا من ص ، م ، هـ .

(٨) فى س "ذلك المسك" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

ومعهما الأنزروت(١) ، ويعجنه بماء الصمغ ويخدمه ، ثم يجعل لكل ثلاثة دراهم(٢) منه درهم مسك صُغْدِيّ(٣) ، ويسحق الجميع ويحشى منه النافجة ، ثم يجففه على تنور ؛ ومعرفة غشه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل نافجة بقشور البلوط المخدوم بالنار ، ويخلط منه [لكل ثلاثة دراهم درهم مسك](٤) ، ثم يحشى به النافجة ؛ ومعرفة غشه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل مِسْكاً بغير(٥) نافجة ، من زرواند(٦) ورامك(٧) ودم أخوين ، ويعجن الجميع ، ويعمل للدرهم الواحد درهم مسك(٨) . ومنهم من يعمل [مِسْكاً] من سنبل الطِّيب وبرادة(٩) العود(١٠) وقرفة(١١) وقرنفل(١٢) ، ويخلط بمثله [مسكاً](١٣) . ومنهم من يعمله من القرنفل [وشادوران وزعفران ، ويعجن الجميع بماء ورد ، ويخلطه بمثله](١٤) ، ويحشون جميع ذلك عنبراً(١٥) ؛ ومعرفة

---

(١) الأنزروت صمغ شجرة شوكية تنبت بجبال فارس ، وهو تارة على شكل حبوب صغيرة لامعة مصفرة أو محمرة ، وتارة على شكل حبوب غليظة . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٥٠٢) .

(٢) وردت هذه المقادير فى س بالأرقام ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٣) فى س "صعدى" ، وما هنا من النويرى (نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٦) حيث ورد أن المسك الصغدى هو مااشتراه تجار خراسان من التبت وبلاد الصغد التى تقع فيها بخارى وسمرقند .

(٤) فى س "ويخلط منه ١ ٣" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) فى س "غير" ، وما هنا من هـ .

(٦) الزَّرَاوند نبات ورقه طيب الرائحة ، وكانت تستعمل جذوره فى العقاقير الطبية . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٥٢ ، حاشية ١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٣٩٠) .

(٧) الرامك مادة سوداء كالقار تخلط بالمسك ، ويسمى هذا المزيج السُّك . انظر المخصص (ج ١١ ، ص ٢٠١) ، وكذلك لسان العرب .

(٨) فى س "ويعمل للواحد" ، وما هنا من ص ، ل ، ع .

(٩) فى س "رادة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) العود — ومن أسمائه عود هندى ، وعود النَّد — خشب شجر طيب الرائحة . وهومعروف فى التجارة وفى الطب والصيدلة وصناعة الأثاث ، من قديم الزمان فى الشرق والغرب . وموطنه الهند والهند الصينية وجاوة وسومطرة ، وكانت أسواقه فى العصور الوسطى هى القسطنطينة ودمشق وعكا والإسكندرية . (الدمشقى : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ٢٠ ؛ وكذلك .Heyd : Op. Cit II. pp. 681 — 685)

(١١) القرفة قشر شجرة معروفة بهذا الاسم ، وهو ذكىّ الطعم والرائحة . (الدمشقى : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ٢٣ ؛ Heyd : Op. Cit. II. pp. 595 — 601) .

(١٢) القرنفل براعم بها ثمار تحملها أغصان شجرة معروفة بهذا الاسم ، وكانت تستعمل أغصان الشجرة وأوراقها فى الطب والأطعمة والأشربة . وموطن القرنفل جزائر الملوك بالهند الشرقية ، وأشهر أسواقه فى العصور الوسطى القسطنطينية والإسكندرية . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص٤٥ — ٤٦ ؛ وكذلك .Heyd. Op. Cit. II. pp. 603 — 607) .

(١٣) الإضافة من ص ، م .

(١٤) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى س ، وهو وارد بسائر النسخ الأخرى .

(١٥) العنبر مادة صلبة شهباء اللون تشبه الشمع ، إذا سخنت خرجت منها رائحة مائية . ويرى =

(١٢٢) غِشّ جميع هذه الأنواع وغيرها من أنواع المسك، أن تطرح منها[1] شيئاً فى فِيك، ثم تتفله على قميص أبيض، ثم تنفضه، فإن انتفض ولم يصبغ فلا غشّ فيه من دم وغيره، وإن صبغ ولم ينتفض فهو مغشوش. ومنهم من يلقى على المسك الخالص شيئاً من دم الأخوين أو دم الجداء؛ ومنهم من يسحق المسك بدم الغزال، ثم يحشيه فى مصرانها[2]، ويشدّه بخيط، ثم يجففه فى الظّل، ثم يشقّ عنه ويخلطه مع غيره فى القوارير؛ ومنهم من يغشّه بالكبود المحروقة؛ ومعرفة غشّ ذلك كلّه بما ذكرناه. ومنهم من يطرح مع المسك رصاصاً على مقدار الفلفل وأصغر من ذلك، مصبوغا بالمداد، فلا يتبيّن إلا عند السحق.

فصـــل

وأما العنبر، فمنهم من يعمله من زَبَد البحر[3] والصمغ الأسود والشمع الأبيض والسَّندروس[4] وجوزة الطيب[5]، ويخدمه ويخلطه بمثله. ومنهم من يعمله من زَبَد البحر والسَّندروس والعود والسنبل وبعر الضبّ[6]، ويخدمه[7] ويدفنه فى بطون الخيل، ثم يخرجه ويخلطه بمثله؛ وربما عُمل على [شكل][8] تمثال أو قلائد أو غير ذلك. ومنهم من يعمله

amber gris

= البعض أنه مادّة بحرية تقذفها الأمواج إلى الشاطىء، أو أنه مستخرج من الحوت، ويقال أيضا إنه مادة نباتية؛ غير أن أغلب الآراء متفقة على أن مصدره بحرىّ من المحيط الهندى، وهو مستخدم فى الطب والعطر. انظر (Heyd. Op. Cit. II. pp. 571 — 574).

(١) فى س "منه"، وما هنا من ل فقط.

(٢) فى س "ممرانها"، وما هنا من سائر النسخ الأخرى.

(٣) فى س "يد الفجر"، وما هنا من ص، م، ل، هـ. وزبد البحر مادة تستخرج فعلا من مياه البحار، ومنها ما تشبه رائحتها المسك؛ وكانت هذه المادة تستعمل فى معالجة أمراض الأسنان والجرب والطحال والكلى. (ابن سينا: القانون، جـ ١، ص ٣٠٤ — ٣٠٥؛ وكذلك Dozy. Supp. Dict. Ar.).

(٤) السَّندروس صمغ شجرة يسيل قطعا صغيرة سهلة الكسر، ورائحته وطعمه كالصنوبر. (الرشيدى: عمدة المحتاج، جـ ٢، ص ٧٨٦).

(٥) جوزة الطيب ثمرة شجرة تنبت فى الهند وجزائر الهند الشرقية، فإذا احمرّ لونها تجمع وتجفف فى الشمس، فيصير لونها برتقاليا؛ وقد استعملها العرب فى الطب والتوابل، وكان أشهر أسواقها الإسكندرية وسمرقند. (Heyd: Op. Cit. II. pp. 644 — 648.).

(٦) لم يتيسر للناشر معرفة هذه المادة من المراجع والمعاجم المتداولة فى هذه الحواشى.

(٧) فى س "ولا يخدمه"، وما هنا من ل، هـ.

(٨) الإضافة يقتضيها اتساق المعنى والأسلوب.

من المسك والشمع والعنبر ؛ وقد يطلون جماجم العنبر بالسندروس ، فيجب أن تُحرق[١] رءوسها حتى تُعلم سلامتها منه ومن غيره؛ وربما حُفرت[٢] [جماجم العنبر] وألقى فيها (٢٢ ب) قطع الرصاص . ومعرفة غشّ جميع ما ذكرناه أن يُجعل منه شيء[٣] فى النار ، فلا تخفى [رائحة شىء من ذلك ، وتظهر رائحة][٤] الأخلاط فيه ؛ وأيضاً فإنه لا يجفّ ، وإن كان فيه سندروس فهو يتفتّت .

فصل

وأما الكافور[٥] ، فإن منهم من يعمله بنخالة رخام الخراطين المدبّر . ومنهم من يعجن الكافور بماء الصمغ الأبيض ، ويَنْجره[٦] على الغرابيل . [ومنهم من يعمله من حجارة النوشادر ، ويكسّره صغاراً ثم يخالطه به][٧] . ومنهم من يعمله من ذريرة[٨] غير مفتوتة ، وجبسين غير مشوىّ وصمغ أبيض ، ومِثْل الجميع كافور . [ومنهم من يعمله من خشب الخروع النخر ، والأرز المدبّر . ومنهم من يعمله من نوى البلح بِدَقّه حتى يصير مثل الزبد ، ويجعل عليه مِثْله كافور][٩] ، ثم يعجنه بماء الكافور ، ويبسطه رقيقاً ، [فيبقى][١٠] مثل الكافور . ومعرفة غشوش الكافور التى ذكرناها وما لم نذكرها هو أن يُلقى منه[١١] شىء فى الماء ، فإن رسب فهو مغشوش ، وإن طفا فهو خالص ؛ وأيضاً يلقى منه شىء على خرقة ، ثم يجعل[١٢] على النار ، فإن طار ولم يلبث فهو خالص ، وإن احترق وصار رماداً فهو مغشوش .

---

(١) فى س "تخذف" ، وما هنا من م ، هـ .
(٢) فى س "حضرت" ، وما هنا من ص ، م ، ع .
(٣) فى س "شيا" ، وما هنا من ص ، ل .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٥) الكافور سائل أو صمغ يستخرج من شجر ينبت بالهند والصين وجزائر الهند الشرقية ، واستخدمه العرب فى الطب . انظر (Heyd : Op. Cit. II. pp. 590 — 595) .
(٦) فى س "يعخره" ، وما هنا من ل ، هـ ، ع ، س .
(٧) الإضافة من ع ، ل ، هـ ، م .
(٨) الذّريرة نوع من العطر ، وتستخرج من نبات يسمى قصب الذّريرة ، وهو ينمو فى الهند وبلاد العرب . انظر (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٦٦٥ ؛ المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٩) .
(٩) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى س ، والإضافة من سائر النسخ الأخرى .
(١٠) الإضافة من هـ .
(١١) فى س "منها" ، وما هنا من ل ، هـ .
(١٢) فى س "ثم يجعلها على النار" ، وقد عدلت العبارة للتوضيح .

فصـــــل

ومنهم من يغشّ الزعفران الشعر[١] بصدور الدّجاج ولحوم البقر، بعد سلقها بالماء، ثمّ ينشر ما شاء منها ويقدّده ويصبغه بالزعفران، ثم يجففه ويخلطه فى السّلال. ومعرفة غشّه أن يأخذ [المحتسب] منه (٢٣ ا) شيئاً وينقعه فى الخلّ، فإن تقلّص فهو مغشوش باللحم؛ وأيضاً يتغيّر لونه إذا وُضع فى الخلّ، والخالص يبقى لونه على ما كان عليه.

ومنهم من يقطع الأكشوت[٢] مثـل شعرة الزعفران، ثم يطبخه بمطبوخ البَقّم[٣]، ويضيف إليه شيئا مصـبوغا بماء الزعفران، ويذرّ عليه قليل سكر مدقوق، ليثقل ويلصق بعضه ببعض، ثم يخلطه بمثله زعفران ويرفعه فى السّلال. وبيان غشّه أن تأخذه فى فِيك، فإن كان حلواً فهو مغشوش بما ذكرناه. ومنهم من يأخذ نبات الحلبة، وينقعه فى خمر عتيق قد ترك[٤] فيه فلفل وكركم[٥] منخولان وزعفران أيّاما[٦] معلومة، ثم يبسطه فى الظّل، ويخلطه فى السّلال. ومعرفة جميع غشوش الزعفران أن يكون يابس الشعرة، فخذ من وسط السلّة فإنه يتبين لك المغشوش بيباسته. ومنهم من يطحن الزعفران المغشوش ناعماً لئلا يظهر غشّه، ويخلط معه فى الطحن دم الأخوين، ليبقى لونه على ما كان عليه، فإن المغشوش إذا طحن ابيضّ لونه، فيجعلون معـه دم الأخوين. ومعرفة غشّه أن يُلقى منه شىء فى الماء، فى قدح زجاج، فإن رسب منه شىء فهو مغشوش، وإن طفا فهو خالص. ومنهم من يغشّه بالزجاج المسحوق، ومعرفة غشّه (٢٣ ب) بما ذكرناه.

---

(١) الزعفران الشعر شجر يمتاز زغبه ببياض يسـير، وكان يستخدم بعد سحقه فى الصباغة. (ابن البيطار: المفردات، جـ ٢، ص ١٦٢ — ١٦٣).

(٢) فى س "الاكسوت"، وما هنا من ل، هـ. والأكشوت نبات لا ورق له، يلتفّ على الشوك والشجر، وزهره صغير أبيض فيه مرارة، وكانت تعالج به أمراض المعدة والكبد. (ابن سينا: القانون، جـ ١، ص ٣٥).

(٣) البقّم خشب أحمر اللون، وموطن شجرته بلاد الهند وجزائر الهند الشرقية. ويدخل البقم فى تركيب الأصباغ، وتعمل منه ألوان لتزيين المخطوطات، ومنه يصنع الأثاث الدقيق. (Heyd. Op. Cit. II. pp. 587 — 590).

(٤) فى س "نزل"، وما هنا من ع، ص، هـ.

(٥) الكركم عيدان صفراء من نبات معروف بهذا الاسم، وهو من مواد الصباغة. (المخصص: جـ ١١، ص ٢١١).

(٦) فى س "المدا"، وما هنا من س، ل، هـ، ع.

ومنهم من يغشه بالنشا المسحوق ، ومعرفة غشه أنه إذا وُضع على النار فى إناء فيه ماء فإنه ينعقد ويَتَدَبّق[1] . ومنهم من يغشه بالخلوق[2] ، ومعرفة غشه أنه إذا وُضع فى الخلّ والخردل احمرّ لونه وصبغ . وقد يستحلّ قوم منهم أن يقيم قرطاساً فى وسط البرنية[3] ، ويملأ جانبها الواحد خلوقاً ، والجانب الآخر زعفراناً مسحوقاً ، ثم يدفع إلى كلٍّ بمقدار[4] معرفته .

فصـــل

mixture of musk & ambergris

وأما الغالية[5] ، فمنهم من يجعل أصلها من القطران المدبّر[6] ، ثم يجعل على كلّ درهمين[7] منه درهم مسك جيد ، ودرهم عود مسحوق ، ودرهم سكّ لادن[8] مسبوك على النار ، [ويضيف إليه][9] نصف مثقال عنبر ، ويخلط الجميع فى أربعة مثاقيل دهن بان[10] ، فيجىء غالية[11] لاتكاد تعرف . ومنهم من يعمل جسدها من نخالة الرخام الرخو والشادوران المدبّر ، ويجعل على كلّ درهمين منه ما قد ذكرنا من الطيب . [ومنهم من يعمل جسدها من الفستق ، ويجعل عليها للواحد[12] واحدا] . ومنهم من يجعل جسدها من السمسم الحديث المقشر

---

(١) المعنى المقصود هنا أن الزعفران يصير لزجا . (انظر لسان العرب) .

(٢) الخلوق ضرب من الطيب يضاف إلى الزعفران لغشه ، كما بالمتن . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ١٣٩ ؛ وكذلك Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٣) البرنية إناء من الخزف . (الصعيدى : الإفصاح ، ص ١٨٨) .

(٤) فى س "مقدار" ، وما هنا من ل .

(٥) الغالية مسك وعنبر معجونان بالبان ، ويقال إن الذى سماها غالية هو معاوية بن أبى سفيان ، وذلك أنه شمها من عبد الله بن جعفر بن أبى طالب فاستطابها ، فسأله عنها فوصفها له ، فقال هذه غالية : (المخصص ، جـ ١١ ، ص ٢٠١) .

(٦) تقدم هـذا اللفظ فى ص ٢٠ ، ٣٦ ، ٥١ من غير تعريف ، وهو حسبما ورد فى (Dozy. Supp. Dict. Ar.) المـاء المغلىّ معه بعض المواد الطبية ليكون شرابا للمريض ، وربما كان المقصود هنا القطران المذاب فى ماء مغلى .

(٧) هذه المقادير وغيرها من مقادير الأوزان فى هذا الباب واردة أرقاما مجردة فى س ، وماهنا من هـ .

(٨) اللادن مادة لزجة تستخرج من شجر يكثر فى أواسط أوربا وغرب آسيا والشام ، وكان سلعة تجارية هامة فى العصور الوسطى ، لاستعماله فى تركيب المراهم وربط أكفان الموتى . (Heyd.: Op. Cit. II. p. 631).

(٩) الإضافة من ل فقط .

(١٠) البان شجر ثمرته تشبه قرون اللوبيا ، وإذا نضج خشبه يستخرج منه دهن البان الذى يستعمل فى الطيب والأدوية ؛ وكان ينمو فى مصر وبلاد المغرب والحبشة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ٧٩) .

(١١) فى س "غانة" ، وما هنا من هـ ، م .

(١٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

والقرطاس[١] المحرّق ، ويجعل عليها الطيب المعروف . ومنهم من يعمل جسدها من شمع الشادوران وعيدانه ، ويجعل عليها الطيب المعروف . وجميع هذه الغوالى المغشوشة لا تخفى على المحتسب والعريف ، من اللون والرائحة والقوام ، فيجب أن يراعيها [كلّ منهما] بعينه، فأكثر (١٢٤ ا) من يبيعها الدوّارون[٢] والذين يجلسون على الطرقات ، ممن لا دين له .

وأما الزّباد[٣] فغشوشه كثيرة ، ولا فرق بين جسده وجسد الغاليه فى الغشّ ، وإنما الاختلاف فى وزن الخميرة ، فأعرضتُ عن ذكر ذلك لشهرته .

civet

فصل

sandalwood

ومنهم من يغشّ العودالهندى ، فيأخذ الصندل[٤] يبرده نظير العود ، وينقعه فى مطبوخ السكرم العتيق ، ثم يدرجه[٥] ويخلطه بالعود الهندى . ومعرفة غشّه أن يُلقى منه شيء فى النار ، فتظهر رائحة الصّندل . ومنهم من يعمله من قشور خشب يقال له الإبليق[٦] ، فينقعه فى ماء الورد المدبّر بالمسك والكافور أيامًا ، ثم يخرجه ويغليه ويدرجه . ومنهم من يعمل هذه الصفة من خشب الزيتون ، ومعرفة غشّه أن يُلقى منه شيء فى النار ، فلا يخفى غشّه .

فصل

ومنهم من يغشّ دهن البان ، فيعمله من دهن حبّ[٧] القطن أو دهن نوى المشمش ، ويعتّقه[٨] بشئ من المسك الصّغدى والأفاويه[٩] . ومنهم من يعمله أيضاً من زيت

---

(١) القرطاس المحرق هو الكاغد الأبيض المصنوع من نبات البردى ، وكان البردى ينمو بمصر . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ٨٦) .

(٢) الدوّارون هم الباعة المتجوّلة . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٣) الزّباد نوع من الطيب ، كان يستعمل لمداواة الزكام . (القاموس المحيط) .

(٤) الصندل خشب شجر له رائحة طيبة ، وكان يدخل فى تركيب الأدوية . (الدمشقى : الإشارة إلى محاسن التجارة ص ٢٠) . انظر أيضا (Heyd : Op. Cit. 11. pp. 585—587) .

(٥) معنى يدرجه هنا ، يطويه ويلفّه . (أقرب الموارد) .

(٦) الإبليق — والأبليق أيضا — خشب ذو لونين ، أبيض وأسود .(Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٧) فى س "حبّ خشب القطن" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٨) معنى يعتّقه هنا ، يصلحه . (أقرب الموارد) .

(٩) الأفاويه جمع الجمع لأفواه ، والمفرد فوه ، وهو الطيب عامة . (القاموس المحيط) .

الأنفاق[١] ، ثم يعتّقه[٢] ويطرح فيه أطراف الآس[٣] ، فيجيء فيه خضرة ، ويقارب المدائنى[٤] . ومنهم من يصعّد عقد الصنوبر وقشور الكُنْدُر[٥] ، فلا يُشكّ أنه ماء الكافور ؛ ومعرفة غشّه (٢٤ ب) أن يقطر [المحتسب] منه شيئاً على خرقة بيضاء ، ثم يغسلها ، فإن علق فيها وأثّر فهو مغشوش بما ذكرناه فى هذا الكتاب . ولا يتجاسر على عمله و بيعه إلا الغرباء الأعاجم ، ومن يدور فى خلال الدروب ، فلا يهمل المحتسب الكشف عن ذلك كلّه ، و إشهار فاعله بالتعزير على ما تقدّم .

---

(١) زيت الأنفاق هو الزيت الذى يستخرج من ثمر الزيتون قبل نضجه على الشجر ، وكلمة أنفاق من أصل يونانى معناها غير ناضج (ὀνφάκιον) . انظر (Sanguinetti : Quelques Chapitres de Médecine et Therapeutique. Journ. As. Avril-Mai, 1866. p. 305) .

(٢) انظر حاشية ٨ ، ص ٥٤ .

(٣) الآس شجر طيب الرائحة ، وكان من المواد المستعملة فى الأدوية ، فضلا عن استخدامه فى الطيب . (المخصص : ج ١١ ، ص ١٩٥ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٢٩٧) .

(٤) لم يستطع الناشر أن يجد شرحا خاصا بهذا الصنف من المسك ، بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، ولعله مما اختصت بصنعه المدائن نفسها .

(٥) الكندر هو اللبان ، وشجرته شوكية ، وثمره له مرارة وعلكة فى الفم . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٥٧ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٨٢١) .

الباب التاسع عشر

فى الحسبة على الشّرابيّين (١)

لايعقد الأشربة و يركّب المعاجين والجوارشنات (٢) إلا من اشتهرت معرفته ، وظهرت خبرته ، وكثرت تجربته ، وشاهد تجريب العقاقير ومقاديرها من أربابها وأهل الخبرة (٣) بها . ولا يركبها [الشرابىّ] إلا من الكنّاشات (٤) المشهورة ، والأقراباذينات (٥) المعروفة ، مثل أقراباذين سابور (٦) ، والملكى (٧) ، والقانون (٨) ، وغير ذلك مما يوثق به . وعليه أن يتقى الله عزّ وجلّ ، ويخشى اليوم الآخر من التهاون بها والتفريط بأوزانها ، وأن يدخل عليها ما ينافيها ويسلبها خاصيتها ، مثل عسل القصب المدبّر باللبن الحليب والخلّ والإسفيداج (٩) ؛ فإن هذا يعمله كثير منهم ، فيخرج صافى اللون طيّب الطعم والرائحة ، فيركّب منه الأشربة

---

(١) المقصود بالشّرابيّين — والمفرد شرابىّ — صناع الأشربة ، وهى الأدوية السائلة على اختلافها ، ويقابل الشرابىّ فى المصطلح الحاضر لفظ صيدلى . انظر (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٢) الجوارشنات هى الأدوية الهاضمة للطعام . (التهانوى : كشاف اصطلاحات الفنون ، جـ ١ ، ص ٢٣٠) .

(٣) فى س " والخبره " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٤) الكنّاشات — والمفرد كناشة — لفظة آرامية معناها "المجموعة" ، والمقصود هنا مجموعة المذكرات الطبية المصطلح عليها . (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٥) الأقراباذينات — ومفردها أقراباذين (Pharmacopée) — دستور الأدوية (Dozy: Supp. Dict. Ar.) .

(٦) المقصود بهذا الاسم سابور بن سهل النصرانى ، رئيس بيمارستان جنديسابور ، فى عهد الخليفة المقتدى بالله ؛ وكانت وفاة سابور هذا سنة ٢٥٥ هـ ، أى ٨٦٨ م . (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٧ ؛ ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، جـ ١ ، ص ١٦١) .

(٧) الملكى — أو كامل الصّناعة الطبيّة — اسم الكتاب الذى صنفه الطبيب على بن العبّاس المجوسى للملك عضد الدولة بن بويه الديلمى المتوفى سنة ٣٧٢ هـ ، أى ٩٨٢ م ؛ ولم تعرف سنة وفاة هذا الطبيب . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطبّاء ، جـ ١ ، ص ٢٣٦ — ٢٣٧) .

(٨) القانون كتاب ألفه ابن سينا (٣٧٥ — ٤٢٨ هـ ، ٩٨٥ — ١٠٣٦ م) فى الأدوية والأمراض . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطبّاء ، جـ ٢ ، ص ٦) .

(٩) الاسفيداج رماد الرصاص ، وكان يدخل فى عمل المراهم المفيدة فى معالجة الأورام . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٢٥٨ ؛ الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٤٩) .

والمعاجين بدلا من السكر والعسل النحل . فيحلفهم المحتسب أنهم لا يعملونه ، لأنه يضرّ ، ويحرف الأمزجة (١٢٥ ا) ويفسدها .

ومعرفة غشّه[١] أنه لا بدّ أن يرجع إلى السواد إذا أضيف إلى غيره من الأشربة ، وتظهر فيه رائحة الخلّ إذا مضت عليه مدّة . وأيضاً يطرح [المحتسب] منه شيئاً فى وسط الراحة ، ويقطر عليه[٢] الماء ، ثم يحلّه بأصبعه ، فإن العسل يبيضّ مثل الفانيد[٣] .

وينبغى أن يعتبر [المحتسب] عليهم الأشربة فى رأس كلّ شهر ، فما وجد فيها حامضاً لتطاول المدّة عليه ومتغيّراً ، فليس لصاحبه أن يعيده إلى الطبخ ثانياً ، لفساد مزاجها وانحراف طبعها ، سوى شراب الورد [وشراب][٤] البنفسج ، فإن تغيّرهما يكون سريعاً ، وردّهما إلى الطبخ يزيدهما قوة وبقاء ونفعاً للمعدة . والسكنجبين[٥] البزورى ، متى كان لونه مائلا إلى السواد فهو مغشوش بعسل القصب المذكور ؛ وكذلك المعاجين ، إذا تغيّرت فى البرانى وحمضت أو نتنت تكون مغشوشة بما ذكرناه . وينبغى للصانع أن يقوّى عقد جميع الأشربة حتى يصير لها قوام ، وإذا عقد[٦] من العنّاب شراباً قوّاه بكثرته فيه ، لأنه يراد لطفى[٧] الدم . ومنهم من يعجن عكر الخلّ بدبس[٨] وشادوران ، ثمّ يقرّصه ويبيعه[٩] على أنه عصارة برباريس[١٠] .

(١) الضمير عائد على عسل القصب الوارد بالصفحة السابقة .

(٢) فى س "عليها" ، وما هنا من ل .

(٣) الفانيد عصارة القصب تطبخ حتى تصير أغلظ وأكثر صلابة من السكر الأبيض المعتاد ، وكان هذا الفانيد مستعملا للسعال وبرد الرحم والأمعاء ، واشتهرت بلاد مكران بجنوب إيران بصناعته ، ومنها حمل إلى البلاد الأخرى . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٤٠٥) .

(٤) الإضافة من ل ، هـ .

(٥) فى س "السلنجين" ، وما هنا من س ، ل ، هـ . والسكنجبين شراب يتخذ من العسل والخلّ (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٤) ، والسكنجبين البزورى هو الشراب المضاف إليه بزور بعض النباتات بعد دقها . (الشيرازى : كتاب الحاوى فى علم التداوى ، ص ٢٥) .

(٦) فى س "عقدت" .

(٧) فى س "لطفيه" ، وما هنا من ع .

(٨) الدبس عسل البلح . (راجع حاشية ٧ ، ص ٤٠) ، والشادروان حجر أسود برّاق (راجع حاشية ٦ ، ص ٤٨) .

(٩) فى س "ينقعه" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٠) البرباريس شجرة شوكية كانت تتخذ عصارتها وحبوبها فى الأدوية . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ٥٥ ؛ مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٣) .

الباب العشرون

فى الحسبة على السَّمَّانين[1]

(٢٥ ب) يعتبر [المحتسب] عليهم المكاييل والموازين والأرطال ، على ما قدّمنا ذكره فى بابه ، ويُنهوَن عن خلط البضاعة الرديئة بالجيدة ، إذا اشتروا كلّ واحدة منها على انفرادها بسعر ، وعن خلط عتيق التمر والزبيب بالجديد ، وألاّ يرشّوا الماء على التمر والزبيب ليرطّبه ويزيد[2] فى وزنه ، وألاّ يدهنوا الزبيب بالزيت ، ليصفى لونه ويحسن منظره[3] . ومنهم من يمزج العسل القصب بالماء الحارّ ، ويرشّه على الرّطب ؛ ومنهم من يغشّ الزيت وقت نفاقه بدهن القرطم[4] ، ومعرفة غشّه [أنه][5] إذا ترك على النار يكون له دخان عظيم يخنق . ومنهم من يخلط الشيرج لوقته ؛ ومنهم من يمزج الزيت الذى قد ترك فيه الجبن فى الخوابى بالزيت[6] الصافى ، ومعرفة غشّه أنه يفقّع[7] فى السراج ؛ وأيضاً يكون زفراً . وأكثرهم يغش الخلّ بالماء ؛ ومعرفة غشّه أنّ الخالص إذا صُبَّ منه شىء على الأرض نشّ[8] ، والمشوب بالماء لا ينشّ ؛ وأيضا إذا وُضعت[9] فيه حشيشة الطحلب فإنها تشرب الماء دون الخلّ . وكذلك اللبن المشوب بالماء إذا طرحت فيه هذه الحشيشة فصلت بين الماء واللبن ؛ وأيضا يعرف غشّ اللبن بالحليب[10] بأن يغمس [المحتسب] فيه شعرة ، ثمّ

---

(١) السمانون — ومفرده سمان — بائعو السمن ، وليس فى ذلك ما يدعو إلى تفسير ، إنما الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن السمان فى مصر فى العصور الوسطى — كالزيات فى العصور الحديثة — كان يتجر فى كثير من حاجات البيوت ، فضلا عن السمن وغيره من المأكولات السائلة .

(٢) فى س "ويزيده" ، وما هنا من ل .

(٣) فى س "نظره" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) القرطم نبات تنمو أوراقه فى طرف الساق ، وكان يسحق ويستخدم مسحوقه لمعالجة بعض الأمراض . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٤١٩) .

(٥) الإضافة من ل فقط .

(٦) عبارة س هى "فى خوابى الزيت الصافى" . والتصويب من هـ .

(٧) فى س "ينفع" ، وما هنا من ل ، هـ ، والمقصود أن الزيت المغشوش يفرقع فى اللهب . (القاموس المحيط) .

(٨) معنى نشّ هنا ، سمع له صوت عند صبه . (لسان العرب) .

(٩) فى س "وقع" ، وما هنا من ل .

(١٠) الحليب من اللبن ما كان طبيعيا لا يخالطه شىء من الحموضة والحرافة والملوحة ، بل يكون فيه حلاوة يسيرة ورائحة طيبة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٩٣) .

يخرجها ، فإن لم يعلق (٢٦ ا) عليها شيء من اللبن يكون مغشوشاً بالماء ، وإن علق اللبن وتكوكب[١] كان خالصاً .

ويعتبر [المحتسب] عليهم المخلل على اختلاف أجناسه — إذا طرح عليه الكرج[٢] — فكلما كان مجسُّه يابساً يابسا قويًّا أعيد إلى الخلّ الثقيف[٣] ، وكلما لان مجسّه رُمى به ، فإنه قد فسد . ومتى حمضت عندهم الكوامخ يأمر [المحتسب] بإراقتها خارج البلد ، فإنها لا تصلح بعد حمضها . وكلما تغيَّر عندهم — أو فسد ودوَّد — [شيء] من الجبن المكسود فى الخوابى[٤] والشحوم والأدهان ، فلا يجوز لهم بيعه لما فيه من الضرر بالناس ؛ وكذلك الكبر[٥] إذا دوَّد فى خوابيه . وينبغى أن يمنعهم [المحتسب] من عمل المرّى[٦] المطبوخ على النار ، فإنه يورث الجذام . ومنهم من يعمل مرْياً[٧] يبيعه من يومه ، وهو أن يأخذ ربّ الخرنوب أو عسل القصب والكمّون والكراويا والسماق ، ويلتّ الجميع بدقيق الشعير ؛ وهذا أيضاً كثير المضرّة ، فيمنعهم [المحتسب] من عمله . وقد يخلطون الأبازير بعضها ببعض ؛ ومنهم من يخلط الكراويا ببزور حشيشة يقال لها عين الحيّة ، تشبه الكراويا فى اللون ، إلا أن حبها أكبر قليلا ، ولا رائحة لها ؛ فيعتبر [المحتسب] ذلك عليهم . وقد يغشّون الدبس البعلبكى (٢٦ ب) بدقيق الحوارى[٨] والكدّان[٩] ؛ ومعرفة غشّه أنه إذا جُعل منه شيء فى الماء رسب الحوارى فى أسفل الإناء ، وربما بقى للماء رغوة . وأكثرهم يمزجون العسل النحل بالماء ، وعلامة غشّه أنه يبقى فى زمن الشتاء محبّباً كالسميذ ، وفى زمن الصيف يكون مائعًا رقيقاً . ومنهم من يدقّ قشور الرمان ويغشّ

---

(١) فى س "تكركب" ، وما هنا من ل . (راجع حاشية ٣ ، ص ٤٩) .

(٢) الكرج فى الفارسية القطعة من البطيخ (Steingass : Pers. Eng. Dict.) ، وفى العربية توصف الأشياء التى تفسد وتعلوها خضرة بأنها مكرّجة (لسان العرب) ؛ وربما كان المقصود هنا بالكرج ما فسد من قشر البطيخ المخلل .

(٣) المقصود بذلك الخل الشديد الحموضة . (أقرب الموارد) .

(٤) عبارة س "من الجبن فى الخوابى المكسورة" ، وما هنا من ل ، هـ ، وهو الأصوب فيما يبدو .

(٥) الكبر نبات شوكى (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١٥٧) ، ويعمل منه كامخ بالريف بمصر حتى الوقت الحاضر .

(٦) المرى نوع من الكامخ يؤتدم به ، يتخذ إما من السمك المالح واللحوم المالحة ، وإما من خبز الشعير أو الحنطة المحروقة . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٤٧ ، حاشية ٦) .

(٧) فى س "ريا" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٨) فى س "الحرارة" ، وما هنا من ل ، والحوارى دقيق لب الحنطة ، أى الدقيق الناعم الخالص . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١٤٤) .

(٩) الكدّان نوع من الحصى ، يؤخذ من التربة الصلبة المتماسكة . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

بها الكركم ؛ [وقد يغشون الحنا بالرمل والخطمى [١] ، ومعرفة غشه ظاهرة] [٢] . وقد يغشون الزفت برماد القصب أو بالرمل ، وكذلك يغشون القار .

فصـــل

وينبغى أن تكون بضائعهم مصونة فى البرانى والقطارميز [٣] ، لئلا يصل إليها شىء من الذباب وهوام الأرض ، أو يقع عليها شىء من التراب والغبار ونحو ذلك ؛ وإن وضعوها فى قفاف الخوص فلا بأس بها إذا كانت مغطاة بالميازر [٤] ؛ وتكون المذبة فى يده [٥] ، يذب عن البضاعة بها الذباب . ويأمرهم [المحتسب] بنظافة أثوابهم ، ويأمرهم بغسل مغارفهم وآنيتهم وأيديهم ، ومسح موازينهم ومكاييلهم على ما ذكرناه . ويتفقد [٦] [المحتسب أصحاب] الحوانيت المنفردة فى [الحارات و] [٧] الدروب الخارجة عن الأسواق ، ويعتبر عليهم بضائعهم وموازينهم فى كل أسبوع ، على حين غفلة منهم ، فإن أكثرهم يدلس بما ذكرناه [٨] .

---

(١) الخطمى — أو الغاسول — صنف من الملوخية البرية ، له ورق مستدير ، وجذوره وبذوره لها فوائد طبية . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٢ ، ص ٩٣ — ٩٤) .

(٢) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٣) القطارميز — ومفردها قطرميز — وعاء من الفخار قصير العنق واسع الفوهة (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٤) الميازر — ومفردها مئزر — رداء قصير يستر الجسم من السرة الى أسفل (Dozy : Dict. Vêts.) ، والمقصود بالمئزر هنا الغطاء .

(٥) الضمير عائد على البائع المفهوم من السياق .

(٦) فى س "يتعاهد" ، وما هنا من ع .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٨) فى س "ذكرنا" ، وما هنا من هـ .

(١٢٧) الباب الحادى والعشرون

فى الحسبة على البَزّازين[١]

وينبغى ألاّ يتّجر فى البزّ إلا من عرف أحكام البيع وعقود المعاملات ، وما يحلّ له منها وما يحرّم عليه ، وإلا وقع فى الشبهات وارتكب المحظورات . وقد قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : "لا يتَّجر فى سوقنا إلا من تفقه فى دينه ، وإلاّ أكل الربا ، شاء أو أبى" . وقد رأيتُ فى هذا الزمان أكثر باعة البزّ فى الأسواق يفعلون فى بياعاتهم مالا يحلّ عمله ، مما سنذكره إن شاء الله [تعالى][٢] . فمن ذلك النَّجْش ، وهو أن يزيد [الرجل] فى ثمن السلعة ، ولا يريد الشراء ، ليغرّ غيره ، وهذا حرام ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النجش . روى أبو هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لا تناجشوا ولا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً" . ولا يزيد فى السلعة أكثر مما تساوى ، ليغرّ بها الناس فيكون حرامًا . ومن ذلك البيع على بيع أخيه ، وهو أن يشترى الرجل سلعة بثمن معلوم بشرط الخيار[٣] ، فيقول له رجل[٤] آخر : "ردّها وأنا أبيعك خيراً منها بهذا الثمن ، أو مثلها بدون هذا الثمن" ؛ فهذا الفعل أيضاً حرام ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لا يبيع الرجل على (٢٧ ب) بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه" . ومنهم من يسوم على سوم أخيه ، وهو أن يشترى سلعة من رجل ، فيقول له رجل آخر : "أنا أعطيك أجود منها بهذا الثمن ، أو مثلها بدون هذا الثمن ، ثم يعرض عليه السلعة فيراها المشترى ؛ وهذا [أيضا] حرام ، لقوله[٥] صلى الله عليه وسلم : "لا يسوم الرجل على سوم أخيه" . ومنهم من يقول

---

(١) البَزّازون — والمفرد بَزّاز — هم بائعو الثّياب . (الصعيدى : الإفصاح فى فقه اللغة ، ص ٦٨٤) .

(٢) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٣) الخيار اصطلاح فقهى يستعمل فى البيع ، وله ثلاث حالات ، وهى إتمام البيع فورا ، أو البيع خلال ثلاثة أيام تبدأ من يوم عقد الصفقة ، أو البيع بشرط أن يلتزم البائع قبول السلعة إذ ظهر فيها عيب . (السرخسى : المبسوط ، ج ١٣ ، ص ٣٨) . وتوجد كثير من هذه الاصطلاحات الفقهية هنا فيما يلى ، وقد عنى المؤلف بشرحها فى مواضعها ، وليس ثمت حاجة إلى التعليق عليها إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .

(٤) فى س "الرجل" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) فى س "لقول" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

للمشترى : "بعتك هذا الثوب مثل ما باع به فلان ثوبه ، أو بعتك هذه السلعة برقمها" . ومنهم من يقول للتاجر : "بعتك هذا الثوب على أن تبيعنى ثوبك ، أو بعتك هذا الثوب بعشرة [دراهم][1] نقداً أو بعشرين نسيئةً" . ومنهم من يبيع السلعة إلى أجل مجهول ، أو يبيعها[2] على شرط مستقبل مجهول ، وهو أن يقول : "بعتك هذا الثوب إلى قدوم الحاج ، أو إلى دِراس الغَلّة ، أو على عطاء السلطان" ، وما أشبه ذلك . [ومنهم من يشترى سلعة من تاجر مثله][3] ، ثم يبيعها لرجل آخر قبل القبض — ؛ فجميع ذلك حرام ، لا يجوز لهم فعله ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم نهى عنه . ولا يجوز بيع الملامسة ، [وهو أن يقول البائع للمشترى : "إذا لمست الثوب بيدك ولم تشتره لزمك البيع" . ولا يجوز بيع المنابذة][4] ، وهو أن يقول [البائع للمشترى]: "بعتك هذا الثوب الذى معى [بالثوب][5] الذى معك" ، فإذا نبذ كلٌّ واحد منهما[6] ثوبه إلى الآخر فقد وجب البيع . ولا [يجوز][7] بيع (١٢٨) الحصاة ، وهو أن يقول [البائع للمشترى] : "بعتك ما تقع عليه الحصاة من أرض أو ثوب" ، لما روى أبو سعيد الخدرى[8] رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمنابذة والحصاة ، وأراد به ما ذكرناه .

فصـــل

ويعتبر [المحتسب] عليهم صدق القول فى أخبار الشراء ، ومقدار رأس المال فى بيع المرابحة[9] ، فإن أكثرهم يفعلون مالا يجوز . فمن ذلك أنّ أحدهم يشترى سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ، ثم يخبر برأس[10] المال فى بيع المرابحة ، وهذا لايجوز ، لأن الأجل يقابله[11]

---

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٢) فى س "بسلعة" ، وما هنا من ع بعد التصويب لغويًا .

(٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٥) الإضافة من ل ، هـ فقط .

(٦) فى س "منهم" ، وما هنا من ص ، م ، ع ، ل .

(٧) الإضافة من ل فقط . (٨) راجع حاشية ٥ ، ص ١٥ .

(٩) المرابحة فى مصطلح الفقهاء بيع السلعة بربح معروف للمشترى ، فيدفعه راضيا فوق الثمن الأصلى . (ابن الحاج : المدخل ، جـ ٤ ، ص ٣١) .

(١٠) فى س "راس" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ . ورأس المال هنا هو الثمن الأصلى للسلعة المعروضة للبيع .

(١١) فى س "مقابله" ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .

قسط من الثمن . ومنهم من يشترى سلعة بثمن معلوم ، فإذا انعقد العقد ، وطلب البائع الثمن ، نقصه[1] [المشترى] منه شيئا ، وهذا لايجوز بعد تمام العقد . ومنهم من يشترى سلعة بثمن معلوم ، فإذا وجد بها عيبا ، ورجع بالأرش[2] على بائعها ، يخبر برأس مالها الذى اشتراها به أولا من غير أرش . ومنهم من يواطئ جاره أو غلامه ، فيبيعه ثوبا بعشرة دراهم مثلاً ، ثم يشتريه منه بخمسة عشر درهما ، ليخبر بها فى بيع المرابحة ، ويقول اشتريته بخمسة عشر درهما ؛ وجميع ذلك حرام لايجوز . فإذا اشترى [التاجر] ثوباً بعشرة [دراهم[3]] ، ثم قصّره بدرهم ، [وطرّزه بدرهم[4]] ، ورفاه بدرهم ، فإنه لا (٢٨ ب) يقول اشتريته بثلاثة عشر درهما ، لأنه يكون كاذبا ، بل يقول قام علىّ بثلاثة عشر درهما ، [أو هو علىّ بثلاثة عشر درهما . وإن كان هو الذى قصّره وطرّزه ورفاه بنفسه ، فإنه لا يقول قام علىّ بثلاثة عشر درهما ، لأن عمل الإنسان لا يقوّم عليه ، ولا يقول رأسُ ماله ثلاثة عشر درهما[5]] ، لأنه[6] يكون كاذبًا ، بل يقول اشتريتُه بعشرة [دراهم[7]] ، وعملتُ فيه عملا يساوى ثلاثة [دراهم[8]] . فعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وينهاهم عن فعل ذلك ، ويتفقدّ موازينهم وأذرعتهم ؛ ويمنعهم من شركة المنادى والدلاّل[9] ، ويراعى حسن معاملتهم مع المشترين وجلاّبى[10] البضائع ، وصدق القول فى جميع الأحوال .

---

(١) فى س "فقبض" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٢) الأرش فى اللغة الدية والخدش ، والمقصود هنا التعويض يدفعه البائع عن العيب الذى قد يوجد فى السلعة بعد بيعها . (القاموس المحيط ؛ ابن رشد : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، جـ ٢ ، ص ١٥١) .

(٣) الإضافة من ل .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط .

(٥) الإضافة من ل ، هـ ، س .

(٦) فى س "بل انه" ، وماهنا من هـ .

(٧، ٨) الإضافة من ل ، هـ ، س ، م .

(٩) يقابل هذه الفقرة فى س ، م عبارات تختلف عما فى المتن هنا حتى نهاية الفصل ، ونصها : "ويراعى [المحتسب] الدلالين ، فإن فيهم من ينادى على السلعة حتى تنتهى [المناداة] ، ويشتريها هو لنفسه ، ويقول للتاجر ما رضى صاحبها ببيعها . ومن الدلالين من لا يبيع التاجر سلعة إلا أن يُجعل له شىء عنده ، ومنهم من يزيد فى السلعة من عنده . وتدليسهم كثير ، فليراعيهم [المحتسب] ولا يهمل أمرهم ، فإنهم قليلو الدين . قال بعضهم إبليس علمهم الكذب ، وزادوا على الكذب الأيمان الحانثة ، والله أعلم" .

(١٠) فى س "جلابين" .

الباب الثانى والعشرون

فى الحسبة على الدَّلَّالين(١) والمنادين

ينبغى أن يكونوا أخياراً ثقاة ، من أهل الدين والأمانة وصدق القول ، لأنهم يتسلّمون بضائع الناس ، ويقلّدونهم الأمانة فى بيعها . ولا ينبغى لأحد منهم أن يزيد فى السلعة من نفسه ، ولا يكون شريكا للبزّاز ، [ولا يشتريها لنفسه](٢) ، ولا يقبض ثمن السلعة من غير أن يوكّله صاحبها فى القبض . ومنهم من يعمد إلى صناع البزّ والحاكة ، ويعطيهم ذهباً على سبيل القرض ، ويشترط عليهم ألا يبيع لهم شيئاً من متاعهم إلا هو ؛ وهذا حرام ، لأنه قرضٌ جرَّ منفعة . ومنهم من يشترى السلعة لنفسه ، ويُوهِم صاحبها أن بعض الناس اشتراها (١٢٩) منه ، ويواطئُ غيره على شرائها(٣) منه . ومنهم من تكون السلعة له ، فينادى عليها ويزيد فى ثمنها [من](٤) عنده ، ويوهم الناس أنها لبعض التجار . ومنهم من يكون بينه وبين البزّاز شرط ومواطأة على شىء معلوم من الأجرة ، فإذا قدم إلى البزّاز تاجر ومعه متاع ، فإن البزّاز يستدعى ذلك المنادى لبيع(٥) المتاع ، فإذا فرغ البيع وأخذ الأجرة ، أعطى البزّاز ما كان شرطه له وواطأه عليه ؛ وهذا حرام على البزّاز فعله . ومتى علم المنادى [أن](٦) فى السلعة عيباً ، وجب عليه أن يُعلِم المشترى [به](٧) ، ويُوقفه عليه . وعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما قلناه ، ويَتَفَقَّد أحوالهم فى ذلك .

---

(١) الدّلّالون جمع دلّال ، وهو الشخص الذى يتوسّط بين البائع والمشترى ، وليس فى ذلك ما يدعو إلى شرح ؛ غير أن الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن المؤلف أفرد لهذه الفئة — ومعها فئة المنادين — باباً خاصا ، مما يساعد على تصوير المعاملات التجارية بالبلاد الإسلامية فى العصور الوسطى .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٣) فى س "شراها" ، وما هنا من ص ، ل .

(٤) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٥) فى س "لمبيع" ، وما هنا من ع .

(٦) الإضافة من س ، م فقط .

(٧) الإضافة من ع فقط .

الباب الثالث والعشرون
فى الحسبة على الحاكة[١]

[يجب على المحتسب أن][٢] يأمرهم بجودة عمل الشِقَّة[٣] وصفاقتها، ونهاية طولها المتعارف به، وعرضها ودقة غزلها، وتنقيتها من القشرة السوداء بالحجر الأسود الخشن. ويمنعهم من نثر الدقيق والجبصين المشوىّ عليها فى وقت نسجها، فإنه يستر وحاشتها[٤]، فتبين كأنها صفيقة الرقعة، وهذا تدليس على الناس. وإذا نسج أحدهم ثوبا من الهدّاب[٥] والجدّاد[٦] المعقود، فإنه يبيعه مفردا عن الثياب، وإلا كان (٢٩ ب) تدليسا. ومنهم من ينسج وجه الشقة من الغزل الطيّب المصطحب[٧]، ثم ينسج باقيها من الغزل الغليظ المعقّد من الهدّاب؛ فيراعيهم العريف، ويعتبر عليهم ذلك. وإذا أخذ أحدهم غزلا لإنسان لينسجه له ثوباً، فليأخذه بالوزن؛ فإذا نسجه ثوبا غسله، ثم دفعه إلى صاحبه بالوزن، ليكون أنفى للتهمة عنه؛ فإذا ادّعى صاحب الغزل أن الحائك أبدل غزله، عرضه المحتسب على العريف، فإن رجعا إلى قوله [كان بها][٨]، وإلا حملهما إلى [حكم][٩] الشرع. ومنهم من يكون [له][١٠] على باب حانوته جرن[١١] [من حجر][١٢] يعرك شِقّته فيه[١٣]، فإذا

(١) الحاكة جمع حائك، وهو الذى ينسج الغزل قماشا. (لسان العرب).
(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س، م فقط.
(٣) الشقة قطعة من النسيج، وخاصة نسيج الكتان، وتطلق أيضا على نصف الثوب. (لسان العرب؛ Dozy . Supp. Dict. Ar.)
(٤) فى س "حاوشتها"، وما هنا من ص، م، ع، هـ.
(٥) الهدّاب طرف الثوب. (لسان العرب).
(٦) الجدّاد معرب اللفظ الفارسى كداد، وهو الخيوط المعقدة والخلقان من الثياب. (لسان العرب؛ Steingass : Pers. Eng. Dict.).
(٧) المصطحب هنا الغزل الخالى من العقد. (لسان العرب).
(٨) أضيف ما بين الحاصرتين ليستقيم المعنى.
(٩) الإضافة من هـ فقط.
(١٠) الإضافة من ص، م، ع.
(١١) الجرن فى اللغة حجر منقور يصب فيه الماء فيتوضأ منه، والواضح من المتن أنه كان يستخدم لأغراض أخرى. (لسان العرب).
(١٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ع، ل، هـ، م.
(١٣) فى س "فيها"، وما هنا من ل، م.

انصرف جاءت الكلاب وولغت(١) فيه ؛ فيكلفهم المحتسب أن يجعلوا لها أغطية من الخشب ، أو يغسلوها كل يوم سبع مرات إحداهن بالتراب ، عند الحاجة إليها . وينبغى أن يمنعهم من أن يمدّوا شقّاتهم(٢) فى طرقات المسلمين ، لأنها تضرّ(٣) بالمارّة ؛ [ويمنعهم أيضا من(٤) أن] يلقوا الطعام الذى فيها [من دقيق(٥) ونحوه] تحت أقدام المسلمين ، والله أعلم .

---

(١) فى س "لعقتها" ، وما هنا من ص ، م ، ع ، ل .
(٢) فى س "سعياتهم" ، وما هنا من م .
(٣) فى س "ليلا يضروا" ، وما هنا من ع .
(٤) فى س وسائر النسخ "وايضا" ، وقد أضيف ما بين الحاصرتين لتوضيح المعنى .
(٥) أضيف ما بين الحاصرتين لتوضيح المعنى المراد بلفظ الطعام .

الباب الرابع والعشرون

فى الحسبة على الخيّاطين

يؤمرون بجودة التفصيل ، وحسن فتح الجيب ، وسعة التّخاريص[١] ، واعتدال الكُمّين والأطراف ، واستواء الذيل . والأجود أن تكون الخياطة درزاً[٢] (١٣٠) لا شلاً[٣] ، والإبرة دقيقة[٤] ، والخيط فى[٥] الخرم قصيراً ، لأنه إذا طال انسلخ وانتقض فتله فيضعف ، وأيضاً كلما نتر[٦] [الخيّاط] ضعف . وينبغى أن لا يفصل [الخياط] لأحد ثوباً له قيمة حتى يقدّره ، ثمّ يقطعه بعد ذلك ، فإن كان ثوباً له قيمة كالحرير والدّيباج ، فلا يأخذه إلا بعد أن يزنه ، فإذا خاطه ردّه إلى صاحبه بذلك الوزن . ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يسرقونه من أمتعة الناس ، فمنهم من إذا خاط ثوبا حريراً ونحوه حشاه[٧] وقت كفّه رملاً وأشراساً[٨] ، ويسرق بقدره من الثوب إذا كان موزوناً عليه . ويمنعهم أن يماطلوا الناس بخياطة أمتعتهم ، باستضرارهم بالتردّد إليهم ، وحبس الأمتعة عنهم . ولا يتكلّفون للناس عملاً أكثر من الأسبوع ، إلا أن يشرطوا لصاحبه أكثر من ذلك ، ولا يتعدّون الشرط . وينبغى أن يُحلّف [المحتسب] الرفائين أن لا يرفوا لأحد من القصّارين[٩] والدقاقين ثوباً مخروقاً[١٠] ، إلا بحضرة صاحبه .

---

(١) فى س "التخاريس"، وما هنا من ل . والتخاريص جمع تخريص، وهو بنيقة الثوب ، أى مازيد فى عرض الثوب تحت كميه . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٨٥ ؛ الجواليقى : المعرب ، ص ٨٧ ، حاشية ١) .

(٢) الدرز الخياطة الدقيقة . (تاج العروس) .

(٣) الشّلّ الخياطة الخفيفة الواسعة . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٨٩) .

(٤) فى س "رقيقة" ، وما هنا من ل ، ﻫ ، ص ، م .

(٥) فى س "على" ، وما هنا من ص ، م .

(٦) فى س "نثر" ، وما هنا من ل ، ﻫ ، ومعنى نتر هنا جذب . (أقرب الموارد) .

(٧) فى س "احشا" ، وما هنا من ل .

(٨) الأشراس — ومفردها شريس — نبات ذو ألياف ، وتطحن أصوله ثم تغمر فى الماء ، فتستحيل مادة لزجة تستخدم فى مثل الوارد بالمتن ، أو فى تجليد الكتب . (ابن البيطار: المفردات ، ج ١ ، ص ٣٨) .

(٩) القصّارون — والمفرد قصّار — هم الذين يقومون بدق القماش لتحويره وتمليسه . (لسان العرب) .

(١٠) فى س "مخرقاً" ، وما هنا من م ، وهو الصواب لغويا .

ولا ينقل المطرِّز أو الرقَّام رقم ثوب إلى ثوب يحضره إليه القصّار أو الدّقاق ، فكثير منهم يفعلون ذلك بثياب الناس . وأما صنّاع القلانس[١] ، فيأمرهم [المحتسب] بعملها من (٣٠ ب) الخرق الجديدة وخيوط الإبريسم[٢] والكتان المصبوغ ؛ ولا يعملونها[٣] من الخرق البالية المصبوغة ، ويُقوّونها بالأشراس والنّشا[٤] ، فهذا تدليس ، فيمنعهم من فعله وعمله .

(١) القلنسوة — والقلنسية أيضا — مايلف على الرأس تكويرا مثل العمامة. (Dozy: Dict. Vêts.) . وقد اختلف ما ورد فى س ، م عن الوارد بالمتن هنا ، ونصه مصححا : "ويجب على المحتسب أن يحلف الخياطين ألا يأخذوا بطانة شخص يعملونها لآخر ، وألا يمكن خيّاطاً من القعاد فى دكان إلا بعد أن يقيم له ضامناً ، لئلا يأخذ ثياب الناس وينسحب . وكذلك الحاكة والقصّارون والرّفاءون ، فكثير عمل ذلك وأخذ متاع الناس وهرب . وأما صناع الأقباع والطواق الصوف وغيرها ، فلا يمكنهم أن يعملوها إلا جديدة ، ولا يعملوها من الخرق البالية المصبوغة المقوّاة بالنشا والأشراس ، فهذا تدليس ، يمنعهم من فعله وعمله ، والله أعلم " .

(٢) الإبريسم نوع من الحرير . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٦٩) .

(٣) فى س "ولا يعملوها" ، وما هنا من هـ .

(٤) فى س "الحشراقة" ، وفى ل ، هـ "السراقة" ، وما هنا من ص ، م . (انظر ص ٧٠ ، حاشية ٤) .

الباب الخامس والعشرون

فى الحسبة على القطّانين(١)

لا يخلطون جديد القطن بقديمه ، ولا أحمره بأبيضه . وينبغى أن يُندف القطن ندفاً مكرّراً ، حتى تطير منه القشرة السوداء والحبّ المكسور(٢) ، لأنه إذا بقى فيه الحبّ ظهر فى وزنه ، وإذا طُرح(٣) فى لحاف أو جبّة [أو قَباء](٤) قرضه الفأر . ولا يخلطون الذى فى أسفل البسطة(٥) من الصفايا(٦) ، وما يطير(٧) على الحيطان من القطن الصافى . ومنهم من يندف القطن الردئ الأحمر ويجعله فى أسفل الكُبّة(٨) ، ثم يعليه بالقطن الأبيض النقىّ ، فلا يظهر إلا عند غزله . وينهاهم [المحتسب] أن يُجلسوا النسوان على أبواب حوانيتهم ، لانتظار فراغ الندف ، [وينهاهم](٩) عن الحديث معهنّ . ولا يضعون القطن بعد ندفه فى المواضع الندية ، فإن ذلك يزيد فى وزنه ، فإذا جفّ نقص ؛ وهذا تدليس يفعله الكلّ ، فيمنعهم [المحتسب] من فعله ، والله أعلم .

---

(١) القطانون — ومفرده قطان — وهو الذى يقوم بندف القطن ، ويقابله فى العصر الحاضر المنجّد .

(٢) فى س "المكسر" ، وما هنا من م .

(٣) فى س "طرحت" ، والرسم المثبت بالمتن يصلح العبارة .

(٤) مابين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط . والقباء ثوب يلبس ، ويتمنطق عليه . (أقرب الموارد) .

(٥) البسطة هنا قطعة من الحجر الصلد (Dozy: Supp. Dict. Ar.) يندف عليها القطن ، لتخليصه من القشرة السوداء والحب المكسور ، وغيرهما من المواد الواردة هنا بالمتن .

(٦) فى س والنسخ الأخرى "الصفايه" ، وماهنا من تاج العروس ، حيث ورد أن الصفايا جمع صفى ، وهو خالص كل شىء ومختاره .

(٧) فى س "يظهر" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٨) فى س "الكنة" ، وما هنا من ل . والكُبّة من الغزل ما يخرج من المغزل . (المخصص : جـ ١٢ ، ص ٢٥٩) .

(٩) أضيف مابين الحاصرتين للتوضيح .

الباب السادس والعشرون

فى الحسبة (١٣١) على الكتّانين

أجود الكتان[١] المصرى الجيزى ، وأجوده الناعم المورق ، وأردؤه القصير الخشن ، الذى ينقصف تحت الصدفة[٢] . فلا يخلطون جيّده برديئه ، ولا الكتان النابلسى بالمصرى . ومنهم من يخلط القنداس[٣] — وهو ما يخرج من السرّاقة[٤] — بالكتان الناعم بعد مشطه ، وجميع ذلك تدليس . ولا يتركون النسوان جلوساً على أبواب حوانيتهم ، كما ذكرنا فى القطّانين ، والله أعلم .

---

(١) الكتان نبات تصنع من خيوط أليافه الملابس ، واشتهرت مصر بزراعته ونسجه من قديم الزمان ، وكان يصدر فى العصور الوسطى من مصر غفلا إلى شمال إفريقية وقبرص والقسطنطينية وإطاليا وإسبانيا . راجع (Heyd : Op. Cit. II. p. 632) .

(٢) الصدفة هى المحارة التى يحر بها . (لسان العرب) ، ويلاحظ أن هذا اللفظ وارد فى س ، م برسم "المحرة".

(٣) لم يتيسر للناشر أن يجد تعريفاً لهذا اللفظ بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، ويحتمل أن يكون معرب الكلمة الفارسية كندش ، وهى القطعة من القطن تجهز للغزل . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٤) السرّاقة ، حسبما ورد فى (Dozy : Supp. Dict. Ar.) آلة من آلات النجّار ، ويبدو أن المقصود بالإشارة هنا ما يخرج من هذه الآلة من النجارة الرفيعة التى يمكن خلطها بالكتان الناعم .

الباب السابع والعشرون

فى الحسبة على الحريريين

لا يصبغون القزَّ قبل تبييضه ، لئلا يتغيَّر بعد ذلك ؛ وقد يفعلونه حتى يزيد لهم . ومنهم من يثقِّل الحرير بالنشا المدبَّر [١] ، ومنهم من يثقّله بالسمن أو الزيت ، ومنهم من يجعل فى ظهره [٢] عقداً من غيره . فيعتبر [المحتسب] عليهم جميع ذلك ، والله أعلم .

---

(١) انظر الفهرس .

(٢) فى س وجميع النسخ الأخرى "ظفره" ، وربما كان المثبت بالمتن هنا هو المراد .

الباب الثامن والعشرون

فى الحسبة على الصبّاغين

أكثر صبّاغى الحرير الأحمر — وغيره من الغزل والثياب — يصبغون فى حوانيتهم بالحنّا عوضاً عن الفوّة[١] ؛ فيخرج الصبغ حسناً مشرقا ، فإذا أصابته الشمس تغيّر لونه ، وزال إشراقه . ومنهم من يدكّن[٢] الثياب بالعفص[٣] والزّاج[٤] ، إذا أراد صبغها كحليا ، ثم يدليها فى الخابية ، فتخرج صافية اللون شديدة السواد (٣١ ب) ، فإذا مضت عليها أقلّ مدّة تغيّر لونها ، ونَفَضَ صبغها . وهذا كلّه تدليس ، فيمنعهم [المحتسب] من فعله . وينبغى أن يكتبوا على ثياب الناس أسماءهم بالحبر ، لئلا يتبدّل منها شىء . وأكثر الصبّاغين والمرندجين[٥] — إذا كان فى أيام المواسم والأعياد ، وغيرها من الأفراح — يغيّرون ثياب الناس ، ويُكْرُونها بالأجرة ، لمن يلبسها فى ذلك اليوم ويتزيّن بها . وهذه خيانة وعدوان ، فيمنعهم [المحتسب] من فعله . ويعتبر عليهم ما يفعلونه ويغشّون به[٦] الصبغ ، ويعرض ذلك على عريفهم ، والله أعلم .

---

(١) الفوة — وتسمى أيضا فوة الصباغين — نبات عروقه حمراء ، وكانت تلك العروق تستخدم فى الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٦٩ ؛ Heyd : Op. Cit. II. p. 618).

(٢) المعنى هنا أن الصباغ يجعل القماش أو الثوب دا كنا ، أى ضاربا إلى السواد (أقرب الموارد) ، ليستعين بذلك على صبغها كحليا ، كالوارد بالمتن.

(٣) العفص ثمر شجرة يكون أحمر اللون عند نضجه ، فيجفف ويسحق ، وكان يستخدم فى الأضمدة والصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٢٧) .

(٤) انظر ص ٤٥ ، حاشية ٧ .

(٥) فى س والنسخ الأخرى "المرندحين" ، والصواب ما هنا . والمقصود بذلك الاسم الصباغون الذين يصبغون الملابس باللون الأسود ، باستخدام اليرندج ، وهو الزاج (تاج العروس) ؛ وفى العصر الحاضر يطلق لفظ المرندج — عند الصباغين — على الصانع الذى يتولى تنقية الخيط المغزول وصبغه .

(٦) فى س "بها" ، وما هنا من ل ، هـ ، م .

الباب التاسع والعشرون
فى الحسبة على الأساكفة

لا يُكثرون حشو الخرق [البالية][١] فيما بين البشتيك[٢] والبطانه ، ولا بين النعل والظّهارة[٣] . ويشدّون حشو الأعقاب ، ولا يشدّون نعلاً قد أحرقته الدباغة ، ولا فطيراً[٤] لم ينضج ، ولا أديماً بهذه الصفة . وينبغى أن يحكموا إبرام[٥] الخيط ، ولا يطوّلونه أكثر من ذراع ، لأنه إذا طال أكثر من ذلك انسحج[٦] ، فانتقض إبرامه ، وضعف عن الجذب . ولا يخرزون بشعر الخنزير ، بل يجعلون عوضه[٧] ليفاً أو شارب الثعلب ، فإنه يقوم مقامه . ولا يمطلون أحداً بمتاعه ، إلا أن يشرطوا لصاحبه إلى يوم معلوم ، فإنّ الناس يتضرّرون بالتردّد إليهم ، وبحبس (١٣٢) الأمتعة عنهم . ولا يعملون الورق واللبد وأشباهه فى أخفاف[٨] النسوان ، لكى تَصِرّ عند المشى ، كما يفعله نساء بغداد ، فإنه قبيح ، وشهرة لا تليق للأحرار ؛ فيمنع المحتسب من عمله ولبسه ، والله أعلم .

---

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط .

(٢) لم يستطع الناشر أن يجد شرحا لهذا اللفظ بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، غير أن صناع الأحذية والأساكفة يقولون إن المراد بالبشتيك الجزء العلوى من مقدم الحذاء ، ويبدو من سياق العبارة أن هذا المعنى هو المقصود هنا . ويوجد فى اللغة الفارسية لفظة پشت ، ومعناها ظهر . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٣) الظهارة من الثوب ما علا منه وظهر (تاج العروس) ، وهو هنا — فيما يبدو — الجلد الذى يشد إليه النعل .

(٤) الفطير العجين الذى لم يختمر (لسان العرب) ، والمقصود هنا الجلد الذى لم يتمّ دبغه .

(٥) فى س " ابراد " ، وما هنا وارد بسائر النسخ الأخرى .

(٦) فى س " السمحج " ، وما هنا من ل ، والمقصود أن الخيط إذا طال تقشر . (أقرب الموارد) .

(٧) فى س " يجعلون عوضها " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٨) الأخفاف جمع خف ، وهو حذاء قصير يصنع من الجلد المراكشى الأصفر ، ويلبسه الرجال والنساء على السواء . (Dozy : Dict. Vêts) .

الباب الثلاثون

فى الحسبة على الصيارف[١]

التعيّش[٢] بالصرف خطر على دينِ متعاطيه ، بل لا بقاء للدين معه إذا كان الصيرفىّ جاهلا بالشريعة غير عالم بأحكام الرِّبا . فالواجب ألاّ يتعاطاه [أحد][٣] إلا بعد معرفته بالشرع ، ليتجنّب الوقوع فى المحظور من أبوابه . وعلى المحتسب أن يتفقّد سوقهم ، ويتجسّس عليهم ، فإن عثر بمن رابى — أوفعل فى الصرف ما لا يجوز فى الشريعة — عزّره وأقامه من السوق . هذا بعد أن يعرّفهم بأصول مسائل الربا ، وأنه [لايجوز لأحدٍ[٤] أن] يبيع الذهب بالذهب ، والفضةبالفضة ، إلا مِثْلا بِمِثْل ، يداً بيد ؛ فإن أخَذَ [الصيرفىّ] زيادةً على المثل أو تفرّقا[٥] قبل القبض كان ذلك حراما . وأما بيع الذهب بالفضة ، فيجوز فيه التفاضل[٦] ، ويُحرَّم فيه النسا[٧] والتفرُّق قبل القبض . ولا يجوز بيع الخالص بالمغشوش ، ولابيع المغشوش بالمغشوش من الذهب والفضة ، كبيع الدنانير المصريّة[٨] بالدنانير الصوريّة[٩] ، أو الصورية

---

(١) يعرّف الفقهاء الصَّرف بأنه عقد بيع السلع أو العملة بعضها ببعض ، بشروط خاصة وردت فى فى كتب الفقه ؛ والصّراف هوالذى يتولىهذه العملية . (لسان العرب ؛ Ency. Isl. Art. Sarf).

(٢) فى س " التمعيش " ، و جميع النسخ الأخرى أخطأت كذلك فى إيراد هذا اللفظ ، والصواب لغة كالمثبت هنا بالمتن.

(٣) الإضافة من ل ، ه .

(٤) الإضافة من ل ، ه ، بعد تعديل العبارة بما يناسب الأسلوب .

(٥) التفرق يقصد به افتراق المشترى عن البائع .

(٦) التفاضل عدم المثلية فى النقود . (ابن رشد : بداية المجتهد ، ج ٢ ، ص ١٦١) .

(٧) النسا — والنسيا والنسيئة أيضا — الدفع مؤجلا ، وهو عكس الفور . (ابن رشد : بداية المجتهد ج ٢ ، ص ١٦٠ — ١٦١) .

(٨) الدنانير المصرية هى الدنانير القديمة التى ضربت فى عهد الفاطميين الأوائل ، وقد احتفظت بعيارها على مرّ السنين . (De Bouard : L' Evolution Monétaire de L' Egypte Mediévale p. 448) .

(٩) الدنانير الصورية هى الدنانير التى استخدمها أهل الشام والعراق فى معاملاتهم منذ أيام الفاطميين ، وكان ضربها بمدينة صور بالشام ، ولذا نسبت إليها . ثم سقطت تلك المدينة فى يد الصليبيين سنة ٥١٨ ه (١١٢٤ م) ، فلم يبطل ضرب الدنانير الصورية بها إلا بعد وفاة الخليفة الآمر الفاطمى ، على أنها ظلت متداولة بين المسلمين مدة طويلة ، ونقشت صور ملوكهم على وجوهها . راجع (Sauvaire : Op. Cit. Journ. As. 7e Serie, T. XV pp. 471—474 ؛ وكذلك القلقشندى : صبح الأعشى ، ج٣، ص ٤٤١) .

(٣٢ ب) بالصورية ، أو الدراهم الأحدية[١] بالدراهم القروية[٢] ، لوجود الجهل بمقدارها[٣] وعدم التماثل بينها[٤] . ولا يجوز بيع دينار صحيح بدينار قراضة[٥] لاختلاف قيمتهما ، ولا دينار قاشانى[٦] بدينار سابورى[٧] لاختلاف صفتهما . ولا يجوز بيع دينار وثوب بدينارين . وقد يفعله بعض الصيارف والبزّازين على غير هذا الوجه ، فيعطى[٨] [المشترى] ديناراً ويجعله قرضاً ، ثم يبيعه ثوباً بدينارين ، فيصير له عنده ثلاثة دنانير إلى أجل معلوم ، ويُشهد عليه بجملتها . وهذا حرام أيضاً ، لا يجوز فعله بهذا الشرط ، لأنه قرض جرّ منفعة ؛ ولو أنه لم يقرضه الدينار لما اشترى منه الثوب بدينارين . ومنهم أيضاً من يشترى الدنانير بدراهم فضة ، أو بالقراطيس الإفرنجية[٩] ، ثم يقول للبائع : "أحِلْ بها علىّ غريماً لك ، لتبرأ أنت من نقدها ووزنها ، أو استجرّها من عندى قليلا قليلا" ، فيوافقه على هذا الفعل لفرط جهله ؛ وهذا

(١) لعل المقصود بتلك التسمية الدراهم التى ضربها الحجاج بن يوسف فى العراق ، بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان ، إذ المعروف أنه نقش عليها "قل هو الله أحد" ، ونهى أن يضرب أحد غيرها . (المقريزى : إغاثة الأمة بكشف الغمة ، ص ٥٤) .

(٢) ساد استعمال هذه الدراهم بالسند والملتان من بلاد الهند ، واختلطت بالدراهم القاهرية والقهرية . راجع (Sauvaire : Op. Cit. Journ. As. 7e Série T. 18, pp. 510 — 511 ؛ المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ٤٨٢) .

(٣) فى س "بمقدارهما" ، وما هنا من ص ، ع ، هـ .

(٤) فى س "بينهما" ، وما هنا يتطلبه الأسلوب .

(٥) تطلق القراضة على القطع الصغيرة التى تقص من الدينار والدرهم ، وتستخدم فى التجارة . (Dozy : Supp. Dict. Ar. ؛ Sauvaire : Op. Cit. T. 18, pp. 513 — 514.) .

(٦) فى س "قاسانى" ، والنسبة إلى مدينة قاشان بالقرب من أصبهان ، وقد كان بها دار لضرب النقود . راجع (Sauvaire : Op. Cit. T. 18, P. 509) ؛ وكذلك (Lane-Poole Catalogue of the Collection of Arabic Coins preserved in the Khedivial Lilbrary at Cairo, p. 338).

انظر أيضا (ياقوت : معجم البلدان ، جـ ٧ ، ص ١٣) .

(٧) النسبة إلى مدينة سابور بفارس ، وهى المدينة التى أسسها سابور أحد ملوك الفرس القدماء ، وكان بها دار لضرب النقود . (Lane-Poole : Op. Cit. pp.18 — 19 ؛ ياقوت : معجم البلدان ، جـ ٥ ، ص ٤ — ٥ ؛ ابن الأثير : الكامل ، جـ ٩ ، ص ١٤١ ، ١٦٨) .

(٨) فى س فيعطيه ، وقد حذف الضمير وأثبت الاسم للتوضيح .

(٩) القراطيس الإفرنجية هى العملة من الفضة التى تعامل بها الصليبيون بالشام ؛ إذ القراطيس فى الأصل القضبان من الفضة . (المقريزى : السلوك ، جـ ١ ، ص ١٨٠ ، حاشية ٣) . وقد كثر تداول هذه القراطيس بين المسلمين بالشام ، وكانت تقدر حسب قيمتها من الدينار ، فتارة تزيد قيمتها وتارة تنخفض ، مما جعل التجار يجأرون بالشكوى لنور الدين محمود ويطلبون منه أن يضرب الدينار باسمه ، ولكنه رفض إبقاء على الموجود منها عند الناس . (أبو شامة : كتاب الروضتين ، جـ ١ ، ص ١٤) .

كلّه حرام لا يجوز فعله . فعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وما لم نذكره من هذا الباب. وقد ذكروا أنّ وزن[١] الأربعة مثاقيل إذا فُرّقت نقصت نقصاً بيّناً ، ولهذا كثير [من] الصيارف يكره قبضها لنفسه (١٢١) ، وإذا كان لأحدٍ عليه أكثر من أربعة دنانير فإنه يدفع إليه أربعة ، ويعده بقبض الباقى فى وقت آخر . أما اعتبار موازينهم وصنجهم فقد سبق [ذكره][٢] ، والله أعلم .

---

(١) فى س ، " وزنة " ، وما هنا من ل .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

الباب الحادى والثلاثون

فى الحسبة على الصّاغة

يجب ألاَّ يبيعوا أوانى الذهب والفضّة والحليّ المصوغة إلا بغير جنسها ، ليحلّ فيها التفاضل ، وإنْ باعها [الصائغ] بجنسها حُرِّم فيه التفاضل والنسا والتفرّق قبل القبض ، بما ذكرناه فى باب الصرف . فإن باع شيئاً من الحليّ المغشوشة لزمه أن يعرِّف المشترى مقدار مافيها من الغشّ ، ليدخل على بصيرة . وإذا أراد صياغة[1] شيء من الحليّ لأحد ، فلا يسبكه فى الكور إلا بحضرة صاحبه ، بعد تحقيق وزنه ، فإذا فرغ من سبكه أعاد الوزن . وإنْ احتاج إلى لحام فإنه يزنه قبل إدخاله فيه ، ولا يركِّب شيئاً من الفصوص والجواهر على الخواتم والحليّ إلا بعد وزنها بحضرة صاحبها . وبالجملة إنّ تدليس الصاغة وغشوشهم خفيّة لا تكاد تعرف ، ولا يصدّهم عن ذلك إلا أمانتهم ودينهم ، فإنهم يعرفون من الجلاوات والأصباغ مالا يعرفه غيرهم . فمنهم من (٣٣ ب) يصبغ الفضة صبغاً لا يفارق الجسد إلا بعد السبك الطويل فى الروباص[2] ، ثم يمزجون بها الذهب للواحد اثنين . فمن ذلك صفة تصْفيره : يُؤخذ ساذنج[3] قد شويت ودهنت على الانفراد ، وراسخت[4] قد شوى بماء المرنج[5] المدبَّر سبع مرّات ، وزاج[6] وزنجفر[7] مشويان بماء العقاب[8] المحلول فى القارورة ،

(١) فى س "صناعة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) الروباص هو الإناء الذى تصهر فيه المعادن ، لتصبح خالصة من الشوائب . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٣) الساذنج — والشاذنج أيضاً — معرب عن الفارسية "شاذنة" ، ويسمى كذلك حجر الدم ، وهو حجر أحمر معتم قابل للصقل ، وله فوائد طبية . (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٤) الراسخت لفظ معرب عن الفارسية ، ويطلق على النحاس المخلوط بالكبريت وقليل من حجر الكحل . (Steingass : Pers. Eng. Dict. ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) المرنج نوع من العود . (المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٩) .

(٦) انظر ما سبق ، حاشية ٧ ، ص ٤٥ .

(٧) الزنجفر حجر الزئبق ، ويصنع من الكبريت والزئبق معا . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٤٩ ؛ ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٧٠ — ١٧١) .

(٨) العقاب هو نسر البحر ، ويطلق هذا الاسم عند الكيميائيين القدماء على ملح النوشادر ، وهو المقصود هنا . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

ثم يجمع بين الجميع فى السحق بعد ذلك ، ثم يُشـوى قدحان بماء المزج المذكور سبع مرّات ، [ثم][1] بماء العقاب المحلول سبع مرّات ، فإنه ينعقد حجراً أحمر مثل الدم ، يلقى منه درهم على عشرة [دراهم][2] قمر[3] يردّه شمساً[4] فى عيار ستة عشر ، فإن حُلّ هذا الحجرُ الإكسيرُ[5] الأحمرُ ، ثمّ عُقد صار القمر فى عيار عشرين ، يفرغ منه دنانير تعمل منه ، ويُعمل منه مصاغاً[6] . ومنهم من يأخذ راسخت يشـويه بمرارة البقر سبعاً ، ثم يضيفه إلى مثله ذهباً مكلّساً بصفرة الـكبريت المستخرجة بالجير والقلى[7] ، ثم يشوى الجميع بماء العقاب المحلول سبعاً ، ثم يدهنه بدهن زعفران الطور سبعاً ، فإنه ينعقد حجراً مثل الأوّل ، [فإنْ حَلّه وعقده صار أبلغ من الأوّل][8] ، يقارب المعدنى[9] ، والمُلْقَى منه قيراط على درهم قمر . وقد يعملون من الطباخات والجلاوات أشياء (١٣٤) يطول شرحها ، ولولا [أنى] أخاف أن يطّلع على هذا السرّ من لا دين له ، لأوضحت[10] منه جملا كثيرة ، لا يهتدى إليها كثير من الصاغة . فيجب على كلّ مسلم مراقبة الله عزّ وجل ، ولا يزغل على المسلمين شيئاً بهذا ولا بغيره . فإنْ عثر المحتسب بأحدٍ يفعل هذا عزّره وأشهره ، كما سبق بيانه فى موضعه . وأما تراب دكاكين الصاغة ورمادها فلا يجوز بيعه إلا بالفلوس ، أو بعَرَض[11] من غير الفلوس[12] ، فإنه لا يخلو من ذهب وفضة يكون فيه ، فيؤدى إلى الربا ، والله أعلم .

---

(١) الإضافة من ص ، ل ، م .

(٢) الإضافة من هـ .

(٣ ، ٤) يطلق كيماوو العرب القمر والشمس على الفضة والذهب . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ص ١٤٧ ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) الإكسير هو المركب من جسد وروح ، والأجساد مثل الذهب والفضة والحديد وغيرها من المعادن ، والأرواح مثل الـكبريت والزئبق والزرنيخ . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٥٠ ، ١٤٧) .

(٦) فى س "مصوغا" ، وما هنا من ع .

(٧) القلى نبات تؤخذ منه مادة ملحية كانت تستخدم فى الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٣١) .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٩) المعدنى فيما يبدو ، وذلك حسبما ورد بالصفحة التالية ، هو المادة المعدنية الخامة .

(١٠) فى س "وضحت" ، وما هنا من ص ، ل ، هـ ، ع .

(١١) فى س "بعوض" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٢) الفلوس — ومفرده فلس — نقد يونانى أثينى قديم ، وهو يساوى سدس الدرهم الأتيكى ، نسبة إلى بلدة أتيكا بلاد اليونان أيضا . وكان وزن الفلس ٧٢ جراما (الـكرملى : النقود العربية وعلم النميّات ، ص ٦٧ ، حاشية ٢) ، غير أنه كان يطلق عند المسلمين على النقود النحاسية فقط . (المقريزى : إغاثة الأمة ، ص ٦٦) .

الباب الثانى والثلاثون

فى الحسبة على النحَّاسين والحدَّادين

لا يجوز لهم أن يمزجوا النحاس بالحبق (١) الذى يخرج للصاغة وسبَّا كى (٢) الفضة عند السبك ، فإنه يصلّب النحاس ويزيده يبساً ، فإذا أُفْرِغ منه طاسة أو هاون انكسر سريعاً مثل الزجاج . وينبغى ألاَّ يمزجوا (٣) النحاس المكسور من الأوانى وغيرها بالنحاس المعدنى الذى [لم] (٤) يستعمل ، بل يُسبك كلٌّ واحد منهما على انفراده ، ويُعمل (٥) منفرداً .

فصــــل

أما الحدَّادون فلا يضربون سكيناً — ولا مقراضاً ولا مخصفاً (٦) وما أشبه ذلك (٣٤ ب) — من الأرمهان (٧) ، ويبيعونه على أنه فولاذ ، فإنَّ ذلك تدليس . ولا يخلطون المسامير الرجيعة (٨) المطرَّقة بالمسامير الجديدة الضرب ، [ولا يعملون إلا الفولاذ المصفى للسكّين والمقصّ والموسى] (٩) ، والله أعلم .

---

(١) كذا فى س والنسخ الأخرى ، ولم يستطع الناشر أن يجد لهذا اللفظ شرحاً بالمراجع والمعاجم المتداولة فى هذه الحواشى .

(٢) فى س "سباكين الفضة" .

(٣) فى س "يمزجون" ، وما هنا من م .

(٤) الإضافة من هـ .

(٥) فى س "ويعمله" ، وما هنا من م .

(٦) المخصف هو المخرز الذى تخصف — أى تثقب — به النعال من الجلد ، وغيرها من الأشياء السميكة ، (لسان العرب) .

(٧) فى س "الزمهان" ، وما هنا من ع ، وابن الأخوة (معالم القربة ، ص ١٤٨) . والأرمهان لفظ فارسى أصله نرم آهن ، ومعناه الحديد الليّن (soft iron) . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٨) المقصود بذلك المسامير التى تصنع من مسامير قديمة سبق استعمالها .

(٩) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

الباب الثالث والثلاثون

فى الحسبة على البياطرة

البيطرة علم جليل سطرته الفلاسفة فى كتبهم ، ووضعوا فيها تصانيف [كثيرة](١) . وهى أصعب علاجاً من أمراض الآدميين ، لأن الدوابّ ليس لها نطق تعبّر به عما تجد من المرض والألم ، وإنما يستدلّ على عللها بالجسّ والنظر ، فيفتقر البيطار إلى حذق(٢) وبصيرة بعلل الدوابّ وعلاجها ؛ فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دين يصدّه عن التهجّم على الدوابّ بفصد أو قطع أو كىّ ، وما أشبه ذلك بغير مخبرة ، فيؤدى إلى هلاك الدابة أو عطبها .

فصـــل

وينبغى للبيطار أن ينظر [إلى](٣) رسغ الدابة ، ويعتبر حافرها قبل تقليمه ، فإن كان أحنف(٤) أو مائلا ، نَسَفَ من الجانب الآخر قدراً يحصل به الاعتدال ، وإن كانت يد الدابة قائمة جعل المسامير المؤخَّرة صغاراً والمقدّمة كباراً ، وإن كانت يدها بالضدّ من ذلك صغَّر المقدّمة وكبّر المؤخَّرة . ولا يبالغ [البيطار] فى نسف الحافر فتغمس الدابة ، ولا يرخى (١٣٥) المسامير فيتحرّك النعل ويدخل تحته الحصى والرمل ، فترهص(٥) [الدابة](٦) ؛ ولا [ينبغى له أن] يشدّها قوياً(٧) على الحافر فتزمن [الدابّة](٨) . واعلم أنّ النعال المطرّقة ألزم للحافر ، واللينة أثبت للمسامير الصلبة ، والمسامير الدقيقة خير من الغليظة . وإذا احتاجت الدابّة إلى فتح

(١) الإضافة من ل .
(٢) فى س "حس" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٣) الإضافة من هـ .
(٤) الحنف أن يكون حافر الدابة مائلا إلى الداخل . (القلقشندى: صبح الأعشى ، جـ ٢ ، ص ٢٨).
(٥) الرّهصة وجع يصيب حافر الدابة بسبب حجر يدخل بين النعل والحافر ، فلا تطيق الدابّة وضع الحافر كله على الأرض . (كتاب فى البيطرة ، لم يُعرف اسم مؤلفه ، وهو موجود بدار الكتب المصرية برقم ٢٠٠ طب ، وصفحاته ليست مرقومة) .
(٦) الإضافة من ص ، م .
(٧) فى س "قوة" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .
(٨) الإضافة من ع .

عرق أخذ [البيطار] المبضع بين إصبعيه، وجعل نصابه فى راحته، وأخرج من رأسه مقدار نصف ظفر، ثمّ فتح العرق تعليقاً[1] إلى فوق بخفّة ورفق. ولا يضرب [البيطار] العرق حتى يجسّه بإصبعه، سِيَّما عروق الأوداج، [فإنّها خطرة لمجاورتها المرىء، فإن أراد أن يفتح شيئا من عروق الأوداج][2] خنق الدابّة خنقًا شديدًا، حتى تبدُر[3] عروق الأوداج، فيتمكّن حينئذ مما أراد.

فصـــل

وينبغى أن يكون [البيطار][4] خبيراً بعلل الدوابّ، ومعرفة [ما تحتاج إليه][5]، وما يحدث فيها من العيوب، فيرجع النّاس إليه إذا اختلفوا فى [عيب][6] الدّابة. وقد ذكر بعض الحكماء فى كتاب البيطرة أن علل الدوابّ ثلثمائة وعشرون علّة، منها الخنّاق[7]، [والخنان[8] الرطب، والخنان اليابس، والجنون][9]، وفساد[10] الدماغ، والصّداع[11]، والحمر[12]،

(١) المقصود بذلك تعليق العرق إلى أعلا. (القاموس المحيط).

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س، م، ل، هـ.

(٣) المقصود بذلك إظهار العروق. (القاموس المحيط).

(٤) الإضافة من ع.

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى س، م فقط.

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط.

(٧) الخناق ضيق فى البلعوم. (الخوارزمى: مفاتيح العلوم، ص ٩٧).

(٨) الخنان داء يصيب الدابة، يَتَسبَّب عنه مسيل القيح من المنخرين، والدموع من العينين. (ابن الأحنف: كتاب البيطرة، ص ١٧٣).

(٩) ما بين الحاصرتين وارد فى س، م، ل، هـ.

(١٠) فساد الدماغ مرض يصيب الدابّة فى رأسها، وأعراضه تنكيس الرأس وارتعاد الفرائص، واسترخاء الأذنين، والسّهو فلا تستطيع الدابة أن تهتدى لما بين يديها. (كتاب فى البيطرة. فصل فى علل الدواب، انظر ما سبق، ص ٨٠، حاشية ٥).

(١١) الصداع داء يجعل الدابة منكسة الرأس، وعلى عينيها شبه الغشاوة. (ابن الأحنف: كتاب البيطرة، ص ١٨٥ — ١٨٦).

(١٢) الحمر علّة تصيب الدابة فى صدرها، نتيجة الإفراط والتخمة من أكل الشعير أو شرب الماء عقب العمل. (ابن الأحنف: كتاب البيطرة، ص ١٣٥ — ١٣٦؛ القلقشندى: صبح الأعشى، ج ٢، ص ٢٧).

والنَّفخة[1] ، والورم ، والمرّة الهائجة[2] ، والدّيبة[3] ، والخشام[4] ، ووجع الكبد ، (٣٥ ب) ووجع القلب ، والدود فى البطن ، والمغل[5] ، والمغس[6] ، وريح السّوس[7] ، والقضاع[8] ، والصّدام[9] ، والسعال البارد ، والسعال الحار ، وانفجار الدم من الدبر والذّكر ، والبحل[10] ، والحلق ، وعسر[11] البول ، ووجع المفاصل ، والرّهصة[12] ، والدّخس[13] ، والدّاحس[14] ، والنّملة[15] ، والنّكب[16] ، والخلد[17] ، واللّقوة[18] ، والماء الحادث فى

---

(١) النفخة مرض من أمراض الدواب ، وأعراضها الامتناع عن البول والروث ، وسرعة الوقوع إلى الأرض ، والتواء الرأس . (كتاب فى البيطرة) .

(٢) المُرّة الهائجة مرض أعراضه اشتباك قوائم الدابة ، وغلظ البول ، وورم الرأس والحلق . (كتاب فى البيطرة) .

(٣) الديبة ورم فى صدر الدابة ، وأعراضها امتناع الدابة عن العلف . (كتاب فى البيطرة) .

(٤) الخشام داء يصيب الدابة فى أنفها ، فتنتن رائحته . (ابن دريد : الجمهرة ، ج ٢ ، ص ٢٢٤) .

(٥) المغل داء يصيب رأس الدابة ، وأعراضه انتفاخ البطن ، ونتن الروث ، وغلظ البول ، والعجز عن السير . (كتاب فى البيطرة) .

(٦) المغس — والمغص أيضا كما فى م — وجع فى أسفل البطن والأمعاء . (لسان العرب) .

(٧) ريح السوس داء يصيب الحيوان فى عجزه ، فيمنعه من الاعتدال . (كتاب فى البيطرة) .

(٨) القضاع داء يحدث فى بطن الحيوان . (المخصص : ج ٥ ، ص ٧٧) .

(٩) الصدام داء يصيب صغار الخيل والبغال والحمير ، وأعراضه التهاب الأنف والخيشوم والحنجرة ، وانتفاخ الغدد اللمفاوية انتفاخا يصعب التنفس ، وقد يختنق الحيوان بسببه . (عسكر بك : مبادىء الطب البيطرى ، ص ١٩٠) .

(١٠) البحل قرحة تصيب ذكر الحيوان . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(١١) فى س "عسار" ، وما هنا من ل .

(١٢) انظر ما سبق ، ص ٨٠ ، حاشية ٥ .

(١٣) فى س "الرحس" ، وما هنا من النويرى (نهاية الأرب ، ج ١٠ ، ص ٣٢) ، حيث ورد أن الدخس ورم حول الحافر . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٥٤) .

(١٤) فى س "الراحس" ، وما هنا من ص ، ل ، ه ؛ والدحس ورم يحدث عند الحافر . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ١٠٠ ، حاشية ٣) .

(١٥) النملة شَقّ فى الحافر من ظاهره . (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ ؛ ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٢٥) .

(١٦) النكب داء فى كتف الدابة يجعلها تغمز فى السير . (القاموس المحيط) .

(١٧) الخلد مرض ينقب موضعه من جسم الدابة ، ويسيل منه ماء أصفر ، فإذا كوى وبرأ ، ظهر فى موضع آخر ، وهكذا حتى تنفق الدابة . (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ — ٢٩) .

(١٨) اللقوة اعوجاج شنّة الدابة من أكل العلف اليابس . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٩٤) .

العين ، والمياخونة[1] ، ورخاوة الأذنين ، والضَّرس ، وغير ذلك مما يطول شرحه ، ويفتقر البيطار إلى تحصيل معرفة علاجه ، وسبب حدوث هذه العلل . فمنها ما إذا حدث فى الدّابة صار عيباً دائماً ، ومنها ما لم يصر عيباً دائماً ؛ ولولا التطويل لشرحت من ذلك جُمَلًا وتفاصيل . فلا يهمل المحتسب امتحان البيطار بما ذكرناه ، ومراعاة فعله بدوابّ الناس ، والله أعلم .

(١) المياخونة — والمالنخوليا أيضا — ضرب من الجنون بين الدواب . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٦) .

الباب الرابع والثلاثون

فى الحسبة على نَخَّاسى العبيد والدّوابّ

يكون النخَّاس (١) ثقة أميناً عادلاً ، مشهوراً بالعِفَّة والصِّيانة ، لأنه يتسلم جوارى (٢) الناس وغلمانهم ، وربما اختلى بهم فى منزله . وينبغى (٣) ألَّا يبيع [النخّاس] لأحد (١٣٦) جارية ولا عبدًا حتى يعرف البائع ، أو يأتى بمن يعرفه ، ويكتب اسمه وصفته فى دفتره ، لئلا يكون المبيع حرًّا أو مسروقاً . ومن أراد شراء جارية ، جاز له أن ينظر إلى وجهها وكفَّيها ، فإن طلب استعراضها فى منزله والخلوة بها فلا يُمكِّنُهُ النَّخَّاس من ذلك ، إلّا أن يكون عنده نساء فى منزله ، فينظرن (٤) جميع بدنها ؛ ومن أراد شراء غلام ، فله أن ينظر منه إلى ما فوق السُّرَّة ودون الركبة . هذا كلّه قبل عقد البيع ، فأما بعده فله أن ينظر إلى جميع بدن الجارية . ولا يجوز أن يفرّق بين الجارية وولدها قبل سبع سنين ؛ ولا يجوز بيع الجارية أو المملوك إذا كانا مسلمين لأحد من أهل الذمّة ، إلاّ أن يعلم [النخّاس] يقينا أن المملوك ليس بمسلم ؛ ومتى علم [أنّ] (٥) بالمبيع عيبًا وجب عليه بيانه للمشترى ، كما ذكرنا فى أوّل الكتاب .

فصـــل

وينبغى أن يكون [النَّخَّاس] بصيرًا بالعيوب ، خبيرًا بابتداء العلل والأمراض ؛

---

(١) النَّخَّاس بائع الدواب والعبيد . (الصعيدى : فقه اللغة ، ص ٥٧٦) ؛ على أنه لم يكن تاجرا يشترى ويبيع ، بل اقتصر عمله على الدلالة على السلع التى يطلب إليه بيعها ، وقد أوضح المؤلف ذلك بالصفحة التالية .

(٢) فى س "احرار" ، وما هنا بسائر النسخ الأخرى .

(٣) فى س "وربما" ، وما هنا من ل ، هـ ، م .

(٤) فى س وسائر النسخ "فينظرون" ، والمثبت بالمتن هو الصواب لغويا .

(٥) أضيف ما بين الحاصرتين للتوضيح .

فإذا أراد بيع غلام نظر إلى جميع جسده سوى عورته قبل بيعه ، ويعتبر ذلك لئلا يكون فيه عيب أو علةً فيخبر به المشترى . فأوّل ما ينظر إلى وجهه ، فإن كان مائل اللّون إلى الصفرة أو الغبرة[١] دلّ ذلك على مرض أو علة فى الكبد أو الطحال أو البواسير[٢] ، (٣٦ ب) بما يطلع عليه من ذلك . وينبغى [للدلاّل][٣] ألاّ يبيع دابة حتى يعرف البائع أو يأتى بمن يعرفه ، ويكتب اسمه فى دفتره كما قلنا أولا ، لئلا تكون الدابة معيبة أو مسروقة ، [والله أعلم][٤] .

(١) فى س " الغير " ، وما هنا من ل ، هـ . والغبرة الكدرة تعلو الوجه . (القاموس المحيط) .
(٢) فى س " بواسير " ، وما هنا من ص ، م .
(٣) الإضافة من م فقط ، بعد تغيير اللفظ من صيغة الجمع إلى صيغة المفرد لتستقيم العبارة .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م ، ل فقط ، وهو يتفق مع ما جاء فى أواخر الأبواب .

الباب الخامس والثلاثون

فى الحسبة على الحمّامات(١) وقَوَمتها

قد ذكرنا فى هذا الباب — وفى الذى قبله — أشياء ليست من قبيل(٢) الحسبة، وإنما ذكرناها لعموم الانتفاع بمعرفتها، وهى لائقة بهذا المكان. ولعمرى إن الحكمة ضالّة كلّ حكيم، والفائدة(٣) حسنة حيث وُجدت. قال بعض الحكماء: خير الحمّامات ما قدُم بناؤه، واتّسع هواؤه، وعذب ماؤه، وقدّر الأتّان وقوده بقدر مزاج من أراد وروده. واعلم أن الفعل الطبيعى [للحمام هو](٤) التسخين بهوائه، والترطيب بمائه؛ فالبيت الأول مبرِّد مرطِّب، والبيت الثانى مسخِّن مرخٍ(٥)، والبيت الثالث مسخن مجفِّف. والحمام يشتمل على منافع ومضارّ، فأما منافعها فتوسيع المسامّ واستفراغ الفضلات، [وهى](٦) تحلّل الرياح، وتحبس الطّبع إذا كانت سهولته عن هيْضة(٧)، وتنظِّف الوسخ والعرق، وتُذهب الحكّة والجرب [والإعياء](٨)، وترطّب البدن، وتُجوّد الهضم، وتُنضج النزلات(٩) والزكام، وتنفع من حمّى(١٠) يوم، ومن حمّى الدّق(١١) والرّبع(١٢) بعد نضج خلطها. وأما مضارّها (١٣٧) فإنها تُرْخى الجسد، وتُضْعف الحرارة عند طول المُقام فيها، وتُسقط شهوة الطّعام، وتُضعف

---

(١) استعمل لفظ الحمام فى هذا الباب بصيغتى التذكير والتأنيث، وكلاهما صحيح.
(٢) فى س "قبله"، وما هنا من ص، ل.
(٣) فى س "المفايدة"، وماهنا من ص، ل، هـ.
(٤) الإضافة من سائر النسخ الأخرى.
(٥) فى س "مرخى"، وما هنا من ل.
(٦) الإضافة يتطلبها الأسلوب.
(٧) الهيضة مغص وكرب يحدث بعدهما قىء. (الخوارزمى: مفاتيح العلوم، ص ٩٧).
(٨) الإضافة من ص، هـ.
(٩) فى س "التركات"، وما هنا من سائر النسخ الأخرى.
(١٠) المقصود بذلك الحمى العارضة التى تزول فى يوم واحد، وقلما تجاوزت ثلاثة أيام؛ وأعراضها قشعريرة ونخس، وعدم الاستمرار مدة طويلة. (ابن سينا: القانون، جـ ٣، ص ٦).
(١١) أعراض هذه الحمى أنها تدوم أياما كثيرة، ولكنها لا تكون قوية الحرارة، وينتهى الإنسان منها إلى ذبول وضنى. (الخوارزمى: مفاتيح العلوم، ص ٩٩).
(١٢) هذه الحمى تأتى يوما ثم تذهب يومين، ثم تعود فى اليوم الرابع. (نفس المرجع والصفحة).

الباه ؛ وأعظم مضارّها صبُّ الماء الحارّ على الأعضاء الضّعيفة . وقد تَستعمل الحَمّام على الرّيق والخُلُوّ(١) ، فتُجفّف تجفيفاً شديداً ، وتهزل [البدن](٢) وتُضْعفه(٣) . وقد تُستعمل الحَمّام على قُرْب عهد بالشّبع ، فتُسمّن البدن ، إلاّ أنها تُحدث سددًا(٤) . وأجود ما استعمل الحَمّام على الشبع بعد الهضم الأول ، فإنه يُرطّب البدن ، [ويسمنه](٥) ، ويُحسّن بشْرته .

فصـــــل

وينبغي أن يأمرهم(٦) المحتسب بغسل الحمام وكنسها وتنظيفها بالماء الطاهر ، غير ماء الغسالة ، يفعلون ذلك مراراً فى اليوم . ويدلكون البلاط(٧) بالأشياء الخشنة ، لئلا يتعلّق به(٨) السّدر(٩) والخطمى(١٠) والصابون ، فتزلق أرجل [الناس](١١) عليها . ويغسلون الخزانة من الأوساخ المجتمعة فى مجاريها ، والعكر الراكد فى أسفلها فى كلّ شهر مرّة ، لأنها إن تركت أكثر من ذلك تغيّر الماء فيها فى الطم والرائحة . وإذا أراد القيِّم الصّعود إلى الخزانة لفتح الماء إلى الأحواض ، فينبغى أن يغسل رجليه بالماء ثمّ يصعد ، لئلا يكون قد خاض فى الغسالات . ولا يسدّ الأنابيبِ بشعر المشّاطة ، بل يسدّها باللّيف والخرق الطاهرة ، ليخرج من الخلاف . ويشعل فيها البخور فى كلّ يوم مرّتين ، سيّما إذا (٣٧ ب) شرع فى غسلها وكنسها . ومتى بردت الحمّام ، فينبغى أن يبخّرها [القيِّم] بالخُزامى(١٢) ، فإنّ دخانها(١٣)

---

(١) فى س وكافة النسخ الأخرى " الخلا " ، والواضح أن المقصود هنا هو الخلو من الطعام .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٣) فى س " تضعف " ، وما أثبت بالمتن يتطلبه الأسلوب .

(٤) السدد هو الاحتباس والمنع فى مجرى الدم . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، ل ، هـ فقط .

(٦) الضمير عائد على قوّمة الحمّامات .

(٧) فى س " البلاد " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٨) فى س " بها " ، وما هنا من ع .

(٩) السدر شجر النبق ، وكان يستخدم ورقه فى الغسل . (لسان العرب) .

(١٠) انظر ص ٦٠ ، حاشية ١ .

(١١) الإضافة من النسخ الأخرى .

(١٢) الخزامى — ومفرده خزاماه — عشبة طويلة العيدان ، طيبة الرائحة . (الصعيدى : الإفصاح ، ص ٦٢٩) .

(١٣) فى س " بخاره " ، وما هنا من م ، وهو الصحيح لغة .

يُحمَى هواءها ، ويطيَّب رائحتها . ولا يحبس ماء الغسالات فى مسيل الحمّام ، لئلا تفوح رائحتها ؛ ولا يدع الأساكفة وغيرهم يصبغون الجلود فى الحمام ، فإنّ الناس يتضرّرون برائحة الدباغة ؛ ولا يجوز أن يدخل المجذوم والأبرص إلى الحمام . وينبغى أن يكون للحمّامى ميازر [1] يؤجرها للناس ، أو يعيرها [2] لهم ، فإنّ الغرباء والضّعفاء قد يحتاجون إلى ذلك . ويأمرهم [المحتسب] بفتح الحمّام فى السَّحَر ، لحاجة الناس إليها للتطهّر فيها قبل وقت الصلاة ؛ ويلزم النّاطور [3] حفظ ثياب الناس ، فإنْ ضاع منها شىء لزمه ضمانه ، على الصحيح من مذهب الشافعى رضى الله عنه .

فصــــل

ويكون المزيّن — [وهو البلّان] [4] — خفيفاً رشيقاً بصيراً بالحِلاقة ، ويكون حديده رطباً قاطعاً ، ولا يستقبل الرأسَ ومنابت الشّعر استقبالاً . ولا يأكل [المزيّن] ما يُغيّر نكهته ، كالبصل والثوم والكرّاث وأشباه ذلك ، لئلاّ يتضرّر الناس برائحة فيه عند الحلاقة . وينبغى أن يحلق الجبين والصّدغين على مايليق بالحال ، ولا يحلق شعر صبىّ إلا بإذن وليه ، ولا يحلق عذار أمرد ولا لحية مخنّث . ويأمر [المحتسبُ] المدلِّك أن يدلّك يده بقشور الرمّان ، لتصير خشنة ، (١٣٨ ا) فتُخرِج الوسخ ، ويستلذّ بها الإنسان ؛ ويُمنع من دلوك الباقلا [5] والعدس فى الحمام ، لأنّ ذلك طعام ، فلا يجوز أن يمتهن .

فصــــل

ويلزم المحتسب أن يتفقّد الحمام فى كلّ يوم مراراً ، ويعتبر ما ذكرناه [6] ؛ وإن رأى أحداً قد كشف عورته عزّره على كشفها ، لأنّ كشف العورة حرام ، وقد لعن رسول الله صلَّى الله عليه وسلم الناظر والمنظور إليه ، والله أعلم .

---

(١) انظر ص ٦٠ ، حاشية ٤ .
(٢) فى س "يعرها" ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .
(٣) فى س "النا" فقط ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى ، والمقصود بذلك هنا حارس الثياب فى الحمام . (ابن دريد : الجمهرة ، جـ ٢ ، ص ٣٧٥ ؛ لسان العرب) .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٥) انظر الفهرس .
(٦) فى س "ذكرنا" ، وما هنا من ل ، هـ ، م ، ع .

الباب السادس والثلاثون

فى الحسبة على الفصّادين والحجّامين

لا يتصدَّى للفصد[1] إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء والعروق والعضل والشرايين[2]، وأحاط بمعرفة تركيبها وكيفيتها ، لئلا يقع المبضع فى عرق غير مقصود أو فى عضلة أو شريان ، فيؤدّى إلى زمانة العضو[3] وهلاك المفصود ؛ فكثير هلك من ذلك . ومَنْ أراد تعلّم الفَصدَ فليُدمن فصد ورق السّلق — أعنى العروق التى فى الورقة — حتى تستقيم يده . وينبغى للفاصد أن يمنع نفسه من عمل صناعة مهينة ، تُكسب أنامله صلابةً وعسر حسّ ، لايتأتّى معها[4] نبش العروق ؛ وأن يراعى بصره بالأكحال المُقوِّية له والأيارجات[5] ، إن كان ممن يحتاج (٣٨ ب) إليها ؛ وألاّ يفصد عبداً إلا بإذن مولاه ، ولا صبيًا إلا بإذن وليّه ، ولا حاملاً ولا طامثاً ؛ وألاّ يفصد إلا فى مكان مضىء وبآلة ماضية ؛ وألاّ يفصد وهو منزعج الجنان .

وبالجملة ينبغى للمحتسب أن يأخذ عليهم[6] العهد والميثاق [ألاّ يفصدوا][7] فى عشرة أمزجة ، وليحْذَروا[8] فيها حذراً ، إلا بعد مشاورة الأطباء ، وهى : فى السن القاصر عن الرابع عشر ، وفى سن الشيخوخة ، [وفى الأبدان الشديدة القضافة[9] ، وفى الأبدان الشديدة السِّمَن][10] ، وفى الأبدان المتخلخلة ، وفى الأبدان البيض المرهّلة ، وفى الأبدان الصفر العديمة

---

(١) الفصد (Phlebotomy) شق العرق لاستفراغ الدم منه ، إما لرداءته وإما خوفا من حدوث أمراض نتيجة كثرة الدم . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٢٠٤) .

(٢) فى س " الشرائين " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٣) فى س " العضد " ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٤) فى س " معه " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) الأيارجات — ومفردها أيارج — المعجونات المسهّلة . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ٢ ، ص ١٩٦ ، حاشية ٥) .

(٦) الضمير عائد على الفصادين .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٨) فى س " وليحدرونه " ، وما هنا من م .

(٩) القضافة قلة اللحم فى الجسم ، مع دقة العظم . (لسان العرب) .

(١٠) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط .

الدم ، وفى الأبدان التى طالت بها الأمراض ، وفى المزاج الشديد البرد ، وعند الوجع الشديد ؛ فهذه الأحوال يجب أن تُكْشف على الفاصد عند وجودها[١] . وقد نهت الأطباء عن الفصد فى خمسة أحوال أيضاً ، ولكن مَضَرَّته دون مضرّة العشرة المتقدّم[٢] ذكرها ؛ فالحالة الأولى الفصد عقيب الجماع ، وبعد الاستحمام المحلّل ، وفى حال الامتلاء من الطعام ، وفى حالة امتلاء المعدة والأمعاء من الثِّقل[٣] ، وفى حالة شدّة البرد والحرّ ؛ فهذه أحوال يتوقّى الفصد فيها أيضاً .

واعلم أن الفصد له وقتان : وقت اختيار ووقت اضطرار ، فأما وقت الاختيار (١٣٩) فهو ضحوة نهارٍ بعد تمام الهضم والنقص[٤] ، وأمّا وقت الاضطرار فهو الوقت الموجب الذى لا يتّسع تأخيره ، ولا يلتفت فيه إلى سبب مانع . وينبغى للمُفْتَصَد ألاّ يمتلىء من الطعام بعده ، بل يتدرّج فى الغذاء ويُلطّفه ؛ ولا يرتاض بعده ، بل يميل إلى الاستلقاء ؛ ويحذر النوم عقيب الفصد ، فإنّه يُحدث انكساراً فى الأعضاء ؛ ومن افتصد وتورّمت عليه اليدُ افتصد[٥] فى اليد الأخرى ، بمقدار الاحتمال .

فصـــل

ينبغى أن يكون مع الفاصد مباضع كثيرة ، من ذوات الشّعيرة وغيرها ؛ وأن يكون معه[٦] كُبّة[٧] من حرير أو خزّ ، أو شىء من آلة القىء ، من خشب أو ريش . و[ينبغى] أن يكون معه وبر الأرنب ، ودواء الصبر[٨] والكندر[٩] ، وصفته أن يؤخذ من الكندر

(١) عبارة س " فهــذه الاحوال التى يجب ان تكشف على الفاصد فى وجودها " ، وقد صحت بالاستعانه بما يقابلها فى ل ، هـ .
(٢) فى س "المقدم" ، وما هنا من م .
(٣) بغير نقط فى س ، وما هنا من ص ، هـ ، م .
(٤) كذا فى س ، وفى ص ، م "القايط" .
(٥) فى س "فافتصد من" ، وما هنا من هـ .
(٦) فى س "له" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٧) انظر ما سبق ص ٦٩ ، حاشية ٨ .
(٨) الصبر نبات كثير الورق ، كان يستفاد من عصارته فى معالجة بعض الأمراض . (المخصص : جـ ١١ ، ص ٢١٤) .
(٩) انظر ما سبق ص ٥٥ ، حاشية ٥ .

والصبر والمرّ (١) ودم الأخوين (٢) ، من كلّ واحد جزء ، [ومن القلقطار (٣) والزّاج من كلّ واحد نصف جزء ؛ ويجمع الجميع] (٤) ، ويعمل كالمرهم ؛ ويرفعه [الفاصد] عنده لوقت الحاجة إليه. و[ينبغي] أن يكون معه نافجة مسك وأقراص المسك ، ويعتدّ بجميع ماذكرناه ، حتى إذا عرض للمفصود (٥) غَشْىٌ بادر فألقم الموضع كبّة الحرير ، وألقمه بآلة القيء ، وشمّمه النافجة ، وجرّعه من أقراص المسك شيئاً ، فتنتعش قوّته بذلك. (٣٩ ب) وإن حدث فتوق دم ، من عرق أوشريان ، حشاه [الفاصد] بوبر الأرنب ودواء الكندر المذكور. ولايضرب [الفاصد] بمبضع كالّ ، فإنه كبير المضرّة ، لأنه يخطئ فلا يلحق [العرق] (٦) ، فيورم ويوجع. وليمسح رأس مبضعه بالزيت ، فإنه لايوجع عند البضع ، غير أنه لايلتحم سريعاً. وإذا أخذ المبضع فليأخذه بالإبهام والوسطى ، ويترك السّبّابة للجسّ ؛ ويكون الأخذ على نصف [المبضع] (٧) ، ولا يكون فوق ذلك ، فيكون التمكّن منه مضطرباً. ولا يدفع (٨) المبضع باليد غمزاً ، بل يدفع بالاختلاس ، ليوصلَ طرفَ المبضع حشوَ (٩) العروق. ولم أرَ في صناعة الفصد أحذق من رجلين رأيتهما بمدينة حلب ، افتخر كلّ واحد منهما على صاحبه بالحذق ؛ فأمّا أحدهما فإنه لبس غلالة (١٠) ، وشدّ يَدَه من فوق الغلالة ، وانغمس في بركة ، ثم فصد يده [في قاع الماء من فوق الغلالة ؛ وأما الآخر فمسك المبضع بإبهام رِجْله اليسرى ، ثم فصد يده] (١١).

واعلم أنه ينبغي أن يوسّع [الفاصد] البضع (١٢) في الشتاء ، لئلا يجمد [الدم] (١٣) ، ويضيّقه

---

(١) المرّ صمغ شجرة تنبت في بلاد المغرب ، وكانت تستخدم في معالجة بعض الأمراض. (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٤٥ — ١٤٧).

(٢) انظر ما سبق ، ص ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٢.

(٣) القلقطار نوع من الزاج لونه أحمر ، أوبنفسجي. (الرشيدي : عمدة المحتاج ، ج ١ ، ص ٥٩٥).

(٤) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، هـ فقط.

(٥) في س "المفصود" ، وما هنا من النسخ الأخرى.

(٦) ما بين الحاصرتين وارد في س ، م فقط.

(٧) الإضافة من ل فقط.

(٨) في س "يرفع" ، وما هنا من ل ، وابن سينا (القانون ، جـ ١ ، ص ٢١١).

(٩) في س "حسو" ، وما هنا من س ، وابن سينا (القانون ، جـ ١ ، ص ٢١١).

(١٠) الغلالة ثوب رقيق يلبس تحت ثوب صفيق. (الصعيدي : الإفصاح ، ص ١٦٣ ؛ الثعالبي : فقه اللغة ، ص ١٩٣).

(١١) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، هـ فقط.

(١٢) في س "المبضع" ، وما هنا من هـ.

(١٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى.

فى الصيف ، لئلا يسرع إلى الغَشْى . وتثنية الفصد تحفظ قوّة المفصود ، فمن أرادها فى يومه فَلْيُشُقّ العرق موربًا ، لئلا يلتحم سريعاً ؛ وأجود التثنية ما أُخِّر يومين أو ثلاثة . ومتى تغيّر لون الدم ، أو حدث غَشْىٌ وضعف (١٤٠ ا) فى النبض ، فليبادر [الفاصد] إلى شدّ(١) العرق ومسكه .

فصـــل

واعلم أن العروق المفصودة كثيرة ، منها عروق فى الرأس ، وعروق فى اليدين ، وعروق فى البدن ، وعروق فى الرجلين ، وعروق فى الشرايين ؛ فيمتحنهم(٢) المحتسب بمعرفتها ، وبما يجاورها(٣) من العضل والشرايين . وسأذكر ما اشتهر منها : أما عروق الرأس المفصودة ، فعرق الجبهة ، وهو المنتصب ما بين الحاجبين ، وفصده ينفع من ثقل العينين والصّداع الدائم ؛ ومنها(٤) العرق الذى فوق الهامة ، وفصده ينفع [من](٥) الشقيقة(٦) وقروح(٧) الرأس ؛ ومنها(٨) العرقان الملويّان على الصدغين ، وفصدهما ينفع من الرمد والدّمعة وجرب الأجفان وبثورها(٩) ؛ ومنها(١٠) عرقان خلف الأذنين ، يُفْصدان(١١) لقطع النسل ، فيحلّفهم المحتسب ألاّ يفصدوا واحدا فيهما ، لأن ذلك يقطع النسل ، وقطع النسل حرام ؛ ومنها عروق الشَفَة ، وفصدها ينفع من قروح الفم والقلاع(١٢) وأوجاع اللثة وأورامها ؛ ومنها العروق التى تحت (٤٠ ب) اللسان ، وفصدها ينفع من الخوانيق(١٣) وأورام اللوزتين .

---

(١) فى س "شروه" ، وما هنا من ل ، وقد حذف ضمير الهاء وأثبت الاسم للتوضيح .
(٢) الضمير عائد على الفصّادين .
(٣) فى س "جاوزه" ، وما هنا من ل ، هـ ، م .
(٤) فى س "منهم" ، وفى النسخ الأخرى "منه" . وما هنا هو الصواب لغويًا .
(٥) الإضافة من ل فقط .
(٦) الشقيقة داء يحدث فى نصف الرأس . (المخصص ، جـ ٥ ، ص ٧٤) .
(٧) فى س "عروق" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٨) فى س وجميع النسخ الأخرى "ومنهم" ، وما هنا هو الصواب لغويا .
(٩) فى س "وبثورهما" ، والتصويب من ل .
(١٠) فى س "منهما" ، وما هنا من ل ، هـ .
(١١) فى س والنسخ الأخرى "يفصد" ، والتصويب يقتضيه الأسلوب .
(١٢) القلاع بثور فى الفم واللسان . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٧) .
(١٣) الخوانيق أورام فى الحنجرة ، يتسبب عنها ضيق فى التنفس ، وينتهى المريض بها إلى الوفاة فى أغلب الأحيان . (ابن سينا : القانون ، جـ ٢ ، ص ١٩٨ — ١٩٩) .

فصـــل

وأما عروق اليدين[١] فستة ، [وهى] القيفال[٢] ، والأكحل[٣] ، والباسليق[٤] ، وحبل الذراع[٥] ، والأسيلم[٦] ، والإبطى — وهو شعبة من الباسليق ؛ وأسلم هذه العروق القيفال . وينبغى [على الفاصد] أن يُنَحِّى فى فصده [عن][٧] رأس العضلة إلى موضع ليّن ، ويُوسِّع بَضْعَه إن أراد أن يُثَنِّيَ . وأما الأكحل ففى فصده خطر عظيم ، لأجل العضلة التى تحته ، فربّما وقعت بين عصبتين ، وربما كان فوقها عصبة دقيقة مدوّرة كالوتر ؛ فيجب [على الفاصد] أن يعرف ذلك ويتجنَّبه[٨] فى حال الفصد ، ويحتاط أن تصيبه[٩] الضربة ، فيحدث منها خدر مزمن . وأما الباسليق فعظيم الخطر أيضا ، لوقوع الشريان تحته ، فيجب [على الفاصد] أن يحتاط لذلك ، فإن الشريان إذا بُضِع لم يَرْقَأ[١٠] دمه . وأما الأسيلم ، فالأصوب أن يُفصد طولا ؛ وحبل الذراع يُفصد مورَّبا ؛ [وكلما انحدر الفاصد فى فصد[١١] الباسليق إلى الذراع كان أسلم] .

فصـــل

وأما عروق البدن ، فعرقان على البطن ، أحدهما موضوع على الكبد ، والآخر موضوع

---

(١) فى س " البدن " ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .

(٢) القيفال (Vena cephalica) من عروق الذراع ، وتسميه العامة عرق الرأس . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، جـ ٢ ، ص ٤٦٠) .

(٣) الأكحل — ويسمى الأبض أيضا — العرق الأوسط فى الذراع . (الزهراوى ، نفس المرجع والصفحة) .

(٤) الباسليق (Vena basilica) هو العرق الممتد فى الجانب الداخلى من الجسم ، وتسميه العامة عرق البطن . (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة) .

(٥) حبل الذراع هو العرق الممتد على طول الزند ، ويظهر واضحا فوق الإبهام . (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة) .

(٦) الأسيلم عرق بين الخنصر والبنصر ، وهو من شعب الباسليق . (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة ؛ الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٣) .

(٧) الإضافة من هـ .

(٨) فى س " يجتنب " ، وما هنا من م ، هـ .

(٩) الضمير عائد على عرق الأكحل ، والمقصود بالضربة فعل مشرط الفصّاد .

(١٠) فى س " يرق " ، وما هنا هو الصواب . انظر ما يلى ، ص ٩٤ ، حاشية ١٠ .

(١١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

على الطحال ؛ [و] ينفع فصد الأيمن منهما للاستسقاء[١] ، والأيسر ينفع للطحال[٢] .

فصـــل

وأما عروق الرِّجلين ، فأربعة ، منها عرق النسا[٣] ، ويُفْصد عند الجانب الوحشىّ من الـكعب ، فإن خَفِى فلتفصد الشّعبة (١٤١) التى بين الخنصر والبنصر [من القدم] ؛ ومنفعة[٤] ذلك عظيمة ، سيّما فى النقرس[٥] والدوالى[٦] وداء الفيـل[٧] . ومنهـا عرق الصافن[٨] ، وهو على الجانب الأيسر [من الساق] ، وهو أظهر من عرق النسا ، وفصـده ينفع من البواسير ، ويدرّ الطمث ، وينفع الأعضاء التى تحت الـكبد . ومنها عرق مأبض [تحت][٩] الركبة ، وهومثل الصافن فى النفع . ومنها العرق الذى خلف العرقوب ، وكأنه شعبة من الصافن ، ومنفعة فصده مثل الصّافن .

فصـــل

وأما العروق والشرايين المفصودة فى الغالب ، ويجوز فصدها ، فهى الصغار والبعيدة من القلب ، فإن هذه هى التى يرقأ[١٠] دمها إذا فصدت . وأما الشرايين الـكبار القريبة الوضع من القلب ، فإنه لا يرقأ دمها إذا فصدت ، والتى يجوز فصدها [منها] — على الأكثر — شريان

---

(١) الاستسقاء أن يكون البطن منتفخا متمددا ، إذا ضرب بخفة سمع منه مثل صوت الطبل . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٨) .

(٢) هذا الفصل كله وارد فى ل ، هـ فقط .

(٣) موضع عرق النسا عند العقب من الجانب الخارجى للقدم ، وهو المعروف أيضا باسم الجانب الوحشى ، كما بالمتن . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ص ٩٣ ؛ الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، جـ ٢ ، ص ٤٦٠) .

(٤) فى س "ومعرفة ذلك" ، وما هنا من ل .

(٥) النقرس ورم فى المفاصل . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .

(٦) الدوالى عروق تظهر فى الساق ، وهى غليظة ملتوية شديدة الخضرة . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .

(٧) داء الفيل مرض من أعراضه تورّم الساق . (الخوارزمى : نفس المرجع والصفحة) .

(٨) الصافن عرق فى الساق يظهر عند العقب من الجانب الداخلى. (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة).

(٩) الإضافة من ل فقط .

(١٠) المقصود بذلك أن نزيف الدّم ينقطع بعد فترة قصيرة من فتحها . (القاموس المحيط) .

الصدغين ، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة ؛ وقد أمر جالينوس[١] بفصدها فى المنام.

فصــــل

والحِجَامة[٢] عظيمة المنفعة ، وهى أقلّ خطراً من الفِصَادة . وينبغى أن يكون الحجّام خفيفاً رشيقًا ، خبيرًا بالصناعة ، فيخفّ يده فى الشروط ويستعجل ، (٤١ ب) ثم يُعلّق المحجمة[٣] . وتكون التعليقة الأولى خفيفة سريعة القلع[٤] ، ثم يتدرّج إلى القلع بإبطاء و إمهال . وينبغى للمحتسب أن يمتحن الحجّام بورقة يلصقها على آجرّة ، ثم يأمره بشرطها ، فإن نَفَذ الشّرط كان ثقيل اليد سيّء الصناعة ؛ وعلامة حذق الحجّام خفة يده ، وألّا يوجع المحجوم .

فصــــل

وقد ذكرت الحكماء أنّ الحجامة تُكره فى أوّل الشهر [وفى آخره ، لأنّ الأخلاط فى أوّل الشهر][٥] لا تكون قد تحرّكت ولا هاجت ، وفى آخره [تكون][٦] قد نقصت ، فلا تفيد الحجامة شيئاً . و إنما تستحبّ الحجامة وسط الشهر ، إذا تكامل النور فى جرم القمر ،

---

(١) جالينوس (Galens) هو الطبيب المشهور فى كتب الطب عند العرب . كان مولده سنة ١٣٠ م فى برجاموس (Pergamus) بآسيا الصغرى ، وقد تعلم الطب عن أبيه وأمه ، وعن الطبيب بيلوب (Pelops) والفيلسوف (Albinus) ؛ ثم سافر إلى أثينا وروما ، وصقلية والإسكندرية ، وقبرص ولمنوس ، ورحل كذلك إلى الشام ، وكلّ ذلك فى طلب العلم . ونال جالينوس شهرة واسعة أثناء إقامته فى روما ، حيث كتب كثيراً من مؤلفاته ، وعهد إليه الإمبراطور ماركوس أوريليوس (Marcus Aurelius) بتأديب ابنه كومودوس (Commodus) ؛ وكانت وفاته حوالى سنة ٢٠٠ م بجزيرة صقلية . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٧١ — ٨٢ ؛ ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٨٨ — ٢٨٩ ؛ القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ١٢٢ ؛ Ency. Brit. Art. Galens) .

(٢) الحجامة (Ventouse) امتصاص الدم الفاسد أو الزائد . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٣) فى س " المحجبة " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والمحجمة إناء من النحاس أو الخزف الصينى ، أسطوانى الشكل ، ويستدقّ فى النهاية ؛ وكان هذا الإناء يستخدم فى قطع نزف الدم فى المواضع اللحمية ، مثل عضل الساق والفخذ والذّراع واليدين والبطن . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، ج ١ ، ص ٨٥) .

(٤) المقصود بهذا اللفظ انتزاع المحجمة من موضعها بعد الحجامة . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٢١٣) .

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، ه فقط .

(٦) الإضافة من ل ، ه .

لأن الأخلاط تـكون هائجة ، وتـكون الأدمغة زائدة فى الإقحاف[1] ؛ وأفضل أوقات الحجامة الساعة الثانية والثالثة من النهار .

[فصـــــل][2]

وأما منافع الحجامة ، فإنها[3] على النُّقرة[4] خليفة[5] فصد الأكحل ، وتنفع من ثقل الحاجبين ، وجرب العينين ، والبَخْر فى الفم ؛ غير أنها تورث النِّسيان ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم " إن مؤخّر الدّماغ موضع الحفظ ، وتُضْعفه الحجامة ". والحِجامة على الأكحل[6] خليفة فصد الباسليق[7] ، وتنفع من وجع المنـكب والحلق ، غير أنها تضعف (١٤٢) فم المعدة . والحِجامة فى الأخدعين[8] خليفة فصد القيفال[9] ، وتنفع الوجه والأسنان والأضراس ، والعينين والأذنين ، والأنف والحلق ، ورعشة الرأس ؛ غير أنها تُحْدث رعشةً فى الرأس لمن لم [يكن][10] به رعشة . والحِجامة تحت الذقن تنفع الوجه والأسنان والحلقوم ، وتنقّى الرأس . والحجامة على الهامة[11] تنفع من اختلاط العقل والدّوار ، وتبطئُ بالشيب ؛ غير أنها تضرّ بالذهن ، وتُورث بلهًا . [والحجامة على الفخذين من قدّام تنفع من وجع الخصيتين وخُرّاجات][12] الفخذين والسّاقين ، والتى على الفخذين من خلف تنفع من الأورام والخرّاجات الحادثة فى الإلْيتين . والحجامة على السّاقين تقوم مقام الفصد ، وتنقّى الدم ، وتدرّ الطّمث ، والله أعلم .

---

(١) الإقحاف — والقحف أيضا — العظم الذى فوق الدّماغ من الجمجمة . (لسان العرب) .
(٢) الإضافة من ل ، هـ .
(٣) الضمير عائد على الحجامة .
(٤) النقرة حفرة صغيرة (fossette) فى مؤخر الدماغ . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .
(٥) المقصود بذلك إجراء الحجامة عقب الفصد .
(٦) فى س " الـكهل " ، وما هنا من م . انظر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٣ .
(٧) انظر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٤ .
(٨) الأخدعان مثنى أخدع ، وهو الشريان المؤخرى (Occipital artery) ، ويسمى أيضا الشريان القفائى . (شرف : معجم إنجليزى عربى ... الخ ، ص ٥٥١) .
(٩) انظر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٢ .
(١٠) الإضافة من ص ، ل ، هـ .
(١١) المقصود بذلك أعلى الرأس . (شرف : معجم إنجليزى عربى ، ص ٣٥٥) .
(١٢) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط ، وهو يتفق مع ما جاء فى ابن سينا (القانون ، ج ١ ، ص ٢١٣) .

الباب السابع والثلاثون

فى الحسبة على الأطبّاء والكحّالين[١] والمجبّرين[٢] والجرائحيين[٣]

الطبّ علم نظرىّ وعملىّ ، أباحت الشريعة علمه وعمله ، لما فيه من حفظ الصحّة ودفع العلل والأمراض عن هذه البنية الشريفة . والطبيب هو العارف بتركيب البدن ، ومزاج الأعضاء ، والأمراض الحادثة فيها ، وأسبابها وأعراضها وعلاماتها ، والأدوية النافعة فيها ، والاعتياض (٤٢ب) عما لم يوجد منها ، والوجه فى استخراجها ، وطريق مداواتها ، ليُساوِىَ بين الأمراض والأدوية فى كمياتها ، ويُخالف بينها وبين كيفيّاتها . فمن لم يكن كذلك فلا يحلّ له مداواة المرضى ، ولا يجوز له الإقدام على علاج يُخاطر فيه ، ولا يتعرّض[٤] إلى مالم يحكم علمه من جميع ما ذكرناه .

وقد حُكِىَ أنّ ملوك اليونان كانوا يجعلون فى كل مدينة حكيماً مشهورًا بالحكمة ، ثم يَعرضون عليه بقية أطبّاء البلد ليمتحنهم ، فمن وجده مقصّرًا فى عمله أمره بالاشتغال[٥] وقراءة العلم ، ونهاه عن المداواة . وينبغى إذا دخل الطبيب على مريض أن يسأله عن سبب مرضه ، وعما يجد من الألم ، [ويعرف السبب والعلامة والنبض والقارورة[٦]] ، ثم يُرتِّب له قانوناً[٧] من الأشربة وغيرها[٨] ؛ ثم يكتب نسخةً بما ذكره له المريض ، وبما رتّبه له فى مقابلة المرض ، ويُسلِّم نسخته لأولياء المريض ، بشهادة من حضر معه عند المريض . فإذا كان من الغد حضر ونظر إلى دائه ، وسأل المريض ، ورتّب له قانوناً على حسب مقتضى

---

(١) الكحّال طبيب أمراض العيون . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٢) ورد هذا اللفظ بعد لفظ الجرائحيين فى س ، وما هنا من هـ ، وبه يكون العنوان متسقا مع الكلام بالمتن . والمجبرون هم أطباء العظام (Orthopédistes) فى تلك العصور . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الجرائحيون هم أطباء الجراحة (Chirurgiens) انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٤) فى س " يتشرع " ، وقد أصلحت إلى الرسم المثبت بالمتن ليستقيم المعنى .

(٥) فى س " الاشغال " ، والتصويب من ص ، م ل ، هـ .

(٦) الإضافة من س ، والقارورة إناء من الزجاج . (القاموس المحيط ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.) . ولم يستطع الناشر أن يجد غير ذلك من تعريف ، بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، للدلالة على ما اصطلح الأطباء على تسميته من فنّ الطب بذلك الاسم .

(٧) المقصود بالقانون هنا تذكرة العلاج (prescription) . شرف : معجم إنجليزى عربى ، ص ٦٨٨ .

(٨) فى س " غيره " ، والتصويب من ل ، هـ .

الحال ، وكتب له نسخة أيضاً ، وسلّمها إليهم . وفى اليوم الثالث كذلك ، ثمّ فى اليوم الرابع ، وهكذا إلى أن يبرأ المريض ، أو يموت . فإن برئ من مرضه (١٤٣) أخذ الطبيب أجرته وكرامته ، وإن مات حضر أولياؤه عند الحكيم [١] المشهور ، وعرضوا عليه النسخ التى كتبها لهم الطبيب ، فإن رآها على مقتضى الحكمة وصناعة الطب من غير تفريط ولا تقصير من الطبيب أعلمهم ، وإن رأى الأمر بخلاف ذلك قال لهم : "خذوا دِيَةَ صاحبكم من الطبيب ، فإنه هو الذى قتله بسوء صناعته وتفريطه" . فكانوا يحتاطون على هذه الصورة الشريفة إلى هذا الحدّ ، حتى [لا] يتعاطى الطبّ من ليس من أهله ، ولا يتهاون الطبيب فى شىء منه .

وينبغى للمحتسب أن يأخذ عليهم عهد بقراط [٢] الذى أخذه على سائر الأطباء ، ويُحلِّفَهمْ ألّا يُعطوا أحداً دواءً مضرًّا ، ولا يُرَكّبوا [٣] له سُمًّا ، ولا يصفوا التمائم عند أحد من العامة ، ولا يذكروا للنساء الدواء الذى يسقط الأجِنّة ، ولا للرجال الدواء الذى يقطع النسل ؛ وليغضُّوا أبصارهم عن المحارم عند دخولهم على المرضى ، ولا يفشوا الأسرار ، ولا يهتكوا الأستار .

[فصل [٤]]

وينبغى للطبيب أن يكون عنده جميع آلات الطب على الكمال ، وهى كلبات

---

(١) الواضح من هذه التسمية ، ومن العبارة كلها ، أن تلك الإجراءات هى أصل فكرة الطب الشرعى وأعماله فى العصور الحديثة .

(٢) بقراط (Hippocrates) طبيب يونانى قديم ، ويطلق عليه أب الطب ؛ وقد ولد بجزيرة كوس (Cos) حوالى سنة ٤٦٠ ق . م ، وتعلم صناعة الطب من أبيه وجده ، ومارسها فى أثينا وغيرها من بلاد اليونان . ثم رأى بقراط أن يذيع أسرار هذه الصناعة خشية أن تزول بوفاته ، فعلمها ولديه وتلميذا له وبعض الغرباء ، ووضع لهم عهدا وناموسا ، ووصية عن الشروط التى يجب أن تتوفر فيمن يتعلم صناعة الطب ؛ وكانت وفاته عن خمس وتسعين سنة . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٤ — ٢٧ ؛ Ency. Brit. Art. Hippocrates) .

(٣) وردت الأفعال بهذه الجملة كلها فى س وسائر النسخ بثبوت النون ، والتصويب الوارد بالمتن تتطلبه اللغة .

(٤) الإضافة من ل .

الأضراس[١] ، ومكاوى الطحال[٢] ، وكلبات العَلَق[٣] ، (٤٣ ب) وزرّاقات القولنج[٤] ، وزرّاقات الذكر ، ومِلْزم[٥] البواسير ، ومخرط[٦] المناخير ، ومنجل[٧] النواصير ، وقالب[٨] التشمير ، ورصاص التثقيل[٩] ، ومفتاح الرحم ، وبوار[١٠] النساء ، ومكمدة الحشا[١١] ، وقدح الشّوصة[١٢] ، وغير ذلك مما يُحتاج إليه فى صناعة الطب ، غير آلة الكحّالين والجرائحيين ، مما يأتى ذكره فى موضعه . وللمحتسب أن يمتحن الأطباء بما ذكره حنين[١٣] [بن إسحاق]

---

(١) كلبات الأضراس — والمفرد كلبة — أدوات تستخدم لخلع الأضراس ، وهى أنواع مختلفة الأحجام ، وتشبه الواحدة منها ما يعرف بالكماشة فى مصر . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، جـ ١ ، ص ١٨٦) .

(٢) مكاوى الطحال على أنواع مختلفة ، والواضح من هذه التسمية أن أمراض الطحال كانت تعالج بالكى . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، جـ ١ ، ص ٦٤ — ٦٥) .

(٣) كانت هذه الكلبات أغلظ من المرود قليلا ، وطرفها معقوف ، لإخراج العَلَق وغيره مما يوجد فى الحلق . (أحمد عيسى : آلات الطب والجراحة والكحالة عند العرب ، ص ١١ ؛ الزهراوى : المصدر السابق ، جـ ١ ، ص ٤٤) .

(٤) القولنج اعتقال الطبيعة لانسداد القولون ، وهو الاسم الطبى للأمعاء الغليظة . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٨) . والزراقة آلة شبيهة بالمحقن ، إلا أنها طويلة العنق ، وكانت تستخدم لسكب الأدوية فى الأمعاء . (ابن سينا : القانون ، جـ ٢ ، ص ٥٧٦) .

(٥) ملزم البواسير آلة كملزم مُجلِّد الكتب ، تزم بها البواسير لقطعها . (أحمد عيسى : آلات الطب والجراحة والكحالة عند العرب ، ص ٢١) .

(٦) مِخرَط المناخير آلة تستعمل لاستئصال اللحم الزائد بداخل الأنف . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، جـ ١ ، ص ١٧٤) .

(٧) فى س "منخل" ، وما هنا من ل ، هـ . والمنجل مِجَسّ ينتهى برأس يدخل فى فم الناصور إلى أن ينتهى إلى آخره ، تمهيدا لقطعه بالمبضع . أما الناصور (fistula) فهو خراج يتولد عن جروح فى المقعدة . (المجوسى : كامل الصناعة الطبية ، جـ ٢ ، ص ٤٩٠ ؛ ابن سينا : القانون ، جـ ٢ ، ص ٤٨٧) .

(٨) قالب التشمير أداة لرفع الجفن حتى يتمكن الطبيب من قطع الشعر الزائد . (الزهراوى : التصريف . . الخ ، جـ ١ ، ص ١٤٣ — ١٤٤) .

(٩) فى س "المتيقيل" ، والتصويب من ص ، ل ، هـ ، م . ورصاص التثقيل قطع من الرصاص تكون مدورة أو مثلثة أو مستطيلة ، على قدر النتوء . (أحمد عيسى : آلات الطب ... الخ ، ص ١٢٤) .

(١٠) لم يتيسر للناشر أن يجد شرحا لهذا اللفظ فى الكتب والمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، غير أن فعل بار فى اللغة معناه اختبر الأنثى ، لمعرفة إن كانت لاقحاً أو عاقرا (تاج العروس) ، ومن ذلك يتضح أن المقصود بتلك التسمية آلة لمعرفة حمل النساء .

(١١) مكمدة الحشا آلة تستعمل للضماد ، وتقابل القربة فى العصر الحاضر . (أحمد عيسى : آلات الطب ، الخ ، ص ١٩) .

(١٢) الشوصة ريح تنعقد فى الأضلاع (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٧) ، وربما كان المقصود بقدح الشوصة إناء يستخدم فى جذب الهواء ، كالمعروف فى العصر الحاضر "بكاسات الهواء" .

(١٣) كان مولد هذا الطبيب الشهير سنة ١٩٤ هـ (٨٠٩ م) بالحيرة ، من أب نصرانى نسطورى ، وقد درس الطب بمدرسة جنديسابور بخوزستان من أعمال فارس ، ولكنه ترك المدرسة بمجرد =

فى كتابه المعروف "محنة الطبيب" . وأما [كتاب] "محنة الطبيب" لجالينوس ، فلا يكاد أحد [من الأطباء] يقوم بما شرطه [جالينوس] عليهم [فيه(١)] .

فصــــل

وأما الكحّالون ، فيمتحنهم المحتسب بكتاب حنين بن إسحاق [كذلك] ، أعنى العشر مقالات فى العين ، فمن وجده فيما امتحنه به عارفاً بتشريح عدد(٢) طبقات العين السبعة ، وعدد رطوباتها الثلاثة ، وعدد أمراضها الثلاث ، ومايتفرّع من ذلك من الأمراض ، وكان خبيراً بتركيب الأكحال وأمزجة العقاقير ، أذِن له المحتسب بالتصدّى لمداواة أعين الناس . ولا ينبغى أن يفرّط [الكحّال] فى شىء من آلات صنعته ، مثل صنانير السبل(٣) ، والظّفرة(٤) ، ومحكّ الجرب ، ومباضع الفصد ، ودرج المكاحل ، (١٤٤) وغير ذلك . وأما كحّالو(٥) الطرقات فلا يوثق بأكثرهم ، إذ لا دين لهم يصدّهم عن التهجّم على أعين الناس بالقطع والكحل ، بغير علم ومخبرة بالأمراض والعلل الحادثة ؛ فلا ينبغى لأحدٍ أن يركن إليهم فى معالجة عينيه(٦) ، ولا يثق بأكحالهم وأشيافاتهم . فإن منهم من يصنع أشيافاً أصلها من النشا والصمغ ، ويصبغها ألواناً مختلفة ، فيصبغ الأحمر بالأسريقون(٧) ، والأخضر بالكركم والنيل ، والأسود

= اكتمال دراسته ، لكراهيته لأستاذه ابن ماسويه ، فيمم نحو البصرة ثم بغداد سنة ٢١١ هـ ، حيث دخل فى خدمة الخليفة المأمون ، وعيّن رئيساً لبيت الحكمة . ومنذئذ عكف حنين على الترجمة من اليونانية إلى السريانية ، ومن السريانية إلى العربية ، وقام برحلات طويلة فى العراق وسوريا وفلسطين ومصر ، للحصول على المخطوطات العلمية اليونانية . وقد ظل حنين فى خدمة العباسيين حتى مات سنة ٢٦٤ هـ (٨٧٧م) ، فى عهد الخليفة المعتمد على الله ، بعد أن صنف عدة كتب من بينها كتاب محنة الطبيب ، المذكور هنا بالمتن ، والعشر مقالات فى العين الذى قام على نشره الدكتور ماكس مايرهوف ، لجامعة فؤاد الأول ، سنة ١٩٢٨ . (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٤ — ٢٩٥ ؛ مايرهوف : كتاب العشر مقالات ، ص ١٥ — ٢٧) .

(١) أضيف ما بين الحاصرتين بهذه الجملة للتوضيح .

(٢) هذا اللفظ وارد فى س وسائر النسخ بعد لفظ العين ، وما هنا أوضح للمعنى .

(٣) السبل فى العين أن يكون على بياضها أو سوادها شبه غشاء ينتسج بعروق حمر غلاظ . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٦) .

(٤) الظفرة غشاء يمتد من طرف العين القريب من الأنف ، ويكون على بياضها وسوادها . (المرجع السابق ، ص ٩٧) .

(٥) فى س "كحالون" ، والتصويب تتطلبه اللغة .

(٦) فى س "عينه" ، والتصويب من ل .

(٧) الأسريقون — وهو فى ل الصلقون — الأكسيد الأحمر للرصاص (minium) . راجع Dozy : Supp. Dict. Ar.) ؛ شرف : معجم إنجليزى عربى فى العلوم الطبية والطبيعية ، ص ٥٠٢) .

بالأقاقيا[١] ، والأصفر بالزعفران . ومنهم من يجعل أشياف[٢] ماميثا ، ويجعل أصله من البان المصرى ، ويعجنه بالصمغ المحلول ؛ ومنهم مَنْ يعمل كحلاً من نوى الإهليلج[٣] المحرق والفلفل . وجميع غشوش أكحالهم لا يمكن حصر معرفتها ، فيحلّفهم المحتسب على ذلك ، إذ لا يمكنه منعهم من الجلوس لمعالجة أعين الناس .

فصـــل

وأما المجبّرون ، فلا يحلُّ لأحدٍ أن يتصدّى للجبر إلا بعد أن يُحكِم معرفة المقالة السادسة من كنّاش بولص[٤] فى الجبر ، وأن يعلم عدد عظام[٥] الآدمىّ — وهو مائتا عظم وثمانية وأربعون عظما — ، وصورة (٤٤ ب) كلّ عظم منها ، وشكله وقدره ، حتى إذا انكسر منها شيء أو انخلع ردّه إلى موضعه ، على هيئته التى كان عليها ؛ فيمتحنهم المحتسب بجميع ذلك .

فصـــل

وأما الجرائحيّون ، فيجب عليهم معرفة كتاب جالينوس المعروف بقاطاجانس[٦] فى الجراحات والمراهم ، [وأيضاً كتاب الزّهراوى فى الجراح[٧]] ، وأن يعرفوا التشريح وأعضاء الإنسان ، وما فيه من العضل والعروق والشرايين والأعصاب ، ليتجنّب [الجرّاح] ذلك فى

---

(١) فى س "القاقيا" ، وما هنا من ابن سينا (القانون ، جـ ١ ، ص ٢٤٦) . والأقاقيا من الأشجار الشوكية التى تنمو بمصر ، وتدق أوراقها وثمارها ، وكانت عصارتها تستخدم فى الصباغة .

(٢) انظر ما سبق ص ٤٢ ، حاشية ٣ ، ٤ .

(٣) انظر ما سبق ، ص ٤٥ ، حاشية ٨ .

(٤) المقصود هنا بولص الأجانيطى (Paul d'Egine) ، وهو طبيب خبير بعلل النساء ، وقد أقام بالإسكندرية وعاصر يحيى النحوى ، ومات حوالى سنة ٦٨٠ م . ولبولص هذا كتاب الكناش فى الطب ، ومنه نقل حنين بن إسحاق سبع مقالات . (القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ٢٦١ — ٢٦٢ ؛ ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٣) .

(٥) فى س "اعضا" ، وما هنا من ل . راجع أيضا ابن الأخوة : معالم القربة ، ص ١٦٩ .

(٦) قاطاجانس (Κατγενη) اسم يونانى يطلق على السبع مقالات الأولى من كتاب جالينوس الخاص بتركيب الأدوية ، واسم هذا الكتاب باللاتينية (De Compositione Medicamentorum Secundum Genera) ، وقد نقله إلى العربية حبيش الأعصم — ابن أخت حنين بن إسحاق وتلميذه — فى القرن التاسع الميلادى . انظر (Ar-Razi : A Treatise on the Small-Pox and Measles. Trans. by Greenhill p. 141) .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط ، وقد تقدمت الإشارة إلى الزهراوى وكتابه فى الجراحات ، وهو التصريف لمن عجز عن التأليف فى مواضع كثيرة بهذه الحواشى

وقت فتح الموادّ وقطع البواسير . ويكون معه دست المباضع ، فيه مباضع مدوّرات الرأس ، والمورّبات ، والحر بات ، وفأس الجبهة ، ومنشار القطع ، ومجرفة الأذن ، وورد السَّلَع [١] ، ومرهمدان [٢] المراهم ، ودواء الـكندر [٣] القاطع للدم ، الذى قدّمنا صفته . وقد يبهرجون على الناس بعظام تكون معهم فيدسّونها فى الجرح ، ثم يخرجونها منه بمحضر من الناس ، ويزعمون أنّ أدويتهم القاطعة أخرجتها . ومنهم مَنْ يضع مراهم من الـكلس [٤] المغسول بالزيت ، ثم يصبغ لونه أحمر بالمغرة [٥] ، أو أخضر بالـكركم والنيل ، أو أسود بالفحم المسحوق ؛ فيعتبر عليهم العريف جميع ذلك ، والله أعلم .

---

(١) السلع — ومفردها سلعة — زائدة تحدث فى الجسد ، وتبدو فى أول الأمر صغيرة ثم تكبر تدريجا . (الزهراوى : التصريف . . الخ ، جـ ١ ، ص ٨٠ — ٨٧ ؛ الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٥) ؛ والواضح ويبدو أنّ وردة السلع آلة لقطع هذه الزائدة . (أحمد عيسى : آلات الطب ... الخ ، ص ٢٢) .

(٢) المرهمدان شريط من القماش يوضع عليه المرهم . (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٣) انظر ما سبق ، ص ٥٥ ، حاشية ٥ .

(٤) الـكلس مادة كانت تؤخذ إما من صدف الحيوان أو ردئ الرخام ، ويحمى عليها فى تنور لمدة طويلة ، حتى إذا اشتد بياضها أخذت وغمست فى ماء بارد ، فى فخار جديد ، ثم أحرقت مرّة ثانية حتى تتفتت وتصير مسحوقا ، فترفع عن النار . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٧٦ — ٧٧) .

(٥) انظر ما سبق ، ص ٤٦ ، حاشية ٦ .

الباب (١٤٥) الثامن والثلاثون

فى الحسبة على مؤدِّبى[1] الصبيان

لا يجوز لهم تعليم الخطّ [للصّبيان][2] فى المساجد، لأن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بتنزيه المساجد من الصبيان والمجانين، لأنهم يسوّدون [حيطانها][3]، ويُنَجِّسون أرضها، إذ لا يحترزون[4] من البول وسائر النجاسات؛ بل يتّخذون للتعليم حوانيت فى الدروب وأطراف الأسواق.

فصـــل

وأول ما ينبغى للمؤدِّب أن يعلِّم الصبىّ السُّوَر القصار من القرآن، بعد حذقه[5] بمعرفة الحروف وضبطها بالشكل، ويُدَرِّجه بذلك حتى يألفه طبعه، ثم يعرِّفه عقائد أهل السُّنّة والجماعة[6]، ثم أصول الحساب، وما يُستحسن من المراسلات والأشعار دون سخيفها ومسترذلها. وفى الرّواح يأمرهم [المؤدّب] بتجويد الخطّ على المثال، ويكلّفهم عرض [ما][7] أملاه عليهم حفظاً غائباً لا نظراً. ومن كان عمره فوق سبع سنين أمره [المؤدّب] بالصّلاة فى جماعة، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال: "علّموا صبيانكم الصلاة [لسبع][8]، واضربوهم على تركها لعشر". ويأمرهم [المؤدّب] بِبِرّ الوالدين، والانقياد لأمرهما بالسمع والطاعة، والسلام عليهما وتقبيل أيديهما عند الدخول إليهما؛ ويضربهم على إساءة الأدب والفحش من الكلام، وغير ذلك من الأفعال الخارجة عن قانون الشرع، مثل اللعب بالكِعَاب[9] والبيض

---

(١) فى س "موديين"، والتصويب من ل.
(٢) الإضافة من ل، هـ.
(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط.
(٤) فى س "لا يحترزوا"، وما هنا من ل، هـ.
(٥) فى س "بعده دقه"، وما هنا من ل، هـ.
(٦) فى س "عقايد السنن"، وما هنا من ل، هـ.
(٧، ٨) الإضافة من هـ.
(٩) الكِعَاب فصوص النرد. (لسان العرب).

والسير ونردشير[١]، (٤٥ ب) وجميع أنواع القمار؛ ولا يضرب صَبِيًّا بعصا غليظة تكسر العظم، ولا رقيقة تؤلم الجسم، بل تكون وسطاً؛ ويتّخذ مجلداً عريض السَّير، ويعتمد فى ضربه[٢] على اللوايا والأفخاذ وأسافل الرجلين، لأن هذه المواضع لا يخشى منها مرض ولا غائلة.

فصـــل

ولا ينبغى للمؤدِّب أن يستخدم أحد الصبيان فى حوائجه وأشغاله التى فيها عارٌ على آبائهم، كنقل الزِّبل وحمل الحجارة، وغير ذلك. ولا يرسله إلى داره وهى خالية، لئلاّ[٣] تَتَطَرّق إليه التهمة. ولا يرسل صبيا مع امرأة ليكتبَ لها كتاباً[٤]، ولا غير ذلك، فإن جماعة من الفُسّاق[٥] يحتالون على الصبيان بذلك. ويكون السّائق[٦] لهم أميناً ثقةً متأهِّلاً، لأنه يتسلّم الصّبيان فى الغدوّ والرواح، وينفرد بهم فى الأماكن الخالية، ويدخل على النسوان؛ فيلزم[٧] أن يكون كذلك. ولا يعلم [المُؤدِّب] الخطَّ امرأة ولا جارية، لأن ذلك مما يزيد المرأة شرًّا، وقيل إن مثل المرأة التى تتعلم الخطَّ مثل حيـة تُسْقى سمًّا. وينبغى [للمؤدّب] أن يمنع الصبيان من حفظ شىء من شعر ابن الحجّاج[٨] والنظر فيه، ويضربهم على ذلك،

---

(١) النردشير — وهو الطاولة المعروفة فى مصر — من ألعاب الفرس القديمة، وضعه أردشير أول ملوك الأكاسرة مثالا للدنيا وأهلها؛ وجعله مكوّنا من رقعة يلعب عليها بعدد من الحجارة والفصوص والنقط، فرتب الرقعة اثنى عشر بيتا بعـدد شهور السنة، والحجارة ثلاثين قطعة بعدة أيام الشهر، كما جعل الفصوص بمثابة الأفلاك، ورميها مثل تقلبها ودورانها، والنقط فيها بعدد الكواكب السيارة، كل وجهين منها سبعة. (القلقشندى: صبح الأعشى، ج ٢، ص ١٤٨ — ١٤٩).

(٢) فى س "بضربه"، وما هنا من ل، ه.

(٣) فى س "ولا يتطرق"، وما هنا من ل، ه.

(٤) فى س "لكتب كتاب"، وما هنا من م.

(٥) فى س "العشاق"، وما هنا من ص، م، ل، ه.

(٦) السائق هنا هو الشخص المكلف بأخذ الصبيان الصغار يوميا إلى المكتب، وردهم إلى بيوتهم بعد انتهاء الدرس. (ابن الحاج: المدخل، ج ٣، ص ٣١٥).

(٧) فى س "ويلزم"، وما هنا من ه.

(٨) فى س "حجاج"، وما هنا من ل، وابن الأخوة: معالم القربة، ص ١٧٢. والشاعر المقصود هنا هو أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر بن محمد بن الحجاج؛ كان من كبار الشيعة، واشتهر شعره بالخلاعة والمجون. وقد تولى حسبة بغداد، وأقام بها مدة فى عهد عز الدولة بن بويه، ومات سنة ٣٩١ ه (١٠٠٠ م) ببلده النيل، الواقعة على الفرات بين بغداد والكوفة. ثم حمل ابن الحجاج هذا بعد وفاته إلى بغداد، ودفن عند مشهد موسى بن جعفر رضى الله عنه، وكان قد أوصى بذلك. (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج ١، ص ١٩٤؛ أبو الفدا: المختصر فى أحوال البشر، ج ٢، ص ٦٠٤، ٦٠٦؛ =

وكذلك ديوان صريع الدَّلا(١)، فإنه لا خير فيه ، [وكذلك الأشعار التى عملتها الروافض فى أهل البيت ؛ فلا يُعرِّفهم شيئاً من ذلك ، بل يعلّمهم الأشعار التى مُدحت بها الصحابة رضوان الله عليهم ، ليرسخ ذلك فى قلوبهم](٢).

= ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج ٤ ، س ٢٠٤ ، طبعة دار الكتب المصرية) .

(١) اسم هذا الشاعر أبو الحسن على بن عبد الواحد ، وهو الفقيه البغدادى المعروف بصريع الدلا قتيل الغوانى ، قدم مصر سنة ٤١٢ هـ (١٠٢١ م) ، ومدح الخليفة الظاهر الفاطمى ، ومات بالقاهرة فى تلك السنة . وله قصيدة فى المجون ، آخرها بيت لو لم يكن فى الجدّ سواه ، كما يقول ابن خلكان (وفيات الأعيان ، ج ١ ، س ٤٥٣) ، لبلغ به درجة الفضل ، وأحرز معه قصب السبق ، وهو :

من فاته العلم وأخطأه الغنى فذاك والكلب على حد سوا

(٢) الإضافة من ل ، هـ فقط .

الباب التاسع والثلاثون

فى الحسبة على أهل الذِّمّة

لا يصحّ عقد الذمّة إلا من الإمام ، أو مِمَّنْ يُفوِّض إليه الإمام ؛ ولا تعقد الذمّة إلا لمن[١] له (٤٦ ا) كتاب أو شبه[٢] كتاب من الكفّار ، كاليهود والنصارى والمجوس. وأما غير هؤلاء[٣] ممن لا كتاب لهم[٤] ولا شبه[٥] كتاب ، كالمشركين وعبدة الأوثان ، ومن ارتدّ عن الإسلام ، أو من أظهر الزندقة والإلحاد ، فلا[٦] يجوز لهم عقد الذمّة ، ولا يُقَرّون على ما هم عليه ، ولا يُقْبَل منهم غير الإسلام .

فصــــل

وينبغى أن يُشترط عليهم ماشرطه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فى كتاب[٧] الجزية الذى كتبه لأهل الذمّة ؛ ويؤخذون بلبس الغيار[٨] ، فإن كان يهوديًا وَضع على كتفه خيطاً أحمر أو أصفر ، وإن كان نصرانيًا شدّ فى وسطه زنّاراً[٩] وعلّق فى عنقه صليباً ، وإن كانت امرأة لبست خُفَّين أحدهما أبيض والآخر أسود . وإذا عبر الذمىّ إلى الحمّام ينبغى أن يكون فى عنقه[١٠] طوق من حديد أو نحاس أو رصاص ، ليتميّز به عن غيره . ويمنعهم المحتسب من ركوب الخيل وحمل السلاح والتقلّد بالسيوف ، وإذا ركبوا البغال ركبوها

---

(١) فى س " من " ، وما هنا من ل .
(٢) فى س " شبهة " ، وما هنا من م .
(٣) فى س " غير ذلك " ، وما هنا من ل ، هـ .
(٤) فى س " له " ، والتصويب من ل .
(٥) فى س " شبهة " ، وما هنا من ل .
(٦) فى س " قال " ، وما هنا من ل ، هـ .
(٧) فى س " كتابه " ، وما هنا من ل .
(٨) الغيار هو الملبوس الذى تميز به أهل الذمة من المسلمين فى القرون الوسطى . (المقريزى : السلوك ، جـ ١ ، ص ١٣٥ ، حاشية ٤) .
(٩) الزنار حزام يشده المسيحى فى وسطه تميزا له من المسلم . (Dozy : Dict. Vêts. ؛ أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١١٧) .
(١٠) فى س " حلقه " ، وما هنا من ل ، هـ .

بالأكُف(١) عرضاً من جانب واحد . ولا يرفعون بنيانهم عن بنيان المسلمين ، ولا يتصدّرون في المجالس ، ولا يُزاحمون المسلمين في الطرقات ، بل يلجأون(٢) إلى أضيق الطرقات ؛ ولا يُبْدَأُون بالسلام ، ولا يُرَحَّب بهم في المجالس . ويشترط [المحتسب] عليهم ضيافة مَنْ مرَّ بهم من المسلمين ، وإنزالهم في بيوتهم وكنائسهم ؛ ويُمنعون من إظهار الخمر والخنزير ، والجهر (٤٦ ب) بالتوراة والإنجيل وضرب الناقوس(٣) ، ومن إظهار أعيادهم ، ورفع الصوت على موتاهم . فجميع ذلك اشترطه عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتابه ، فيراعي المحتسب أحوالهم في جميع ذلك ، ويجبرهم عليه .

فصــــل

ويأخذ منهم الجزية على قدر طبقاتهم — على الفقير المُقِل ديناراً ، وعلى المتوسط دينارين ، والغنيّ أربعة دنانير — عند رأس الحول . فإذا جاء المحتسب أو العامل لأخذ الجزية أقامه(٤) بين يديه ، ثم لطمه(٥) بيده على صفحة عنقه ، ويقول له : "أدِّ الجزية يا كافر" ؛ ويُخرج الذميّ يده من جيبه مطبوقةً على الجزية ، فيعطيها له بذلّة وانكسار . ويشترط [المحتسب] عليهم مع الجزية التزام أحكام الإسلام ، فإن امتنع الذميّ من لزوم الأحكام — أو قاتل المسلمين ، أو زنا بمسلمة ، أو أصابها باسم نكاح ، أو فتن مسلماً عن دينه ، أو قطع الطريق على مسلم ، أو آوى المشركين ، أو دلّهم على عورات المسلمين ، أو قتل مُسلماً — انتقضَتْ ذمّته في ذلك جميعه ، وقُتل في الحال ، وغُنِم ماله في أصحّ القولين ، لأنّ أهل الذمّة قد شُرِط عليهم الكفّ عن ذلك . فعلى المحتسب معرفة هذه الأشياء ، وإلزامهم بجميعها ، والله أعلم(٦) .

---

(١) في س "بالكف" ، والتصويب من م ، ل ، هـ . والأكف جمع إكاف ، وهو برذعة الحمار . (القاموس المحيط) .

(٢) في س "يلجون" ، والتصويب من م .

(٣) في س "الضرب بالناقوس" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٤) ضمير المفعول به عائد على الذميّ .

(٥) في س "يلطمه" ، وما هنا من هـ .

(٦) أضافت النسخة هـ نص إشهاد من أهل الذمة ، وانفردت به عن سائر النسخ ، ويوجد نصه في ملحق خاص في آخر الكتاب .

الباب الأربعون

يشتمل على جمل وتفاصيل فى أمور الحسبة

قد ذكرنا فى هذا الكتاب من الحسبة (١٤٧) على أرباب الصنائع المشهورة ، ومن كشف غشوشهم وتدليسهم ،ما فيه الكفاية للمحتسب ، وأصلٌ يقيس عليه ماعداه ، مما لم نذكره . وسأذكر فى هذا الباب تفاصيل جُمَل قد تقدّمت فى هذا الكتاب ، وأذكر ما يلزم المحتسب فعله من أمور الحسبة فى صالح الرعية ، غير ما ذكرناه . فمن ذلك السوط والدِّرّة[١] والطرطور[٢] : أما السوط فيتّخذه وسطاً ، لا بالغليظ الشديد ولا بالرقيق اللين ، بل يكون بين سوطين ، حتى لايؤلم الجسم ، ولا يخشى منه غائلة ؛ وأما الدِّرّة فتكون من جلد البقر أو الجمل ، محشوّة بنوى التمر ؛ وأما الطرطور فيكون من اللبد ، منقوشاً بالخرق الملوّنة ، مكللا بالجزع[٣] والودع والأجراس ، وأذناب الثعالب والسنانير . وتكون هذه الآلة جميعها معلقة على دكة [المحتسب][٤] يشاهدها الناس ، فترعد منها قلوب المفسدين ، وينزجر بها أهل التدليس . فإذا عثر [المحتسب] بشارب خمر جلده بالسوط أربعين جلدة ، وإن رأى المصلحة فى جلد الثمانين جلَدَه ، لأنّ عمر بن الخطاب رضى الله عنه جَلَدَ[٥] شارب الخمر ثمانين جلدة ، بفتوى علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . فيجرّده [المحتسب] عن ثيابه ، ثم يرفع يده بالسوط حتى يبين بياض إبطه ، ويفرّق الضرب على كتفيه وإليتيه وفخذيه ؛ وإن كان زانياً — وهو بكر — جَلَدَه فى ملأ من الناس ، كما قال الله عز وجل : "وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا (١٤٧) طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" ؛ وإن كانت امرأة جلدها وهى فى إزارها وثيابها . وأما الزّانى المحصن ، فيجمع [المحتسب] الناس حوله خارج البلد ، ويأمرهم برجمه ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) انظر ما سبق ، ص ١٠ ، حاشية ١ .

(٢) انظر ما سبق ، ص ١٠ ، حاشية ٢ .

(٣) فى س "الجوع"، وماهنا من ص ، م. والجزع (Onyx) الخرز المتعدد الألوان . (الدمشقى : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ١٨) .

(٤) الإضافة من هـ .

(٥) فى س "جالد" ، والتصويب من ص ، م ، ل ، هـ .

بماعز[١] ؛ وإن كانت [امرأة][٢] محصنة حفر لها حفرة فى الأرض ، وأجلسها فيها إلى وسطها ، ثم أمر الناس برجمها ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغامدية[٣] ؛ وإن [كان المذنب] لاط بغلام[٤] ألقاه [المحتسب] من أعلا شاهق فى البلد . هذا كله بعد ثبوته عند الإمام ، ثم يتولاه المحتسب .

فصل

وأما التعزير فعلى قدر أحوال الناس وقدر الجناية ؛ فمن الناس من يكون تعزيره بالقول والتوبيخ ، ومنهم من يُضرب بالسوط ولا يبلغ به أدنى الحدود ، ومنهم من يُضرب بالدرّة ويُلبس الطرطور ويُركب على جمل أو حمار . وإذا رأى [المحتسب] رجلا حامل خمر ، [أو][٥] يلعب بملهاة ، كالعود والمعزفة والطنبور والبربط[٦] والمزمار ، عزّره على حسب ما يراه من المصلحة فى حقّه ، بعد إراقة الخمر وكسر الملهاة ؛ وكذلك إن رأى رجلا أجنبيًا مع امرأة أجنبية ، فى خلوة أو طريق . ويلزم المحتسب أن يتفقّد[٧] المواضع التى[٨] تجتمع فيها النسوان ، مثل سوق الغزل والكتان ، وشطوط الأنهار ، وأبواب حمّامات النساء . وغير ذلك ؛ فإن رأى شابا منفرداً[٩] بامرأة ، ويكلّمها فى غير معاملة فى البيع والشراء ، (١٤٨) وينظر إليها ، عزّره ومنعه من الوقوف هناك ؛ فكثير من الشبان المفسدين يقفون[١٠] فى هذه المواضع ، وليس

---

(١) فى س "ماعن" ، والتصويب من ص ، ل ، هـ . والمقصود هنا ماعز بن مالك الذى جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وأقرّ على نفسه بالزنا ، وطلب إليه تطهيره ، فقال له النبىّ بمن زنيت ، قال بفلانة ؛ ثم قال له النبى لعلك قبّلتها أو لمستها بشهوة ، فأبى إلا أن يقرّ بصريح الزنا ؛ وعند ذلك سأل النبى عن إحصانه فوجده محصنا ، فأمر برجمه . (السرخسى : المبسوط ، ج ٩ ، ص ٩٢) .

(٢) الإضافة من ل ، هـ .

(٣) الغامدية امرأة جاءت إلى النبى وأقرت بأن بها حملاً نتيجة الزنا ، فأمرها بأن تنتظر حتى تضع حملها ، ثم رجمها . (السرخسى : المبسوط ، ج ٩ ، ص ٩١) .

(٤) فى س "الغلام" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٥) الإضافة من ل ، هـ .

(٦) البَربَط هو الآلة الموسيقية المعروفة بالعود ، وهو معرب اللفظ الفارسى بَربَط أى صدر الأوز ، لأنه يشبهه . (القاموس المحيط) .

(٧) فى س "يفتقد" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٨) فى س "الذى" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٩) فى س "معترضا" ، وما هنا من ل .

(١٠) فى س "يفسقون" ، وما هنا من ل ، هـ .

لهم حاجة غير التلاعب على النسوان . ثمّ يتفقّد [المحتسب] مجالس الوعّاظ ، فلا يدع الرجال يختلطون بالنساء ، ويجعل بينهم ستارة ؛ فإذا انفضّ المجلس خرج الرجال وذهبوا فى طريق ، ثمّ تخرج(١) النساء ويذهبن فى طريق آخر ؛ فمن وقف من الشباب فى طريقهن لغير حاجة عزّره [المحتسب] . ثم يتفقّد المآتم والمقابر ، فإذا سمع نادبة أو نائحة عزّرها ومنعها ، لأنّ النواح حرام ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "النائحة ومن حولها فى النار" .

ويمنع [المحتسب] النساء من زيارة القبور ، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لعن الله زوّارات القبور" . وإذا خرجت جنازة أمر [المحتسب] النساء [أن](٢) يتأخرن عن الرجال ، ولا يختلطن بهم ، ويمنعهن من كشف وجوههن ورءوسهن خلف الميت ، ويأمر مناديا ينادى فى البلد بالمنع من ذلك ؛ والأَوْلَى أن يمنعهن من تشييع الجنازة . ومتى سمع [المحتسب] بامرأة عاهرة ، أو مُغَنّية ، استتابها عن معصيتها ، فإن عادت عزّرها ونفاها من البلد ؛ وكذلك يصنع بالمخنّثين والمردان المشهورين بالفساد مع الرجال . ويمنع [المحتسب] الخنثى من حلق لحيته [أو نتفها](٣) ، ودخوله على النسوان ؛ وكذلك الأمرد النكريش(٤) ، (٤٨ ب) متى حلق لحيته(٥) كان ذلك دليلا على فساده ، فيعزّره [المحتسب] على فعل ذلك .

فصـــل

ويُشرف [المحتسب] على الجوامع والمساجد ، ويأمر قوّمتها بكنسها فى كلّ يوم وتنظيفها من الأوساخ ، ونفض حصرها من الغبار ، ومسح حيطانها ، وغسل قناديلها وإشعالها فى كلّ ليلة . ويأمرهم بغلق أبوابها عقيب كلّ صلاة ، وصيانتها من الصبيان والمجانين ، وممن يأكل فيها الطعام أو ينام(٦) ، أو يعمل صناعة ، أو يبيع سلعة ، أو ينشد ضالّة ، أو يجلس فيها للناس لحديث(٧) .

---

(١) فى س "يخرجن" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٢) الإضافه من ل ، هـ .
(٣) الإضافة من ص ، م ، ل ، هـ .
(٤) النكريش لفظ فارسى معناه ذو اللحية الجميلة . (Dozy . Supp. Dict. Ar.) ؛ الخفاجى : شفاء الغليل ، ص ١٩٨) .
(٥) فى س "لحيتها" ، والتصويب من هـ .
(٦) فى س "وينام" ، وما ورد فى المتن من ل ، هـ .
(٧) فى س "لحدث" ، وما هنا من ل ، هـ ، م .

الدنيا ؛ فجميع ذلك قد ورد الشرع بتنزيه المساجد عنه وكراهية فعله . ويتقدّم [المحتسب] إلى جيران كل مسجد بالمواظبة(١) على صلاة الجماعة عند الآذان ، لإظهار معالم الدين وإشهار شعار الإسلام ، سيّما فى هـذا الزمان لـكثرة البدع واختلاف الأهواء ، وتنوّع الباطنية ، وما قد صرّحوا به من تعطيل الشريعة وإبطال أحكام الإسلام ؛ فيجب على كلّ مسلم إظهار أركان الإسلام ، وإشهار الشريعة فى مقابلة ذلك ، لتقوى عقائد العامة .

[فصـــل](٢)

ولا يُؤذّن فى المنارة إلا عدلٌ ثقة أمين عارف بأوقات الصلوات ، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : (١٤٩ ا) "المؤذّنون أمناء ، والأئمة ضمناء ، فرحم الله الأئمّة ، وغفر للمؤذّنين" . وينبغى للمحتسب أن يمتحنهم بمعرفة الأوقات ، فمن لم يعرف ذلك منعــه من الأذان حتى يعرفها ، لأنه ربما أذّن فى غير الوقت ، فيسمعه العامّة فيصلّون قبل الوقت ، فلا تصحّ صلاتهم ، فيكون هو السبب فى إفساد صلاة الناس ؛ فيجب عليه معرفة الوقت ، ويقرأ باب الأذان والإمامة(٣) فى الفقه . ويُستحبّ أن يكون المؤذّن صيّتاً(٤) حسن الصوت .

وينهى المحتسب عن النعى فى الأذان ، وهو التّطريب والتمطيط ؛ ويأمره(٥) إذا صعد المنارة أن يَغُضّ بصره عن النظر إلى دور الناس ، ويأخذ عليه العهد فى ذلك ؛ ولا يصعد إلى المنارة غير المؤذّن فى أوقات الصــلاة . وينبغى للمؤذّن أن يكون عارفاً بمنازل القمر وشكل كواكب كلّ منزلة ، ليعلم أوقات الليل ومُضِىّ ساعاته ، وهى ثمان(٦) وعشرون منزلة : الشرطان(٧) ، والبطين(٨) ، والثريا ، والدبَران ، والهقعة(٩) ، والهنعة ، والذراع ، والنثرة ،

---

(١) فى س "المواضبة" ، وما هنا من ص ، م .
(٢) الإضافة من ص ، م .
(٣) فى س "الاقامة" ، وما هنا من ل .
(٤) فى س "صيتا" ، وما هنا من هـ .
(٥) الضمير عائد على المؤذن .
(٦) فى س "ثمانية" ، والتصويب من ل ، م .
(٧) فى س "الشرطين" ، والتصويب من ل ، والمخصّص ، جـ ٩ ، ص ٩ .
(٨) ليس لواو العطف بين هذه الأسماء وجود فى س ، وهى واردة فى ل فقط .
(٩) بغير نقط فى س ، وما هنا من ص ، ل ، م .

والطرف ، والجبهة ، والخراتان[١] ، والصرفة ، والعواء ، والسماك ، والغفر ، والزبانان[٢] ، والإكليل ، والقلب ، والشولة[٣] ، والنعائم ، والبلدة (٤٩ ب) ، وسعد الذابح ، وسعد بلع ، وسعد السعود ، وسعد الأخبية ، والفرغ[٤] المقدّم ، والفرغ المؤخر ، و بطن الحوت — وهو الرشاء . فهـذه جملة عدد منازل القمر ، والصبح يدوم ويطلع فى كل منزلة من هذه ثلاثة عشر يوما ، ثم ينتقل إلى المنزلة التى بعدها ، فإن عرف المؤذّن فى أىّ منزلة هو الصبح نظر إلى المنزلة المعترضة فى وسط السماء ، فيعرف حينئذ الطالع والساقط ، وكم بينه و بين الصبح ، وهذا فيه علمٌ وحسابٌ يطول شرحه . فمن أراد [معرفة][٥] ذلك ، فعليه بكتاب الأنواء لابن قتيبة[٦] ، فلا غنى للمؤذّن عن معرفته ، ليحتاط على معرفة الصبح ؛ ويجوز للمؤذّن أخذ الأجرة على الأذان . وأما أئمة المساجد فلا يجوز لهم أخذ الأجرة على الصلوات والإمامة ، فيمنعهم المحتسب من أخذ ذلك فإنه حرام ؛ فإن رُفع إلى الإمام شىء[٧] من غير شرط جاز له أخذه على سبيل الهدية ، أو الهبة أو الصلة أو البرّ .

ويأمر [المحتسب] أهل القرآن بقراءته مرتّلا ، كما أمرَ الله سبحانه وتعالى ؛ وينهاهم عن تلحين القرآن وقراءته بالأصوات الملحّنة ، كما تلحّن[٨] الأغانى [و] الأشعار ، فقد نهى

---

(١) فى س " الحرثان " ، وما هنا من المخصّص ، جـ ٩ ، ص ٩ .

(٢) كذا فى س ، وفى ل " الزبانا " ، وفى المخصص (جـ ٩ ، ص٩) الزبانى ، وماهنا هو الصواب . (انظر حاشية ٤ ، بهذه الصفحة) .

(٣) فى س " الشوكة " ، والتصويب من س ، ل .

(٤) فى س " القرع " بالعين ، والتصويب من ابن الأخوة (معالم القربة ، ص ١٧٧ ؛ المخصص : جـ ٩ ، ص ٩) ؛ انظر أيضا كتاب نثار الأزهار فى الليل والنهار ، لابن منظور صاحب لسان العرب ، وكذلك (Samaha : Arabic Names of Stars. pp. 36 — 37) للتعريف بتلك المنازل السماوية كلها ، وقد قوبلت أسماء تلك المنازل على الوارد بصددها فى هذه المراجع لتحريرها بالمتن .

(٥) الإضافة من س .

(٦) كذا فى س ، وجميع النسخ الأخرى ، غير أنه لا يوجد لابن قتيبة الدينورى المعروف ، وذلك حسبما ورد فى (Ency. Isl Art. Ibn Kotaiba) كتاب فى الأنواء ، ولعل المقصود هنا أبو حنيفة أحمد بن دواد الدينورى ، وكان مولده بدينور بإقليم الجبل ، فى أوائل القرن الثالث الهجرى ، واشتغل برصد الكواكب بأصفهان حول سنة ٢٣٥ هـ — ٨٤٩ ؛ وله كتاب فى الأنواء ، نقل عنه ابن سيده فى المخصص ؛ وكانت وفاته سنة ٢٨٢ هـ — ٨٩٥ م ، ترجيحا . (أحمد أمين : ضحى الإسلام ، جـ ١ ، ص ٤٠٦ — ٤٠٨) .

(٧) فى س " شيا " ، وماهنا من ع .

(٨) فى س " تلحين " ، وما هنا من ل .

الشرع عن ذلك ؛ ولا يأتون[١] إلى جنازة من غير أن يستدعيهم وَلِىّ الميت ، وإذا أُعطوا شيئاً من غير (١٥٠) شرط على سبيل الصّدقة جاز لهم أخذه ؛ فأما اشتراطه فلا يجوز ؛ فيعتبر المحتسب عليهم ذلك . ولا يغسل الموتى إلا ثقة أمين قد قرأ كتاب الجنائز فى الفقه ، وعرف حدود ذلك ؛ فيسألهم المحتسب عن ذلك ، فمن كان قيِّمًا به تركه ، ومن لم يعلم صَرَفَه ليتعلّم . وينهى [المحتسب] الأضِرّاء[٢] وأهل الكدية[٣] المقنفين[٤] عن قراءة القرآن فى الأسواق للكُدية ، فقد نهت الشريعة عن ذلك ؛ [ويمنعهم من إنشاد الشعر الذى عملته الروافض فى أهل البيت ، ومن ذكر المصرع[٥] وأشباهه ، فإنّ هذا كلّه فتنة للعامة ، فلا يصح ذكره][٦] .

فصـــل

وينبغى للمحتسب أن يتردَّد إلى مجالس القضاة والحكام[٧] ، ويمنعهم من الجلوس فى الجامع والمسجد للحكم بين الناس ، لأنه ربما دخل عليهم الرجل الجنب والمرأة الحائض ، والذمىّ والصبىّ والمجنون والحافى ، ومن لا يحترز من النجاسات ، فيؤذون المسجد وينجّسون الحصر ؛ وقد ترتفع الأصوات ، ويَكْثُر اللغط فيه عند ازدحام الناس ومنازعتهم للخصوم ، وكلّ ذلك قد ورد الشرع بالنهى عنه . وقد رأيت مكتوبا فى كتاب أبى القاسم الصيمرى[٨] أنّ [الخليفة] المستظهر بالله أمير المؤمنين ، رحمه الله ، ولّى رجلاً من أصحاب

---

(١) الضمير عائد على أهل القرآن . انظر الصفحة السابقة ، سطر ١٢ .

(٢) فى س "عن الاضرا" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ . والأضراء جمع ضرير ، وهو الأعمى . (لسان العرب) .

(٣) الكدية لفظ فارسى معناه الاستجداء وسؤال الناس . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٤) لعل المقصود بهذا اللفظ أهل الكدية والبطالة الذين يجمعون حولهم الجماهير ، فيعطلون الطريق والمارة به ، إذ أن معنى القنيف جماعات الناس . (القاموس المحيط) .

(٥) المقصود بذلك هنا مصرع الحسين بن على بن أبى طالب ، وغيره ممن أحاطت المآسى بوفاتهم من آل البيت .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٧) فى س "الاحكام" ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ .

(٨) فى س "الصميرى" ، وما هنا من س ، وابن الأخوة (معالم القربة ، ص٢٠٧) . والصيمرى نسبة إلى بلدة صَيْمرة بالقرب من البصرة (ياقوت : معجم البلدان ، جـ ٥ ، ص ٤٠٦) ، غير أن الناشر لم يستطع العثور على ترجمة أو اسم كتاب لهذا المؤلف فى كتب التراجم المختلفة .

الشافعى رضى الله عنه [الحسبة ببغداد] [١] ، فنزل [الرجل] إلى جامع المنصور ، فوجد قاضى القضاة يحكم بين الناس فيه ، فقال [له] : " سلام عليك ! قال الله تعالى اَلَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي (٥٠ ب) الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ، وقد مكّن الله عزّ وجلّ خليفته [٢] المستظهر بالله أمير المؤمنين فى أرضه ، و بسط يده بالأمر بالمعروف [٣] والنهى عن المنكر ، وقد جعلنى و إيّاك نائبين عنه فى ذلك ، قائمين فى رعيته بحدود [٤] الله ، ومن يتعدّ حدود الله فقد ظلم نفسه ؛ ونحن أولى من يعمل بحدوده ، ولزوم ما أمر الله به ، واجتناب ما نهى عنه ، ليقتدى بنا العامّة . فنحن ملح البلد ، نُصْلح ما فسد من أحوال العامّة ، فإذا فسد الملح مَنْ يصلحه ؟ ومجلسك هذا لايصلح فى الجامع ، أما سمعت قول الله عزّ وجلّ : فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وليس فى هذا الذى أنت فيه شىء من ذلك ؛ و إنه لتدخل [٥] إليك المرأة لتحكم مع بعلها ، ومعها الطفل فيبول على الحصر ؛ و إنّ الرجل ليمشى على النّجاسة والقذر ، ويدوس الحصر بنعله ؛ و إنّ الأصوات لترتفع باللّغط خارج حلقتك [٦] ؛ وربما دخل إليك الرجل الجنب والمرأة الحائض ؛ وجميع ذلك أمر نبيّنا صلى الله عليه وسلم (٥١ ا) باجتنابه . فاجلس فى وسط البلد ، بحيث لا يشقّ على أحدٍ القصد إليك ، والسلام ". قال [الصيمرى] : [٧] فنهض القاضى من وقته ، ولم يَعُدْ يجلس فى الجامع للقضاء .

ومتى رأى المحتسب رجلاً يسفه فى مجلس الحكم ، أو يطعن على الحاكم فى حكمه ، أو لا ينقاد إلى حكمه ، عزّره على ذلك . وأمّا إذا رأى القاضىَ قد استشاط على رجل غيظاً ، أو شتمه [٨] أو احتدّ [٩] عليه فى كلامه ، ردعه عن ذلك ووعظه ، وخوّفه بالله عزّ وجلّ ؛

---

(١) الإضافة من ل .
(٢) فى س " خليفه " ، والتصويب من ص ، م .
(٣) فى س " والمعروف " ، وما هنا من ص ، م ، ل ، ه .
(٤) فى س " حدود " ، وما هنا من ل ، ه .
(٥) فى س " ليدخل " ، والتصويب من ل ، ه .
(٦) فى س " خلقك " ، والتصويب من ل .
(٧) انظر الصفحة السابقة ، سطر ١٤ .
(٨) فى س " يشتمه " ، والتصويب من ل ، م .
(٩) فى س " يحتد " ، وما هنا من ه .

فإنّ القاضي لا يجوز له أن يحكم وهو غضبان ، ولا يقول هجراً ، ولا يكون فظّاً غليظاً ؛ وكذلك يكون غلمانه وأعوانه الذين(١) بين يديه ، فإذا كان فيهم شابّ حسن الصورة فلا يبعثه القاضي لإحضار النسوان . وينبغي [على القاضي] أن يجلس للناس(٢) في وسط البلد ، لئلا يَشُقّ على الناس القصد إليه .

[فصـــــل(٣)]

وأما الوكلاء الذين(٤) بين يدي القاضي فلا خير فيهم ، ولا مصلحة للناس بهم في هذا الزمان ، لأنّ أكثرهم رقيق الدِّين يأخذ من الخصمين ، ثم يتمسكون فيه(٥) بسنة(٦) الشرع ، فيوقفون القضية ، فيضيع الحق ويخرج من بين يدي طالبه وصاحبه . فإذا حضر الخصمان عند الحاكم فإن الحق يظهر سريعاً من كلامهما إذا لم يكن لهما وكيل ، فكأنّ ترك الوكلاء في هذا الزمان أوْلَى (٥١ ب) من نَصْبهم ، إلاّ أن يكون هناك امرأة غير بَرْزَة(٧) أو صبيّ ، فحينئذ يوكل عنهما الحاكم وكيلا(٨) .

فصـــــل

ويقصد [المحتسب] مجالس الولاة والأمراء ، ويأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، ويعظهم ويُذَكّرهم ، ويأمرهم بالشفقة على الرّعية والإحسان إليهم ، ويذكر لهم ما ورد في ذلك من الأحاديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وليكن في وعظه وقوله في ردعهم عن الظلم لطيفاً ظريفاً ، ليّن القول بشوشاً ، غير جبّار [ولا](٩) عبوس . قال الله عزّ وجل لنبيّه صلّى الله

---

(١) في س " الذى " ، والتصويب تقتضيه اللغة .
(٢) في س " الناس " ، وما هنا من ص ، ل ، م .
(٣) الإضافة من ص ، م .
(٤) في س " الذى " ، وما هنا هو الصواب .
(٥) كذا في س ، وجميع النسخ الأخرى .
(٦) في س " بشبه " ، وما هنا من ل .
(٧) المقصود بذلك المرأة التي تلزم بيتها ، فلا تبرز إلى الأسواق أو تخالط الرجال . (القاموس المحيط) .
(٨) الواضح من هذه الفقرة كلها أن الوكيل هو أصل نظام المحاماة والمحامي في العصر الحاضر .
(٩) الإضافة من ابن الأخوة : معالم القربة ، ص ٢١٨ .

عليه وسلّم : " وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ " ؛ وقد تقدّمت الحكاية عن المأمون فى أوّل الكتاب[١] .

فصـــل

وما سوى [ذلك من أرباب][٢] الحرف المذكورة والصنائع[٣] المشهورة فى كتابى هذا ، فلا يخفى على المحتسب كيفية الحسبة عليهم ، والتطرّق إلى كشف تدليسهم ، فإنّ ذلك سهل يعرف[٤] بالمشاهدة والعيان : مثل الحسبة على البقّالين [و باعة][٥] الخضروات ، فإنه يأمرهم ببيع البقول مغسولة من السرجين[٦] ، مُنقّاة من الحشيش والطاقات[٧] المصفرة ؛ و[يأمرهم] بقطع شغف أصول الخسّ والفجل ؛ وينهاهم عن غسل البصل والثوم الرّطبين[٨] ، فإن الماء يزيدها[٩] زفرة ونتونة ؛ و إذا بات فى دكاكينهم (١٥٢ ا) شىء من ذلك ، فلا يخلطونه[١٠] بالطرىّ المقطوع فى اليوم . وينهاهم [المحتسب] عن بيع ما دوّد من البطيخ والقثاء والتين والرُّطب ، وما قد تناهى نضجه حتى تهرى قشره من ذلك . [و] مثل الباقلائيين[١١] ، ينهاهم عن بيع ما سوّس من الباقلا والحمّص ، وعن خلطِ ما بقى عندهم من أمس فيما سلقوه اليوم ؛ ويأمرهم أن ينثروا عليه الملح المسحوق والصعتر ، ليدفع مضارّه ؛ و يتفقّد مكاييلهم[١٢] ، فإنهم يأخذون قطعة من خشب يحفرونها مكيالا ، فيكون طولها شبراً مثلاً ، والمحفور من داخلها أربع أصابع ،

(١) انظر ما سبق ، ص ٩ .
(٢) الإضافة من ص ، م .
(٣) فى س " البضايع " ، وما هنا من ص ، م ، هـ .
(٤) فى س "يعرفون" ، والتصويب من ص ، م ، ل ، هـ .
(٥) الإضافة من ل .
(٦) فى س " السرخين " ، والتصويب من ل ، هـ . انظر ما سبق ، ص ١٣ ، حاشية ٤ .
(٧) فى س "الطاقاه" ، وماهنا من ل ، هـ . والطاقات جمع طاقة ، وهى نوع من شجر الريحان . (Steingass : Pers. Eng. Dict. ؛ تاج العروس) .
(٨) فى س " الرطب " ، والتصويب من ل .
(٩) فى س " يزيده " ، والتصويب من ل .
(١٠) فى س " يخلطوه " .
(١١) فى س " الباقلانين " ، وما هنا من ص ، ع . والمقصود بالباقلائيين باعة الباقلا ، أى الفول . (بديڤيان : المعجم المصور لأسماء النبات ، ص ٦١٣) .
(١٢) فى س "مكايلهم" ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .

فيغـترّ الناس بسعتها وطولها ، ولا يعلمون المقدار المحفور منها ؛ وهذا تدليس لا يخفى . ومثل باعة الخزف والـكيزان والأوانى ، فإنهم يطلون ما كان مثقوباً منها أو مشقوقاً بالكلس [١] المعجون بالشحم و بياض البيض والخزف الأحمر المسحوق . ومثل الغسّالين ، ينهاهم [المحتسب] عن غسل ثياب الناس بالماء المطبوخ فيه القلى [٢] والنورة [٣] والنطرون ؛ فإن ذلك يضرّ بالملابس و يبليها سريعاً ، و يولِّد فيها القمل والصِّيبان . ومثل السقّائين وأصحاب الروايا والقِرَب ، فإنه يأمرهم بالدخول [فى النهر] [٤] ، حتى يبعدوا عن الشط ومواضع الأوساخ ؛ ولا يستقون من موضع فى النهر بقربٍ من (٥٢ ب) سقاية [للدوابّ] أو مستخدم [٥] أو مجرى حمام ، بل يصعدون عنه أو يبعدون من تحته ؛ ومن اتخذ منهم راوية جديدة أمره [المحتسب] بنقل [٦] الماء إلى معاجن الطين [٧] أياماً ، ولا يبيعه للشرب ، فإنه يكون مُتَغَيِّر الطعم والرائحة من أثر الدباغة والزفت ، فإن زال التغـيُّر أذن له المحتسب ببيعه للناس للشرب والاستعمال . و يأمرهم [المحتسب] أن يشدّوا فى أعناق دوابّهم الأجراس وصفاقات الحديد والنحاس ، لتعلو جَلَبة الدابّة إذا عبرت فى سوق أو مَحَلَّة ، فيحترس [٨] منها الضَّرير والصبيان والأنسان الغافل ؛ وكذلك [٩] يفعل المـكَارِيَة وحمالو [١٠] الحطب بدوابّهم . و يجبرهم المحتسب على فعل ذلك لما فيه من المصلحة ، ولا يُحَمِّلُون الدوابّ أكثر من طاقتها ، ولا يسوقونها سوقاً شديداً تحت الأحمال ، ولا يضربونها ضرباً قويّاً ، ولا يوقفونها فى العراص [١١] وعلى ظهورها [أحمالها] [١٢] ، فإنّ هذا

---

(١) انظر ما سبق ص ١٠٢ ، حاشية ٨ .

(٢) انظر ما سبق ص ٧٨ ، حاشية ٧ .

(٣) النُّورَة الجير الذى لم يصبه ماء . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٧٦ — ٧٧) .

(٤) الإضافة من ل ، ه .

(٥) كذا فى س ، وفى ه " خرارة " ، والمعنى واضح .

(٦) فى س " فينقل " ، وما هنا من ع .

(٧) فى س ، ع ، ه " جبل الطين " ، وما هنا من ابن الأخوة (معالم القربة ، ص ٢٤٠) ، وهو الأقرب للصواب ، والمعنى أن يشتغل السقاء عدة أيام بنقل الماء براويته الجديدة إلى المعاجن التى يجهز بها الطين لأعمال البناء ، ليزول عن الراوية ما بها من أثر الدباغة والزفت ، كما بالمتن ، فتصبح بعد ذلك صالحة لحمل الماء الطاهر الصالح للشرب وغيره من الأغراض .

(٨) فى س " فيتحذر " ، وما هنا من ل .

(٩) فى س " ولذلك " ، وما هنا من ل ، ه .

(١٠) فى س " حمالون " .

(١١) انظر ماسبق ص ١٣ ، حاشية ٦ .

(١٢) الإضافة من ل.

كلّه نهت الشريعة المطهّرة عن فعله . وعليهم أن يراقبوا الله عزّ وجلّ فى علف الدّابّة وعليقها ، ويكون موفّراً عليها[١] بحيث يحصل به[٢] الشبع ، ولا يكون مبخوساً[٣] ولا نزراً[٤] .

ولو شرعتُ أن أذكر[٥] جميع ما ينبغى للمحتسب أن يفعله من أمور الحسبة لطال الكتاب ، ولم يقع (١٥٣) عليه حصر ، ولكنى قد وضعت أصولا وقواعد يقيس عليها المحتسب ما يجانسها . ولعمرى إن الضّابط فى أمور الحسبة هو الشرع المُطَهَّر ، فكلّ ما نهت الشريعة عنه [يكون][٦] محظوراً ، ووجب على المحتسب إزالته والمنع من فعله ، وما أباحته الشريعة أقرّه على ما هو عليه . ولهذا ذكرنا فى أوّل الكتاب أنه يجب أن يكون المحتسب فقيهاً عالماً بأحكام الشريعة ، ومتى كان المحتسب جاهلاً اختلفت عليه الأمور ، ووقع فى المحظور والمحذور ؛ ونسأل الله العون والعصمة والتوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

---

(١) فى س "عليهم" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٢) فى س "نهاية" ، وما هنا من ع .

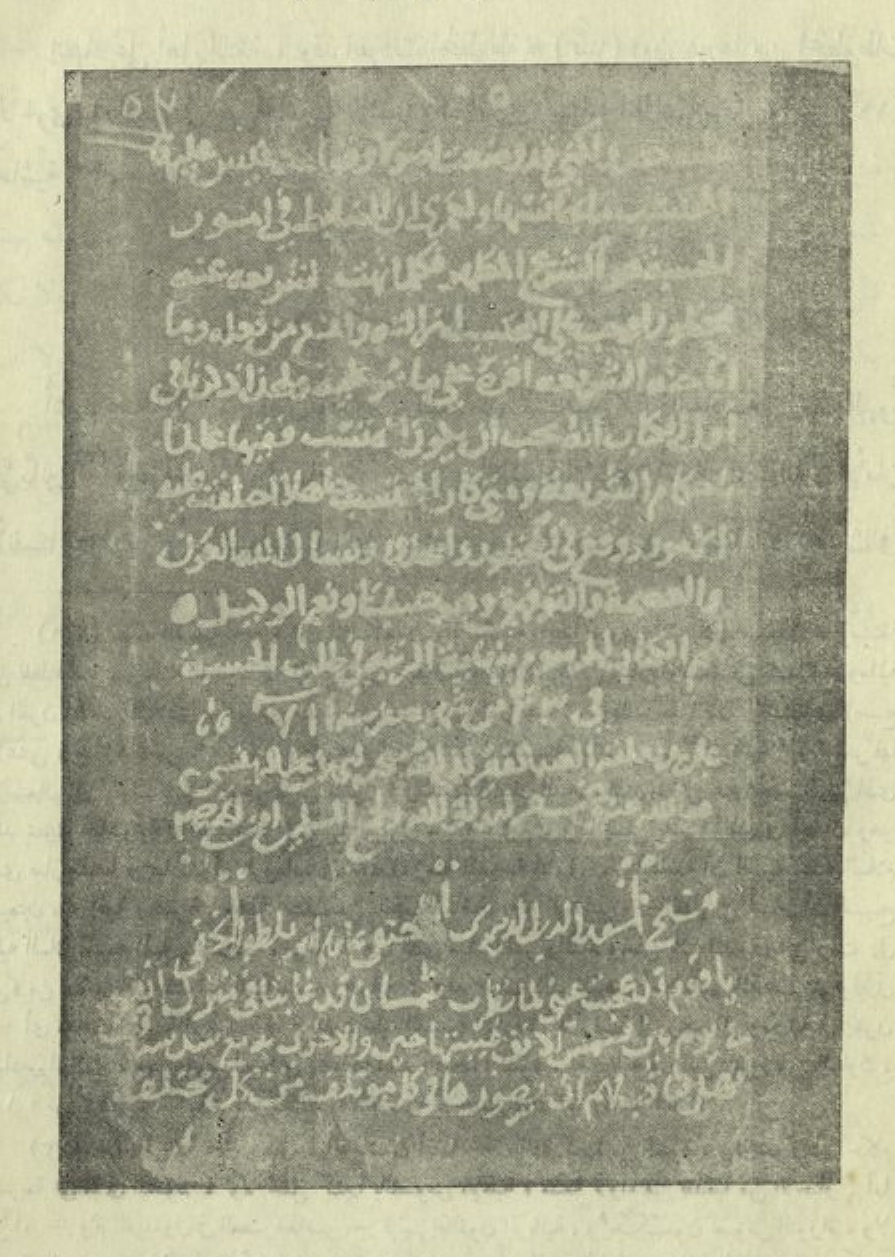
(٣) فى س "منحوسا" ، وما هنا من هـ .

(٤) فى س "بزرا" ، وما بالمتن هو الأقرب للمعنى المراد .

(٥) عبارة س "ولو شرعت فى جميع ما يفعله المحتسب من امور الحسبة أذكره لطال الكتاب" ، والمثبت بالمتن أوضح وأقرب للفهم .

(٦) الإضافة من هـ فقط .

الصفحة الأخيرة من مخطوطة س



الملحق الأول

إشهاد على أهل الذمّة ، وقد انفردت المخطوطة هـ (فينا) دون غيرها من المخطوطات الأخرى بإيراده ، فى نهاية الباب التاسع والثلاثين منها (انظر ما سبق ، ص ١٠٧ ، حاشية ٦) ، ونصه : —

نسخه إشهاد على أهل الذمّة

أُشهِد عليه كلّ من فلان وفلان ، النصارى الملكيين[(١)] واليعاقبة[(٢)] ، واليهود الرّبّانين[(٣)] والقرّاءين[(٤)] والسامرة[(٥)] ، شهود للإشهاد الشرعىّ أنه قال : سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهالينا وأهل ملّتنا ، وشرطنا لكم على أنفسنا ألاّ نُحْدث فى

(١،٢) هذه التسمية — ويقال الملكانيون والملكانية أيضا ، وهى الأكثر استعمالا — مشتقة من لفظ الملك ، والملك المقصود هنا الإمبراطور مرقيان (Marcianus) باعتباره ملكا على الدولة الرومانية فى القرن الخامس الميلادى ، أو هى مشتقة من اسم الإمبراطور نفسه ، وذلك حسبما قال القلقشندى (صبح الأعشى ، جـ ١٣ ، ص ٢٧٦) ، وعلى هذا الفرض تكون التسمية بدأت برسم "المرقانية" ، ثم حرّفها الاستعمال إلى "ملكانية" وهو فرض مقبول . والملكانية اتباع المذهب الذى تمخض عنه المجمع الدينى الذى عقد بمدينة خلقدونية (Chalcedon) بآسيا الصغرى سنة ٤٥١ م ، ولذا يسمى باسم الخلقدونى أيضا ، وهو الذى صار مذهبا رسميا للدولة الرومانية فى تلك الأزمنة المسيحية الأولى ، وأساسه أن للمسيح عليه السلام طبيعتين ، أى إلهية وبشرية . وهذا يختلف عن مذهب اليعاقبة — أو اليعقوبيين — القائم على أساس أن للمسيح عليه السلام طبيعة إلهية واحدة ، وهو المذهب الذى ساد بمصر والشام وبعض بلاد المشرق التى رنت إلى شىء من الاستقلال بشئونها السياسية والدينية ؛ وقد عرف ذلك المذهب أولا باسم المذهب المونوفيزتى — أى مذهب الطبيعة الواحدة ، ثم غلبت عليه التسمية الواردة بالمتن نسبة إلى زعيم المونوفيزتية فى القرن السادس الميلادى ، وهو يعقوب البراذعى (Jacob Baradeus) المتوفى سنة ٥٧٨ م . انظر المقريزى : السلوك ، جـ ١ ، ص ٩١٣ ، حاشية ٥ ؛ وكذلك (Dictionary of Religion and Ethics) .

(٣،٤،٥) الربانية — ويقال لهم الربانيون أيضا — طائفة كبيرة من اليهود ، وهى تعوّل فى أحكام الشريعة على ما فى التلمود ، ولا تحفل كثيرا بالنصوص الإلهية ، متبعة لآراء من تقدمها من الأحبار . أما القرّاء — وهم القراءون فى العصر الحاضر — فإنهم يخالفون الربانية ، ويُحَكّمون نصوص التوراة ، ولا يلتفتون إلى قول من خالفها . وأما السامرة فليسوا أصلا من اليهود ، وإنما هم من قبائل السامرة التى سكنت أولا بلاد الدولة الفارسية ، ثم انتقلت إلى الشام واتصلت باليهود ؛ وهم ينكرون نبوة داود ومن تلاه من الأنبياء ، ويعتبرون أن التوراة التى فى أيدى اليهود ليست توراة موسى عليه السلام . (المقريزى : الخطط — طبعة النيل — جـ ٤ ، ص ٣٦٨ — ٣٧١) ؛ راجع أيضا (Ency. Isl. Art. Samaritans) .

مدينتنا ولا فيما حولها ديرا ولا كنيسة ولا قلاّية[١] ولا صومعة لراهب ، ولا نُجَدِّدَها إذا خربت ، ولا نُحْيِي ما كان منها فى خطط المسلمين . ولا نمنع كنائسنا وأديرتنا أن ينزلها أحد من المسلمين فى ليل أو نهار ، وأن نُوَسِّعَ أبوابها للمارّة وابن السبيل ، وأن نُنْزِلَ من مَرَّ بنا من المسلمين ثلاثة أيام ، نُطْعِمهم الضيافة . ولا نُعَلِّمَ أولادنا القرآن ، ولا نظهر شِركا ، ولا ندعو إليه أحدا من المسلمين . ولا نمنع أحدا من ذوى قرابتنا الدخول فى الإسلام إذا أراد[٢] ، وأن نُوَقِّر المسلمين ، ونقوم لأكابرهم من مجالسنا إذا أراد [الواحد منهم] الجلوس . ولا نتشبّه بهم فى شىء من ملبوسهم ، حتى العمامة والنعلين وفرق الشعر . ولا نتكلّم بكلامهم ، ولا نكتنى بكناهم . ولا نركب السروج ، ولا نتقلّد السيوف ، ولا نتّخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله . ولا ننقش على خواتمنا بالعربية ، ولا نظهر بيع الخمر ، ولا نجزّ مقادم رؤوسنا . وأن نَلْزَمَ زِيَّنا حيثما كُنَّا ، وأن نشدَّ زنانيرنا على أوساطنا ، وألا نُظهر صلباننا وكتبنا فى شىء من مجالس المسلمين وأسواقهم وطرقهم . ولا نرفع أصواتنا بالقراءة[٣] فى كنائسنا ولا غيرها بحضرة المسلمين ، ولا نخرج فى الشعانين[٤] والأعياد جمعا . ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ، ولا نظهر النيران معهم فى طرق المسلمين ولا أسواقهم ، ولا نجاورهم بموتانا . ولا نَتّخذ من الرقيق من جرت عليه سهام المسلمين ، ولا نَطّلع عليهم فى منازلهم . ولا نضرب أحدا من المسلمين ولا نشتمهم ، ولا نشترى شيئا من سبايا المسلمين . وأن نلزم أحكام حكام المسلمين فيما يجب علينا فى الشريعة ، ولا نحارب المسلمين ، ولا نعين عليهم بوجه من الوجوه .

وقد شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل مِلّتنا ، وقبلنا عليه الأمان ، على أن تعطونا ذمّة الله وذمّة المسلمين ألّا يكلّف أحدٌ منا مالا طاقة له به ، ولا غير ما شُرِط عليه ، ولا يُظْلَمَ

---

(١) القلاية — وجمعها قلايا — بناء مرتفع ينفرد فيه راهب واحد ، لينصرف إلى العبادة الانعزالية ، وقد لا يكون للقلاية باب ظاهر ، إمعانا فى العزلة . (الخفاجى : شفاء الغليل ، ص ١٦٦) .

(٢) فى الأصل " ارادوا " .

(٣) فى الأصل " بالقراة " .

(٤) عيد الشعانين — ويطلق عليه أيضا عيد الزيتونة — أحد أعياد القبط فى مصر ، ويقع فى سابع أحد من صومهم الكبير الذى يسبق عيد الفصح ، وفيه يخرجون بسعف النخيل ، ويرون أنه يوم ركوب المسيح بالقدس والناس بين يديه يسبحون ، وهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر . (المقريزى : الخطط — طبعة النيل — جـ ٢ ، ص ٢٤) .

أحدٌ منّا فى نفس ولا مال ، ولا عبد(١) ولا أتباع ، وأنّ من ظلم أحداً(١) منا كان على المسلمين ردّه ، وردّ المظلمة على صاحبها .

ومن خالف ذلك منّا فلا ذمّة له ولا عهد ، وحلّ لـكم مايحلّ من أهل المعاندة والشقاق . وسألوا ذلك لأنفسهم ، وأن يُقرّوا على ما شُرط عليهم ، على الحكم المشروع أعلاه ، بعد إشهاد كلّ منهم على نفسه فى حال الصحة والسلامة ؛ فأقرّوا على ذلك ، سائلين راغبين . فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ، ومن وفّى نجا ، ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، وفّى بذلك(٢) [فلان] ، وفّى الناسخ الفلانى .

---

(١) فى الأصل : " معبد " ، والمثبت بالمتن هنا أقرب إلى الانسجام مع سائر الجملة .
(٢) فى الأصل " حد " .
(٣) فى الأصل " بدلها " ، والصواب ما بالمتن .

الملحق الثانى

نصُّ سجلٍّ بولاية الحسبة فى عهد الدولة الأيوبية ، وهو من إنشاء القاضى الفاضل ، وبه من الدقة والقدرة على التعبير فى النصف الثانى منه ما جعله تلخيصا وافياً بجميع واجبات الحسبة والشروط التى ينبغى أن تتوفر فى المحتسب ، وذلك فى غير إطالة أو اختصار ، مما حمل الناشر على إيراد ذلك السجل هنا برغم سبق وروده مطبوعا فى القلقشندى (صبح الأعشى ، ج ١٠ ، ص ٤٦٠ — ٤٦٢) .

" مَن شُكرت خلائقُه ، وتهذَّبت طرائقُه ، وأَمِنَتْ فيما يتولاه بوائقُه ، ونيطت بعرى الصواب علائقُه ، وفُرِجت بسَدادِه مسالكُ الإشكال ومَضايقُه ، واستحوى من الأمانة قَريناً فى التصرفات يُرافِقُه ولا يُفارِقه ، ونهض إلى الاستحقاق ولم تَعُقْه دونه عوائقه ، وأثنى عليه لسانُ الاختبار وهو صحيح القول صادقُه ، [و] استوجب أن يُخصَّ من كلِّ قولٍ بأجمله ، وأن يُعَان على نَيل رجائه و بلوغِ أَمَلِه ، وأن يُقتدح زَندُ نيّته ليُرى نورُ عمله ، ويُتيسّر إلى النجاح متوعّرات طُرُقه ومشكلاتُ سُبُله ، وأن يقابل جَريانُه فى الولاية قِبَله ، فيظهَر عليه أثرُ الإحسان فيكون الشكر من قِبَل الإحسان لا مِن قِبَله ، ويُورَدَ من موارد النجح ما يتكفَّل له بالرىّ من غُلَله ، ويُوسَمَ من مَياسمَ الاصطناع ما يكون حليةَ أوصالِه ويُشفَعُ سداد خِلاله فى سَدّ خلله .

ولما كنت أيها الشيخُ المشتملَ على ما تقدَّم ذكره ، المستكمَلَ من الوصف ما يجبُ شكرُه ، الآوِيَ إلى حِرْزٍ من الصيانة حَريز ، المستغنِيَ بغنائه عن الاستظهار بِعزْوة[1] العزيز ، المستوجَبَ إلى أن يُعَدّ من أهل التميز لأنه من أهل التميز ، المستوعبَ من الخلال الجميلة مالا يقتضيه القول الوجيز ، المخرَجَ من قضايا الدنايا فما يستبيح محرَّمها ولا يستجيز ، الممدَّحَ فى خدمٍ كلها أخلصته خَلَاص الذهب الإبريز ، وكانت له مضماراً تشهدُ له أفعاله [فيها] بالسبق والتبريز ، المتوسَّلَ بأمانةٍ عزَّ بها جنابه عن الشبهة ووِجدانُها فى الناس عزيز —

(١) العزوة هى الاعتزاء إلى أحد الكبراء من الناس . (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ١٠ ، ص ٤٦٠ — ٤٦٢) .

تقدّم فتى مولانا السيّد الأجلّ باستخدامك على الحسبة بمدينة كذا . فباشر أمْرها مباشرةَ من يبْذُل فى التقوى جهداً ، فلا يرى غيرها على ظمإٍ وِرْداً ، ولا يراه الله حيث نهاه ، ولا يأمره أبداً وينهاه إلا نُهاه ، ولا يرى ما كشفته إلا وهو عالمٌ أن الله يراه . وانتهِ فيها إلى ماينتهى إليه مَنْ بذَلَ غايةَ وسعه ، ومن لايرتدُّ عن جرّ ركبه (١) من عموم نَفعه ، ومن يدُلُّ بتهذيب طباع الناس على طهارة طبعه ، ومن يَستَجْزِل حسْنَ صنيع الله لديه بحُسْن صُنْعه ، ومن يستدْعى منه بَذْلَ فضلِه بحظْر ما أُمِرَ بحظْره ومَنْعه . واسلكْ فيما تستعمله من أمرها المذهبَ القَصْدَ والمنهجَ الأقْوَم ، واجتهدَ فيها اجتهاد معتصِمٍ بحبل التقوى المتين وسببها المبْرَم. وامنعْ أن يخلو رجل بامرأة ليست بذات مَحْرَم ، واستوضحْ أحوالَ المطاعم والمشارب ، وقوِّمْ كلَّ مَن يخرُج فى شىء منها عنِ السَّنَنِ الواجب . وعيِّرْ المكاييلَ والموازين ، فهى آلاتُ معاملات الناس ، واجتهدْ فى سلامتك من الآثام بسلامتها من الإلباس والأدناس . وحذِّرْ أن تُحمَّل دابَّةٌ مالا تُطيق حَمْله ، وأدِّبْ من يجرى إلى ذلك يتوخّى (٢) فِعْلَهُ . وأوعِزْ بتنظيف الجوامع والمساجد لتنير بالنظافة مسالكَها ، كما تُنير بالإضاءة حوالكَها ، ففى ذلك إظهارٌ لبهجتها وجَمالها ، وإيثارٌ لصيانتها عن إخلاق نَضرتها وابتذالِها . ولا تمكِّنْ أحداً أن يحضُرَها إلا لصلاة أو ذِكْر ، قاطعاً للسان الخِصام وموقِظاً لعين الفِكْر ؛ فأما من يجعلها سُوقاً للتِّجارة ، فقد حصَل بهذه الجَسارة على الخَسارة ، فهى ميادينُ الضُّمر ، وموازين الرُّجْح فى الظاهر من أعمالهم والمُضْمَر ، وما أحقَّ لياليها أن تقوم بها الهُجَّد لا السُّمَّر ، وهل أذِنَ الله أن ترفَعَ لغير اسمه أو تُعمَّر . واحظرْ أن يحضر الطرقات مايمنع السلوك أو يُوعِره ، وافعلْ فى هذا الأمر ما يَرْدَع العابثَ ويزجُره . وخُذِ النصارى واليهودَ والمخالفين بلُبْس الغِيار وشدِّ الزنّار ، ففى ذلك إظهار لما فى الإسلام من العِزّة وفى المخالفة من الصَّغار ، وإبانةٌ بالشدّ للتأهُّب للمسير إلى النار ، وتفريق بين المؤمنين والكفّار . وأدِّبْ مَنْ يكيل مطفِّفاً ، أو يزِنَ متحيِّفاً ، أدباً يكون لمعاملَتِه مزيِّفاً ، وله من معاودة على فعله زاجراً ومخوِّفاً . فاعلم هذا واعمل به ، إن شاء الله تعالى" .

---

(١) فى الأصل "ركبه" ، وربما كان المثبت بالمتن هنا هو المقصود .

(٢) كذا فى الأصل .

الملحق الثالث

نصوص دالّة على انتقال منصب الحسبة وأعمالها من الدولة الإسلامية إلى المملكة الصليبية ببيت المقدس ، وفى محتوياتها ما يدلّ على استخدام الصليبيين للحسبة كما استخدمها المسلمون . وقد عنى الناشر بإيرادها بلغتها الفرنسية القديمة ، ثمّ قام بنقلها إلى اللغة العربية كذلك ، وهى مأخوذة من كتاب النظم القضائية ببيت المقدس (Assises de Jérusalem) المطبوع فى مجموعة مؤرخى الحروب الصليبية[١] .

Vol. II p. 237

De la court des Borgois.

Laquele court doit avoir un bon escrivain; que il soit leale home et juste, et bien entendant et meaus retenant; et doit avoir une autre personne qui est apelée mathessep, c'est assavoir maistre sergant. Et encore doit avoir, par les dessus dis servizes, une compaignie de sergans, qui sont gent d'armes, qui seront au coumandement dou visconte et de la court. Et tous ces, et chascune par sei, doivent de lor propre office user et faire lor deveir si come vos l'orrés yci après devizer les chozes que chascun est tenu de faire par lor serement, selonc la faculté de celuy qui ce livre fist.

Vol. II. p 238.

Dou serement dou Mathessep.

Le serement dou mathessep. Il doit jurer que il gardera et sauvera les drois et les raizons dou roi et les hennours de la cort et dou visconte, et de faire assavoir au visconte toutes les chozes qui vendront par devant lui et toutes celles qui li seront faites assavoir qui à la seignerie apartienent; de faire son servize bien et loyalment à son pooir.

Vol. II. pp. 243-244.

De l'office dou Mathessep.

L'office dou mathessep est que il doit dou matin aler as places, c'est assavoir, à la boucherie et là où l'on vende le pain et les vins et autres chozes, et prendre ce garde que aucune fraude ne se face des

---

(1) Recueil des Historiens des Croissades. II. .pp 237—238, 243—244.

vendours et des regratiers, et que pain ne faille à la place, selonc l'ordenement de la court et le pois dou pain; et ateindre les chozes qui se vendent qui sont afeur, et proprement le pain et le vin, la char, et le poisson, selonc le banc crié. Et ensi doit torner par la ville, pernant ce garde des dessus dites chozes, et que, se nulle mallefaite se fait, come de forces et larressins et mehlées, lesqués il doit trover et ataindre. Et pour ce il doit avoir entour luy d'une gent encuyeours et enquerours, jusques il li feront assavoir les dessus dites malesfaites que il ne porra soul tout trover ni ataindre : et cele gent deivent avoir aucune grace de la visconte pour ce faire. Et especiaument doit ataindre ceaus qui seront encheus des bans, et revenir souvent là où il cuidera trover le visconte, à qui il doit faire assaver et prezenter li toutes celles chozes que il aura trové et ataintes. Et trovant aucune persone qui auroit fait malefaite ou fusse acuzé de disfame, il le doit faire prendre à un sergant ou à deux, lesqués il doit avoir souvent avec lui, et faire le mener par devant le visconte, et faire li assavoir lor mesfait ou lor achaizon. Et se enci estoit que le visconte fusse en teil luce ou fust en bezoing, que il ne peust parler à lui, il doit et peut cele personne metre en prizon et faire le assavoir au visconte au plus tost que il porra : et ensi peut arester aucune personne et metre en prizon; mais il ne peut ne il ne doit traire nul de prizon sans le coumandement dou visconte ou de la court. Encores doit il aler a gait de nuyt et en sa compaignie des sergans ordenés, c'est assaver, il une nuyt, et le viscoute l'autre. Et toutes les fois que le visconte n'en porra aler o gait, il doit aler pour luy, c'est assaver, toute armé come sergant à cheval. Encores doit il conduire avé les sergans celles personnes qui sont jugées jusques à lor juyse, si come sont ceaus qui doivent estre frustés ou qui doivent perdre vie ou menbre. Et cestuy mathessep a auci les sodées dou seignor, de la rente de la visconté, XII besans le mois, et part au prouchas des sergans de ce que il ont des ventes et dons et gagieres des heritages.

ترجمة هذه النصوص

(ج ٢ ، ص ٢٣٧) مجلس الحكم

ينبغى أن يكون لذلك المجلس كاتب عالم بشئون الكتابة وواجباتها ومستلزماتها ، معروف بصفات الإخلاص والعدل واليقظة وقوة الذاكرة .

وينبغى أن يكون لذلك المجلس رجل آخر من أهل العلم والمعرفة ، واسمه المحتسب ، وهو رئيس الشرطة . وكذلك ينبغى أن يكون تحت تصرف المجلس فئة من العسكر (sergans) المزوّدين بالسلاح ، لتقوم بما تكلّف به من مختلف الأعمال ، ولتأتمر كذلك بأمر نائب القُومص (visconte) رئيس المجلس .

وينبغى أن يقوم أولئك جميعاً بأعمالهم خير قيام ، ويؤدّوا ما عليهم من واجبات على أحسن وجه ، كلٌ فيما يخصّه ، على وَفْق اليمين الذى أقسمه كلٌ منهم على نفسه ، وبحسب الأوامر الملقاة إليه .

(ج ٢ ، ص ٢٣٨) يمين المحتسب

ينبغى أن يقسم المحتسب على نفسه أنه سوف يعمل على احترام القوانين ، وأنه سوف يحافظ على حقوق الملك ، وعلى شرف المجلس وشرف القومص ، وأنه سوف ينهى إلى القومص بكلّ الأمور التى تعرض عليه للفصل فيها ، وبكل ما يصل إلى علمه من الأشياء المتعلّقة بالقومصيّة كلها ، ، وأن يؤدّى عمله على أحسن وجه مستطاع ، وفى إخلاص تام .

(ج ٢ ، ص ٢٤٣ — ٢٤٤) فيما يقوم به المحتسب

يجب على من يتولّى منصب الحسبة أن يذهب إلى الأسواق فى الأصباح ، ليتفقّد حوانيت الجزارين ، وحوانيت بيع الخبز والنبيذ ، وغيرها من حوانيت المأكول والمشروب .

ويجب عليه كذلك أن يتحرّس مما يدخله الباعة والدوّارون فى مبيعاتهم من الغشوش ، وأن يراعى وجود الخبز فى الأسواق وجودا غير مقطوع ، وأن يكون وزن الخبز مطابقا للوزن المقرر بمجلس الحكم .

وعليه مراقبة السلع المعروضة للبيع ، ومراعاة أثمانها ، وأثمان الخبز والنبيذ واللحم والسمك على وجه التخصيص ، بحيث لا تزيد الأثمان عما يقرّره المنادون والدلاّلون .

وعليه أن يطوف المدينة ، ليقف بنفسه على جميع ما ذُكِر ، وليتحقق أنّ أحداً لم يرتكب أية مخالفة ، أو لجأ إلى العنف أو القوّة أو المشاجرة ، فإذا عثر على شيء من ذلك فعليه أن يمنعه فى الحال .

ومن أجل ذلك ينبغى أن يكون للمحتسب فئة من العيون[1] والأعوان كيما يحيطونه علما بجميع المخالفات التى لا يستطيع أن يكتشفها بنفسه، أو يمنعها بمفرده . وينبغى أن يأذن القومص لأولئك العيون والأعوان بالسلطة التى يستطيعون بها القيام بتلك الأعمال .

وينبغى للمحتسب أيضا أن يلقى القبض على كلّ من يخرج على القوانين ، وأن يعزّره على حسب ما يليق به من التعزير بقدر الجناية ، وأن يقصد إلى القومص حيث يكون ، لينهى إليه ويعرض عليه كافة الأمور التى اكتشفها ومنعها . وإذا وصل إلى علمه أن شخصا ارتكب مخالفة أو اقترف ذنبا ، فعليه أن يأمر من يجب أن يكون معه من الأعوان بالقبض عليه وأخذه إلى حضرة القومص ، وإخبار القومص بذنبه أو تهمته . وإذا كان القومص غائبا أو كان مشغولا بأمرٍ بحيث لا يستطيع النظر فى أمر المقبوض عليه ، فللمحتسب أن يأمر بحبس المذنب ، وأن يخبر القومص بذلك فى أقرب وقت مستطاع .

وللمحتسب أن يقبض على أى فرد من الناس ، وأن يودعه السجن ، غير أنّه لا يستطيع إطلاق سراحه إلا بأمر القومص ، أو بإذن من مجلس الحكم .

وينبغى للمحتسب أيضا أن يذهب ومعه الأعوان إلى دَرَك النَّوبة فى الليل ، وأن يتناوب مع القومص سهر الليل كلَّه هناك ، فإذا لم يستطع القومص أن يذهب إلى نوبته ، فعلى المحتسب أن يحل محلّه ، وأن يكون راكبا فرساً ، ومزوّدا بالسلاح[2] .

وعلى المحتسب وأعوانه إحضار المحكوم عليهم إلى مكان تنفيذ الأحكام ، لتوقيع العقوبة المقرّرة ، كالمصادرة ، أو الإعدام ، أو قطع عضو من أعضاء الجسم .

---

(١) انظر ما سبق ص ١٠ ، سطر ٣ .
(٢) انظر المقريزى : المواعظ والاعتبار — طبعة بولاق — ج ٢ ، ص ١٠٣ .

ويأخذ المحتسب معلوم ولايته من دخل القومص، ومبلغ ذلك اثنا عشر بيزنتا[١]، فى كل شهر من شهور السنة، وذلك بالإضافة إلى ما يصل إليه من أعوانه، وفضلا عما يدخل إليه من المبيعات والعطايا والتركات.

(١) البيزنتا (Besant) عملة ذهبية منسوبة إلى بيزنطة، وهى الاسم القديم للقسطنطينية، وقد ضربها الأباطرة المسيحيون الأوائل، وظلت معمولا بها ببلاد الدولة البيزنطية طوال العصور الوسطى، ولذا تداولها الصليبيون، وهى تقابل الدينار عند المسلمين (Larousse : Grand Dictionnaire Universel).

المراجع

ابن أبى أصيبعة — موفق الدين أبو العباس :

كتاب عيون الأنباء فى طبقات الأطباء . (المطبعة الوهبية ، القاهرة ، سنة ١٢٩٩ هـ) .

ابن الأثير — عز الدين أبى الحسين على :

الكامل فى التاريخ . (بولاق ، سنة ١٢٧٤ هـ) .

ابن الأحنف — أحمد بن الحسن :

كتاب البيطرة . (صورة شمسية بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٩٣٤ طب) .

ابن الأخوة — محمد بن أحمد :

معالم القربة فى أحكام الحسبة (Gibb. Mem. New Series. XII. 1938) ، نشر روبن ليفى (R. Levy) . (كمبردج ، سنة ١٩٣٨م) .

ابن البيطار — ضياء الدين أبو محمد عبد الله الأندلسى :

كتاب الجامع لمفردات الأدوية والأغذية . (بولاق ، سنة ١٢٩١ هـ) .

ابن تغرى بردى — جمال الدين أبو المحاسن يوسف :

النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة . (دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩م) .

ابن تيمية — أبو العباس أحمد :

الحسبة فى الإسلام . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .

ابن الجوزى — أبو الفرج عبد الرحمن :

المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم . (حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٣٥٩ هـ) .

ابن الحاج — أبو عبد الله محمد :

كتاب المدخل . (المطبعة المصرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ) .

ابن الرفعة — أبو العباس أحمد :

كتاب الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان . (مخطوطة بالمكتبة التيمورية ، رقم ٣١٢ رياضة) .

ابن الطقطقى — محمد بن على بن طباطبا :

الفخرى فى الآداب السلطانية والدول الإسلامية . (المطبعة الرحمانية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٠ هـ) .

ابن النديم — أبو الفرج محمد :

الفهرست . (طبعة فلوجل ، ليبزج ، سنة ١٨٧٢ م) .

ابن خلكان — شمس الدين أبو العباس :

وفيات الأعيان — جزءان . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ) .

ابن دريد — محمد بن الحسن :

الجمهرة . (حيدر آباد ، الهند ، ١٣٤٤هـ) .

ابن رشد — الحافظ :

بداية المجتهد ونهاية المقتصد . (مطبعة محمد على صبيح ، القاهرة ، بغير تاريخ) .

ابن سيده — أبو الحسن على :

المخصص . (بولاق ، سنة ١٣٢١ هـ) .

ابن سينا — أبو على الحسين بن عبد الله :

القانون — ٣ أجزاء . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .

ابن عبد ربه — أبى عمر أحمد الأندلسى :

كتاب العقد الفريد . (بولاق ، سنة ١٢٩٣ هـ) .

ابن قاضى شهبة — تقى الدين أبو بكر :

الكواكب الدرية فى السيرة النورية . (صورة شمسية ، دار الكتب المصرية ، رقم ١٢٢٧ تاريخ) .

ابن مماتى — الأسعد :

كتاب قوانين الدواوين . نشر عطية . (مطبعة مصر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٢ م) .

ابن منظور المصرى — أبو الفضل محمد :

لسان العرب . (طبعة بولاق) .

كتاب نثار الأزهار فى الليل والنهار . (مطبعة الجوائب ، القسطنطينية ، ١٢٩٨ هـ) .

أبو الفدا — الملك المؤيد عماد الدين إسماعيل :

المختصر فى أحوال البشر . (طبعة Reiski ١٧٩٠ م) .

أبو شامة — شهاب الدين :

كتاب الروضتين فى أخبار الدولتين . (مطبعة وادى النيل ، القاهرة ، سنة ١٢٨٧ هـ) .

أبو يوسف — يعقوب بن إبراهيم :

كتاب الخراج . (المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٥٢ هـ) .

بديغيان — أرمناك :

المعجم المصوّر لأسماء النباتات . (القاهرة ، ١٩٣٦ م) .

البستانى — بطرس :

محيط المحيط . (بيروت ، سنة ١٨٧٠) .

الثعالبى — أبو منصور :

فقه اللغة . (المطبعة الأدبية ، القاهرة ، سنة ١٣١٧ هـ) .

الجاحظ — أبو عثمان عمرو بن بحر :

كتاب التبصّر بالتجارة . (دمشق ، سنة ١٣٥١ هـ) .

الجواليقى — أبو منصور موهوب بن أحمد :

المعرّب . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٤٢ م) .

الجوبرى — عبد الرحيم بن عمر الدمشقى :

المختار فى كشف الأسرار . (المطبعة المحمودية ، القاهرة ، بغير تاريخ) .

الخفاجى — شهاب الدين :

شفاء الغليل فيما فى كلام العرب من الدخيل . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٢٥ م) .

الخوارزمى — أبو عبد الله محمد :

مفاتيح العلوم . (مطبعة الشرق ، القاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ) .

الدمشقى — أبو الفضل جعفر بن على :

الإشارة إلى محاسن التجارة . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .

الذهبي — شمس الدين :

تذكرة الحفاظ . (حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٨٩٧ م) .

الرشيدى — أحمد :

عمدة المحتاج فى علم الأدوية والعلاج . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ) .

الزبيدى — سيد مرتضى :

تاج العروس فى شرح القاموس . (بولاق ، سنة ١٢٥٨ هـ) .

الزهراوى — أبو القاسم خلف بن عباس :

التصريف لمن عجز عن التأليف . (أكسفورد ، سنة ١٧٧٨ م) .

السرخسى — شمس الدين :

المبسوط . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .

السقطى — أبو عبد الله :

آداب الحسبة . (باريس ، سنة ١٩٣١ م) .

الشرتونى — سعيد الخورى :

أقرب الموارد فى فصح العربية والشوارد . (بيروت ، سنة ١٨٨٩ — ١٨٩٣ م)

الشيرازى — نجم الدين محمود :

كتاب الحاوى فى علم التداوى . (بيروت ، سنة ١٩٠٣ م) .

الشيزرى — عبد الرحمن بن عبد الله :

المنهج المسلوك فى سياسة الملوك . (مطبعة الظاهر ، القاهرة ، سنة ١٣٢٦ هـ) .

الصعيدى وموسى — عبد الفتاح ، وحسين :

الإفصاح فى فقه اللغة . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ م) .

العسكرى — أبو هلال :

الأوائل . (مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٧٧٣ تاريخ) .

الغزالى — أبو حامد :

إحياء علوم الدين . (مطبعة مصطفى الحلبى ، القاهرة ، ١٣١٢ هـ) .

الفيروز آبادى :

القاموس المحيط . (مطبعة بولاق) .

القالى — أبو على :

كتاب الآمالى . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦ م) .

القفطى — جمال الدين :

تاريخ الحكماء . (ليبزج ، سنة ١٣٣٠ هـ) .

القلقشندى — أبو العباس :

صبح الأعشى فى صناعة الإنشا . (مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٩١٣ — ١٩١٩) .

القيصونى :

قاموس الأطباء . (مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ١٣٣٣ طب) .

الكرملى — الأب أنستاس :

النقود العربية وعلم النميات . (المطبعة العصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٩ م) .

الماوردى — أبو الحسن على :

كتاب الأحكام السلطانية . (المطبعة المحمودية ، القاهرة ، ١٢٩٨ هـ) .

المجوسى — على بن العباس :

كامل الصناعة الطبية المعروف بالملكى . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .

المقدسى — أبو عبد الله محمد :

أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم . (ليدن ، سنة ١٩٠٦ م) .

المقريزى — تقى الدين :

ا — إغاثة الأمة بكشف الغمة ، نشر زيادة والشيال . (لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٤٠ م) .

ب — المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار . (طبعة النيل ، سنة ١٣٢٦ هـ . طبعة بولاق ، سنة ١٢٧٠ هـ) .

حـ — السلوك فى معرفة دول الملوك . نشر زيادة . (لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٣٤ — . . . م) .

النويرى — شهاب الدين :

نهاية الأرب فى فنون الأدب . (دار الكتب المصرية ، ١٩٢٩ — ٠٠٠٠ م) .

أمين — أحمد :

ضحى الإسلام — الجزء الأول . (لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٣٣ م) .

إيليا المطران :

مقالة فى المكاييل والموازين . (مخطوطة بالمكتبة التيمورية ، رقم ٣٤١ رياضة ، دار الكتب المصرية) .

بياركيك :

نخبة من كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة لابن بسام . (مجلة المشرق ، العدد الثامن ، آب ، سنة ١٩٠٨ م ، السنة الحادية عشرة ، المجلد الحادى عشر) .

حاجي خليفة :

كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون . (طبعة فلوجل ، ليبزج ، سنة ١٨٣٥ م) .

دفاتر الديوان الخديوى وشورى المعاونة والمعية .

محفوظات قصر عابدين ، وقد أشير إلى أرقامها وتواريخها فى الحواشى .

شرف بك — محمد :

معجم إنجليزى عربى فى العلوم الطبية والعلمية . (المطبعة الأميرية ، سنة ١٩٢٩ م) .

شيخو — لويس :

كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة . (مجلة المشرق ، العدد ٢١ ، المجلد العاشر ، سنة ١٩٠٧ م) .

عسكر بك — محمد :

مبادئ الطب البيطرى . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٢ م) .

عيسى بك — أحمد :

آلات الطب والجراحة والكحالة عند العرب . (مطبعة مصر ، ١٩٣١ م) .

معجم النبات . (المطبعة الأميرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٩ م) .

كتاب فى البيطرة . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ١٢٠٠ طب ، لم يعرف مؤلفه) .
كتاب الوصلة إلى الحبيب فى ذكر الطّيبات والطيب . كُتِبَ هذا الكتاب لابن أخى السلطان الغورى . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ٧٤ صناعات) .
متز — آدامز :
الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى . ترجمة محمد عبد الهادى أبو ريدة . (لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٠ — ١٩٤١ م) .
التهانونى — محمد على المولوى :
كشاف اصطلاحات الفنون . (كلكتا ، سنة ١٨٦٤ م) .
ياقوت — شهاب الدين أبو عبد الله الحموى :
معجم البلدان . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .

المراجع الأجنبية

Ar-Razi : A Treatise On The Small-Pox And Measles. Trans. Greenhill, (London, 1848).

Bedevian, A. K. : Illustrated Polyglottic Dictionary of Plant Names. (Cairo, 1936.)

Behrnauer, W. : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journal Asiatique, 5e Série, 1860, 1861. Vols XV, XVI.

Brockelmann, Carl :
(1) Geschichte der Arabischen Litteratur. Weimar, 1898.
(2) Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement, Band I, (Leiden, 1937).

De Bouard, M. : Sur l'Evolution Monétaire de l'Egypte Mediévale. (Revue de l'Egypte Contemporaine, No. 185, Mai 1939. Imprimerie Nationale, Le Caire, 1939).

Decourdmanche, J.A. : Traité Pratique des poids et Mesures des Peuples Anciens et dés Arabes. (Paris 1909).

Dozy : Dictionnaire detaillé des Noms des Vêtements chez les Arabes. Amsterdam 1845. (Dict. Vêts.).

Supplement aux Dictionnaires Arabes. (Supp. Dict. Ar.).

Encyclopedia Britannica. (Ency. Brit.).

Encyclopedia of Islam. (Ency. Isl.).

Encyclopedia of Social Sciences.

Fagnan, E. : Additions au Dicitonnaires Arabes. (Alger, 1923).

Heyd, W. : Histoire du Commerce du Levant au Moyen Age. (Leipzig, 1923).

Hughes : Dictionary of Islam.

Lane, E.W. : The Manners and Customs of the Modern Egyptians. (Everyman's Edition, 1914).

Lane-Poole, Stanley : A History of Egypt In The Middle Ages. (London, Methuen, 1924).

Catalogue of the Collection of Arabic Coins Preserved in the Khedivial Library at Cairo. (London, 1897).

Larousse, P. : Grand Dictionnaire Universel.

Levi-Provençal : Un Manuel Hispanique de Hisba. (Paris, 1931).

A Dictionary of Religion and Ethics. (New York, 1923).

Mez, Adams : Die Reniaisance des Islams. (انظر فهرس المراجع العربية)

Précis de l'Histoire d'Egypte, T. II. Le Caire, 1932.

Recueil des Historiens des Croissades. Assises de Jerusalem. Paris, 1843.

Rostovtzeff. R. : Social and Economic History of the Roman Empire. (Oxford, 1926).

Samaha : Arabic Names of Stars. (Ministry of Public Works, Physical Department, Bulletin No. 39, Cairo, 1936).

Sanguinetti, B.R. : Quelques Chapîtres de Medécine et de Thérapeutique Arabe. (Journal Asiatique, Avril—Mai, 1866).

Sauvaire : Matériaux pour servir à l'Histoire de la Numismatique et de la Métrologie Musulmanes. (Journ. As. 8e série. T. VII).

Steingass : A Comprehensive Persian English Dictionary.

Wüstenfeld F. : Geschichte der Arabaischen Aerzte und Naturforcher. (Goettingen, 1840).

Zenker, Th. : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan. (Leipzig 1876).

فهرس أبجدى عام

تصحيحات

صفحة	سطر	الصيغة المراد إثباتها
١٧	٧	ينقص سنبلين
١٧	٩	ثلاثة مكاكيك
١٧	٢١	ثمانية مكاكيك
١٧	٣١	ستة أمداد
٢٠	٩	ثلاثة مكاييل
٢٥	١	مَسْقلى
٣٣	٧	المَقْلى
٣٣	١٣	[كالفسيخ والبطارخ](٦)
٦٠	٢	القارّ
٦٧	١١	القصّار أو الدقاق
٧٣	١	البطانة
١٠٤	٢٢	الصبيان
١٠٤	٢٣	المدخل ، ج ٢
١٠٤	٢٨	بلدة

استدراك

فى ص ٧٩ ، حاشية ١ ، يضاف "ولعله الخبث".


DATE DUE
JAFET LIB.
26 MAY 2001
JAFET LIB.
12 JUN 2002
Circulation Dept. 2
30 JUN 2004
Circulation Dept. 4

